وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي

كلية العلوم الاجتماعية

قسم علم الاجتماع والديمغرافيا

حماية التراث الثقافي في الجزائر(القصور الصحراوية)

دراسة حالة في قصر عين ماضي

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علم الاجتماع

تخصص: التراث الثقافي والإرشاد السياحي

إعداد الطالب

- شوشة طيب

إشراف الدكتور

النوعي عطاء الله

لجنة المناقشــة:

الدكتورة تونسي فائزة	رئيـــــــسا
الدكتور النوعي عطاء الله	مشرفا ومقررا
الدكتور كروم حمد.....	عضوا و مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

كلمة شكر

أول الشكر للمولى عز وجل الذي لا يهنئ الإنسان إلا بذكره و طاعته أما بعد فالصلاة على النبي المرسل الذي بلغ الرسالة و أدى الأمانة ونصح الأمة و الرحمة المهداة للناس أجمعين خير الأنام صلى الله عليه وسلم .

شكر خاص إلى الأستاذ المشرف الدكتور النوعي عطاء الله الذي لم يبخل بتقديم يد المساعدة .

شكر خاص لأعضاء هيئة المناقشة

إلى جميع أساتذة الكلية

شوشة الطيب

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي التي اقتطفتها من بستان المعرفة إلى خالقي
وبارئي إلى الله عز وجل الذي له الفضل في كل شيء
واسأله أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه
إلى سيد المرسلين وأفضل خلق الله أجمعين المصطفى عليه
أفضل الصلاة وازكي التسليم
إلي نبع الحنان رمز الأمان أمي الحبيبة والى قدوتي الحسنة
أبي الغالي
إلى سندي في الحياة زوجتي
إلى روح قلبي ونور عيني ابني خليل
إلى إخوتي بدون استثناء
إلى كل أصدقائي

شوشة الطيب

مقدمة

مقدمة

تعد القصور الصحراوية من الشواهد المعمارية التي تميز جنوب شمال إفريقيا بصفة عامة والجنوب الجزائري بصفة خاصة بطابعها المعماري المميز، والتي شكلت مع الزمن خط سير تجاري جد مهم عرف عند المؤرخين بطريق القصور، وكمراكز سكنية عرفت عبر تاريخها الطويل العديد من التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لتصل إلى الصورة التي هي عليها اليوم.

وتعتبر دراسة القصور الصحراوية من المواضيع الجادة التي بدأت تستقطب اهتمام الباحثين في شتى العلوم (الاجتماع، الاقتصاد، الهندسة، التاريخ، الأثار ...وغيره)، لأن وجود هذه التجمعات السكنية لم يكن بمحض الصدفة ولكنها منتوج لعبقرية الإنسان الصحراوي وخبرته ومهارته لسنين طويلة ارتبط فيها القصر بالماء، والأمان، وواحات النخيل، والإنسان.

والغرض من كل هذا هو التعرف على هذه التجمعات المعمارية الصحراوية ودراستها والاستفادة من خبرات الأجيال السابقة، ووصف تركيبتها لفهم طرق استقرار إنسان الصحراء في هذه التجمعات السكانية القديمة ومقاومته لقساوة المنطقة فما المقصود بمصطلح القصر، وأصوله التاريخية، وما العوامل المتحكمة في تأسيسه.

مصطلح الممتلكات الاثرية يضم المعالم والمواقع، والمحميات والمقتنيات الاثرية وهي تمثل شواهد مادية وفخر الامم واعتزازها ومظهر عراقتها وأصالتها،وحلقة وصل بين ماضيها وحاضرها ، باختصار الممتلكات الاثرية هي كل اكتشافات الحضارات المختفية،حيث يقوم علم الاثار بإحيائها.

وعلم الاثار: تعريب كلمة "أركيولوجيا" وهي مقتبسة من لفظ يوناني مركب من كلمتين "أركيو'' ومعناها البدء أو البداية بمعنى القدم ،وكلمة "لوجيا" ومعناها العلم بالشيئ[1]، بمعنى أدق هو العلم[2] الذي يبحث في ماضي الانسان القديم من خلال دراسة المخلفات الاثرية بطرق علمية سليمة ،وتشمل الدراسات الاثرية أيضا طرق المعيشة ووسائل الانتاج والمعتقدات والأبنية والتجارة وطرق الاتصال بين المجموعات الحضرية ،ومختلف المناحي المادية والمعنوية .

وتعد الجزائر من أهم الدول الغنية بالمواقع والمعالم الاثرية ،فهي تحتضن رسوم ماقبل التاريخ ومخلفات الاغريق،والفينيقيين،والكنعانيين ،والرومانيين والبيزنطيين والعرب والإسلاميين ،فمن رسوم جانيت في الجنوب إلى تيبازة في الشمال وآثار تمقاد في الشرق إلى آثار منصورة في الغرب .

[1] محمد البشسر شنيتي ،علم الاثار ،تاريخه ،مناهجه ،مفرداتها ،دار الهدى سنة 2003ص 02.

[2] زيدان عبد الكافي كفافي ،المدخل إلى علم الاثار ،مؤسسة حمادة للنشر والتوزيع ،سنة 2004 ،ص20.

وبغض النظر عن أهميتها،كونها شواهد مادية تساعد على دراسة تطور الحضارات،فهي المادة الخام لصناعة السياحة ،وهذا ما يسمى بالسياحة التراثية لأنها تجلب الزوار للمواقع الاثرية قصد التعرف على أهم المعالم الأثرية التي تحكي في صمت حكايات وأسرار الحضارات.

ورغم أهميتها باعتبارها مواقع جذب سياحي ،إلا أنه سجل تدهور الممتلكات الاثرية في الجزائر من خلال الاعتداءات المتكررة إما عن جهل أو إهمال ،حيث ساهمت الفترة الاستعمارية في التدهور والنهب والتشويه لطمس الهوية الوطنية .

لكن من غير الطبيعي هو الذي مازلت تعانيه الآثار بالرغم من رحيل الاستعمار، وتوفر ترسانة قانونية يتمثل في الامر 67-281 الذي ألغي بموجب القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي.

أولا: الإشكالية:

للتراث الثقافي أهمية معنوية ومادية كبيرة لذا فهو يحظى بالحماية والرعاية سواء على المستوى الدولي أو الوطني، ويعد من أثمن المكاسب الوطنية لكل دولة والجزائر من بين الدول التي حباها الله بتراث ثقافي ثري، سارعت إلى خلق مجموعة من الوسائل المؤسساتية والقانونية التي تهدف إلى حمايته والحفاظ عليه وإحيائه وحسن إدارته، وعلى ضوء هذا فإننا نتساءل عن مدى كفاية وفعالية هذه الوسائل المؤسساتية والقانونية في حماية تراثنا الثقافي؟

وفي إطار التساؤل الرئيسي السابق تتفرع مجموعة من الأسئلة:

- ما المقصود بالتراث الثقافي وما أهميته؟

وماهي الأخطار التي قد تتهدده؟

ماهي الطبيعة القانونية للتراث الثقافي؟

ماهي الجهود الدولية المبذولة لحماية التراث الثقافي ؟

- ماهي الآليات المؤسساتية والقانونية المتبعة في الجزائر لحماية التراث الثقافي ؟

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية:

تعود الأسباب الذاتية لاختيار موضوع حماية التراث الثقافي في الجزائر إلى ميل الباحث الشخصي للثقافة والتراث الثقافي ورغبته في تناوله بالدراسة، ولإدراكه للقيم المعنوية وكذا المادية، والاقتصادية للتراث الثقافي، ورغبة منه في المساهمة من خلال هذه المذكرة في حماية تراث وطنه، خاصة في ظل الانتهاكات (السرقة، لتخريب، الإهمال...) | اليومية والمتكررة التي يتعرض لها.

الأسباب الموضوعية:

أهمية وحيوية موضوع الحماية القانونية للتراث الثقافي.

حاجة التراث الثقافي إلى الحماية خاصة في ظل ما يتعرض له من تدمير وتخريب بسبب الاهمال وعدم التأهيل.

تزايد الاهتمام الدولي بحماية التراث الثقافي التي تبدو من خلال العديد من الاتفاقيات والتوصيات والقرارات الدولية المعقودة في هذا المجال.

القصر الملحوظ في مجال الأبحاث والدراسات المتعلقة بالتراث الثقافي

الضرورة الملحة في تعزيز قطاع السياحة من خلال الجذب السياحي، وبالتالي فالتراث يسهم في إنتعاش قطاع السياحة ويخلق الثروة خارج اقتصاد البترول وكل ما تحتاجه الجزائر .

ثالثا: أهمية الدراسة

أهمية وقيمة التراث الثقافي الكبرى في ترسيخ وتعزيز الهوية الوطنية ودوره في الحفاظ على اللحمة الوطنية والنسيج الاجتماعي.

تأتي أهمية هذه الدراسة بالنظر الى النقص الفادح في الدراسات والأبحاث المهتمة بتراثنا الثقافي رغم قيمته وأهميته الكبيرة كون التراث بقيمه الثقافية والاجتماعية بشكل مصادرا تربوية، علمية، فنية، ثقافية واجتماعية الأهمية الاقتصادية للتراث الثقافي وحاجة الجزائر الي تنويع اقتصادها وخلق مصادر للثروة خارج البترول.

رابعا: أهداف الدراسة

توضيح مفهوم التراث الثقافي ، وبيان أهميته الكبيرة، ومختلف الأخطار التي يتعرض لها-

– تسليط الضوء على الآليات لحماية التراث الثقافي المتبعة في الجزائر.

خامسا: الدراسات السابقة

تتمثل الدراسات السابقة في المسح الشامل الذي يقوم به الطالب الباحث لما كتب عن بحوث ودراسات علمية ذات علاقة مباشرة بموضوع دراسته من أجل معرفة هل سبق دراسة بعض جوانب موضوع الدراسة من قبل أم لا؟ وما أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية؟ وذلك لتجنب تكرار الدراسة وتحقيق الإضافة العلمية .

لقد حاول الطالب الباحث خلال فترة إعداده لهذه المذكرة الاطلاع على دراسات مسابقة ذات صلة بموضوع حماية التراث الثقافي في الجزائر إلا أنه ظهر لنا نقص الدراسات المتعلقة بموضوع دراستنا ولم

نجد في حدود اطلاعنا – سوى على رسالة جامعية وكتابين ؛ أما الرسالة فهي للطالبة–الباحثة (بوزار حية)، وهي مذكرة ماجستير من جامعة تلمسان بعنوان واقع وآفاق الحماية القانونية للتراث المادي الأثري في الجزائر، لقد تناولت الطالبة الباحثة موضوعها من خلال مدخل تمهيدي تطرقت فيه الى علم الآثار بشكل عام وأثار الجزائر بشكل خاص، ولي التطور التاريخي لحماية الممتلكات الثقافية على المستويين الدولي والمطي، وفي فصل أول عالجت واقع التراث المادي الأثري من خلال التعريف به وبيان أشكال الاعتداءات الواقعة عليه وبعض الأمثلة الواقعة على هذه الاعتداءات، إضافة الى تطرقها الى آليات الحماية التشريعية والإدارية، وكذا جزاءات انتهاك قواعد الحماية بالإضافة الى تطرقها الى واقع التراث في ظل العولمة وتأثيرها على تراثنا. وفي فصل ثاني تناولت فيه آفاق الحماية القانونية للتراث المادي، وواقع التراث في ظل العولمة، وتأثيرها على تراثنا، إضافة إلى تطرقها إلى بعض الحالات التطبيقية للانتهاكات الواقعة على الترك وطنيا ودوليا.

أما الدراسة الثانية فهي عبارة عن كتاب بعنوان النظام القانوني لحماية التراث الوطني لموس بودهان، التي قسم الكتاب إلى ثلاثة أجزاء، عالج في الجزء الأول أهمية التراث في حياة الشعوب والأمم ومظاهر الاهتمام بالتراث، وتناول فيه كذلك وقع تراثنا الوطني وماهيته وتعريفه وبيان مفهومه، وكذا أنواعه وأصنافه، اضافة إلى الاهتمام بالتراث ومكانة وأهمية التراث بالنسبة للجزائر، وكذا العقوبات المقررة على الجرائم المرتكبة في حق التراث الوطني وذلك من خلال القوانين المتعلقة بهذا الشأن وفي الجزء الثاني تناول الميكانيزمات القانونية والمؤسساتية الدولية المكرسة لحماية الترك في العالم والمتمثلة في الاتفاقيات الدولية والعديد من الميكانيزمات المؤسساتية الدولية الرسمية وغير الرسمية

بينما في الجزء الثالث استعرض الآليات القانونية والمؤسساتية الوطنية المكرسة لحماية التراث الجزائري، فقد وجدنا عند المؤلف الكثير من النصوص الدستورية والتشريعية والتنظيمية والوثائق السياسية إضافة إلى العشرات من الآليات المؤسساتية الوطنية الحكومية وغير الحكومية المكرسة لحماية الترك.

هذا وفضلا عن خاتمة تضمنت بعض الآراء والاقتراحات المتعلقة خاصة بتفعيل الآليات القانونية والمؤسساتية المشار إليها إن ما يمكن أن يقال عن هذا الكتاب هو أنه في جله كتاب تجميع لنصوص قانونية وطنية واتفاقيات دولية تخص التراث الجزائري بشكل خاص والتراث العالمي بشكل عام.

سادسا: منهجية البحث

تم الاعتماد في كتابة هذا البحث على المنهج الوصفي الذي يقوم على استعراض الصكوك الدولية، وبالأخص المؤسسات والنصوص القانونية التي أوردها المشرع الجزائري ومناقشتها بيان مدى فعاليتها،

وكفايتها في توفير الحماية القانونية للتراث الثقافي مع الاستعانة في أحيان أخرى بالمنهج التاريخي حين التطرق للتطور التاريخي لحماية التراث الثقافي سواء كان على المستوى الدولي أو الوطني

سابعا: حدود الدراسة

كانت دراسة الحماية التراث الثقافي في الجزائر على دراسة الحماية المؤسساتية والقانونية للتراث الثقافي من خلال النصوص القانونية والاليات المؤسساتية وكذا دراسة ميدانية بقصر عين ماضي بالاغواط .

ثامنا: صعوبات الدراسة

النقص الفادح في الأبحاث والدراسات المتعلقة بالتراث الثقافي

صعوبة التنقل الى قصر عين ماضي محل الدراسة الميدانية وكذا عدم توفر المعلومات الكافية

ثامنا: خطة البحث

أما عن خطة الدراسة فقد جاءت في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، فصل الأول تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي للتراث الثقافي والقصور الصحراوية

أما الفصل الثاني فقد تناولنا فيه الاليات المسخرة لحماية التراث الثقافي سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الوطني

ثم الفصل الثالث فقد كان دراسة ميدانية حول قصر عين ماضي من اجل تبيان مدى تطبيق الحماية المؤسساتية والقانونية لهذا المعلم المهم .

الفصل الأول

مفهوم التراث الثقافي والقصور الصحراوية

الفصل الأول : مفهوم التراث الثقافي والقصور الصحراوية

تمهيد

لطالما كان تراث الأمم ركيزة أساسية من ركائز هويتها الثقافية، وعنوان اعتزازها بذاتيتها الحضارية في تاريخها وحاضرها؛ ولطالما كان التراث الثقافي للأمم منبعا للإلهام ومصدرًا حيويا للإبداع المعاصر ينهل منه فنانوها وأدباؤها وشعراؤها، كما مفكروها وفلاسفتها لتأخذ الإبداعات الجديدة موقعها في خارطة التراث الثقافي، وتتحول هي ذاتها تراثا يربط حاضر الأمة بماضيها، ويعزز حضورها في الساحة الثقافية العالمية. وليس التراث الثقافي معالم وصروحا وآثارًا فحسب، بل هو أيضا كل ما يؤثر عن أمة من تعبير غير مادي، من فولكلو، وأغان وموسيقى شعبية وحكايات ومعارف تقليدية تتوارثها الأمة عبر أجيال وعصور، وكذا تلك الصروح المعمارية المتعددة والمختلفة، وتلك البقايا المادية من أوانٍ وحلي، وملابس، ووثائق، وكتابات جدارية وغيرها؛ إذْ كلها تعبّر عن روحها، ونبض حياتها وثقافتها. إن التراث هو تراكم خبرة الإنسان في حواره مع الطبيعة، وحوار الإنسان مع الطبيعة إذْ يعني التجربة المتبادلة بين الإنسان ومحيطه، وهذا المحيط الذي يضم حتى الإنسان الآخر فرداً كان أم جماعة التراث يعني كل مفهوم يتعلق بتاريخ الإنسان في تجارب ماضيه، وعيشه في حاضره، وإطلالته على مستقبله أما التراث الحضاري والثقافي فهي الممتلكات والكنوز التي تركها الأولون،حيث هي السند المادي واللاّمادي للأمم والشعوب؛ من خلالها تستمدّ جذورها وأصالتها، لتضيف لها لبنات أخرى في مسيرتها الحضارية، لتحافظ على هويتها وأصالتها. التراث.. الذاكرة والبوّابة على العالم لا شكّ أن التراث يمثّل الذّاكرة الحيّة للفرد وللمجتمع، ويمثّل بالتالي هويّةً يتعرّف بها الناس على شعْبٍ من الشعوب؛ كما أن التراث بقيمه الثقافية والاجتماعية يكون مصدرا تربويا، وعلميا، وفنيا، وثقافيا، واجتماعيا.. ذلكم أن تراكم الخبرات يُكوّن الحضارة، وتراكم المعلومات يُكوّن الذاكرة.

الفصل الأول : مفهوم التراث الثقافي والقصور الصحراوية

المبحث الأول : مفهوم التراث الثقافي

إن لكل بحث مفاهيم وجب التطرق إليها والتدقيق والفحص في تعاريفه وفي مفرداته، ومن بين أهم المصطلحات المستعملة في دراستنا، هي:

المطلب الأول : تعريف التراث الثقافي

إن التراث لغة، مصدر من فعل ورث، إذ يقال: ورث فلانا، أي انتقل إليه مال فلان بعد وفاته، ويقال ورث المال والمجد عن فلان إذا صار مال فلان ومجده إليه، ويقال أورثه الشيء أبوه، وهم ورثة فلان، وورثه توريثا، أي أدخله في ماله على ورثته، وتوارثوه كابرا عن كابر، وفي الحديث: إليك مآبي ولك تراثي"، التراث ما يخلفه الرجل لورثته، والتاء فيه بدل الواو"[1]

في ضوء المفهوم اللغوي لكلمة التراث، نرى أنها لفظ يشمل الأمور المادية والمعنوية التي يتوارثها الخلف عن السلف.

أما الثراث من الناحية الاصطلاحية؛ فيعني ما أنشئ على هذه الأرضية من منشآت معمارية وما قام على ظهرها من بقايا أثرية، وما خفظ بداخلها من خيرات، وما أبدعه عقل الإنسان من مبتكرات، وما صفه من مؤلفات وما سجله من رسومات.

ويشمل التراث في معناه العام كل ما خلفته الأجيال السابقة في كل الميادين سواء كانت مادية أو معنوية

مفهوم التراث الثقافي: عرف التراث الثقافي طبقا للقانون الوطني رقم :98-04 لجوان 1998م كما يلي:[2]

يعد تراثا ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقدة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا.

تعد جزءا من التراث الثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا (المادة 2).

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، م1، ج6، دار المعارف، دت، ص:4808.

[2] قانون 98- 04، يتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجزائر ، المؤرخة في 20 صفر 1419هـ الموافق ل 15جوان 1998م، ص:04

وإنّ كان البعض من الباحثين في هذا الحقل الثقافي يذهب إلى أبْعد من ذلك، إذْ يرى أن التراث الثقافي أرْحبُ من أن يُحصر في هذيْن العنصريْن؛ فلو أخذنا على سبيل المثال الموروث الشعبي كجزءٍ مهمٍّ من التراث الثقافي، فإن هذا الموروث يشكل عالمًا رحبًا من الذاكرة الجزائرية، والذاكرة العربية لكونه يتكوّن من عالم متشابك من الموروث الحضاري، والبقايا السلوكية، والقولية التي بقيت عبْر التاريخ،وعبْر الانتقال من بيئة إلى أخرى، ومن مكانٍ إلى آخر..وهي سلوكاتٌ، وأقوالٌ راسخةٌ إلى يوم الناس هذا في العقل والضمير العربييْن بخاصة،ولا تُستثنى دولةٌ عربية في هذا.[1] وأيضا يضمّ البقايا الأسطورية،أو الموروث المثيولوجي العربي القديم، كما يضمّ الفولكلورَ العربيَ في البيئات العربية المختلفة سواء أكان الفولكلورَ القولي، أو الفولكلورَ النفعي، أو الفولكلورَ الممارسَ، وسواء ظلّ على لغته الفصحى، أو تحوّل إلى العاميات المختلفة السائدة في كلّ بيئة من هذه البيئات؛ حيث يذهب الكاتب السوري الدكتور أحمد زياد محبك إلى أبعد من ذلك فيرى:"إن التراث الشعبي إبداع عفوي أصيل، يحمل ملامح الشعب، ويحفظ سماته، ويؤكد عراقته، ويعبر عن همومه اليومية، ومعاناة أفراده، على مختلف مستوياتهم، وهو صورة لروحهم العامة، وشعورهم المشترك.[2]

مفهوم التراث الأثري: هي جميع أنشطة الإنسان المادية التي نتجت عن تراكم خبرات المجتمع، وهو شاهد على تاريخ الأمة وأحوالها ويتميز أنه يتكون من بني مترابطة ومتكاملة الأجزاء، ومتداخلة في كثير من الأوقات وهي ما يعبر عنها بالتراث الأثري المادي[3]، الذي ينقسم إلى قسمين:

تراث ثابت: وهي كل مخلفات الإنسان التي تتمثل في العقارات من المباني والمواقع الأثرية ومساكن الكهوف والقرى والأحياء القديمة والتقليدية، والمعالم والأعمال المعمارية، ومجموعة المباني التراثية، سواء متصلة أو منفصلة وكل ما له علاقة بالمباني من نقوش وزخارف ورسوم صخرية ومراكز تاريخية ومتاحف ومكتبات وما يتعلق بها.

تراث منقول: كل المخلفات الأثرية التي يمكن نقلها من مكان إلى آخر مثل:

– القطع الأثرية. – العملات والأختام المحفورة.– قطع الأثاث التي يزيد عمرها على المائة عام (كما أقرتها اتفاقيات وتوصيات اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي). [4]

---

[1] فاروق خورشيد ،الموروث الشعبي ، ط1 ،1992 دار الشروق .بيروت. ص :12

[2] أحمد زياد محبك دراسة تحليلية للحكاية الشعبية ،دار المعرفة ،بيروت 2005، ص 62

[3] قانون عدد35، يتعلق بإصدار مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية، العنوان الأول، أحكام عامة، الفصل الأول، المؤرخ في 24 فيفري سنة 1994م، تونس، ص:05

[4]البونسكو، الاتفاقيات والتوصيات التي أقرتها اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي، باريس، 1985م، ص:129-138

مفهوم التراث المبني:هو كل ما خلفه الإنسان عبر العصور من عمران وعمارة كالمدن القديمة أو بعض أطلالها أو ما تبقى فيها من الأحياء والمباني العمومية والخاصة على اختلاف أنواعها وعصورها وأحوالها، والتي لم تطلها يد التغيير، ويقصد بها مجموع المباني ذات الأصالة والأهمية التاريخية التي ارتبطت بوجدان الإنسان واستمرت عبر الزمان شامخة مجابهة كل العوامل والتغييرات زمنيا وبيئيا مع الإنسان حتى أصبحت تشكل جسدا واحدا مع البيئة والإنسان، لتكون بذلك منظومة واحدة لا يمكن فصل جزء منها على الأخر ويعد هذا التراث الحيل الرابط بين الأمة وماضيها وموطن عزها وفخرها، فضلا عن أهميته الاقتصادية والثقافية والعلمية.

ويدخل تحت إطار المباني التاريخية حسب ميثاق البندقية كل إبداع معماري معزول أو موقع حضري أو ريفي شاهد على حضارة خاصة أو تطور متميز أو حادثة تاريخية، ولا يقتصر هذا المفهوم على المباني الضخمة والرائعة بل يشمل المعالم البسيطة التي أصبحت تحمل مع مر العصور رمزية ثقافية.[1]

أنواع المباني الأثرية:خلف الإنسان عبر العصور عدة مباني وصلت إلينا في أشكال وأحوال متباينة، ويمكن تصنيفها فيما يلي:

المباني الحية:ويقصد بها تلك المباني التي مازالت تؤدي وظيفتها الأصلية أو تمارس فيها وظائف حديثة، ولكنها تحافظ على أصالتها.[2]

ومن أمثلة المباني الحية تذكر المعابد والكنائس والبيع والمساجد على مختلف أنواعها والمدن والحمامات والمدارس والجسور والخانات والأبواب والأسوار والأبراج وغيرها من المنشآت الأخرى، ولكن هذه المباني لا تحتفظ في معظم الأحيان بأصالتها لما يطرأ عليها من تغييرات مع مرور الزمن كأعمال التجديد والتعديل والزيادات، وهكذا يترك كل عصر بصماته على المبنى الحي فيغدو وكأنه متحفا يستعرض الطرز وتقنيات كل عصر[3]

الخرائب والأطلال:تعرضت الكثير من المنشآت المعمارية القديمة والمدن الأثرية إلى الهدم بسبب من الأسباب فهجرها الإنسان وتحولت إلى خراب، فتبدو بعض أجزائها قائمة في مكانها والبعض الآخر عبارة

[1] ميثاق البندقية، أساليب الحفاظ على الممتلكات الثقافية، المادة الثانية، البندقية، إيطاليا، 1964م، ص: 1-2

[2] محي الدين إيزيس فهد عبده، تجربة الترميم والحفاظ على التراث في إيطاليا – أورفيريو وإمكانية تطبيقها في فلسطين عراق بورين،، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في هندسة العمارة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، فلسطين، 2010م، ص:12.

[3] عبد القادر الريحاوي، المباني التاريخية حمايتها وطرق صيانتها، منشورات المديرية العامة للآثار، دمشق، 1972م، ص:10

عن أنقاض وبقايا متناثرة، إن علماء الآثار لا يجدون في مثل هذه الحالات صعوبة في تحديد عصرها والتعرف على معالمها[1].

المباني والمدن المندرسة:بفضل العوامل الطبيعية مثل الرياح والسيول تتراكم الأتربة والرمال فوق المدن أو المباني المهجورة، وشيئا فشيئا تتشكل ما يشبه التلال التي تختلف بطبيعة الحال في مظهرها عن التلال الطبيعية، ولذلك يمكن الاستدلال عليها بسهولة، ولكن التعرف على معالمها لا يتم إلا بإجراء تنقيب علمي وإزاحة تلك الأتربة التي تراكمت عليها، ويمكن المحافظة على بعض مباني هذه المدن المدرسة من خلال إجراء صيانة بحيث تجعلها تقاوم العوامل الجوية المختلفة[2]، والتي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر التاريخية، أو الجمالية، أو الاتنولوجية، أو الأنثروبولوجية[3].

المطلب الثاني: مكونات وأهمية التراث الثقافي

مكونات التراث الثقافي : التراث الثقافي وهو الذي يشتمل على:

الآثار: الأعمال المعمارية، وأعمال النحت والتصوير على المباني والعناصر أو التكاوين ذات الصفة الأثرية، والنقوش، والكهوف، ومجموعات المعالم التي لها جميعاً قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ أو الفن أو العلم.

المجمعات: مجموعات المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها، أو اندماجها في منظر طبيعي قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ أو الفن أو العلم.

المواقع: أعمال الإنسان، أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة استثنائية من وجهة النظر التاريخية أو الجمالية، أو الإثنولوجية، أو الأنثروبولوجية.

علاقة التراث الثقافي بالهوية

الهوية : مأخوذة من " هو " بمعنى جوهر الشيء وحقيقته ..إنها كالبصمة للإنسان يتميز بها عن غيره. وتُعرّفُ الهوية أيضا بمعنى " التفرّد " ، فالهوية الثقافية تعني التفرّد الثقافي بكل ما يتضمنه معنى الثقافة من عادات وأنماط سلوكٍ، وميلٍ، وقيمٍ، ونظرةٍ إلى الكون والحياة.[4]

---

[1] عبد القادر الريحاوي،المرجع السابق، ص 10

[2] نفس المرجع، ص: 11

[3] حبية بوزار ، واقع وآفاق الحماية القانونية للتراث المادي الأثري في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفنون الشعبية، قدم الثقافة الشعبية، جامعة تلمسان، 2008م، ص:13

[4] جمال عليان.الحفاظ على التراث الثقافي، سلسلة عالم المعرفة الكتاب 322 الكويت. ص:60

إن مفهوم " الهوية " لا يجب أن يؤخذ بالبساطة العفْوية، إذْ لا يزال يلفّه الكثير من الغموض ، فهناك من المفكرين مَنْ يصل به الأمر إلى حدّ القول بأن الهوية لا وجود لها أصلا ، ذلك أن الهوية الشخصية تُفترضُ أن يبقى الإنسان نفسه على مرّ الزمن ..أمّا الهوية الجماعية فهي أكثر إشكالية ..الهوية الجماعية تفترض(التماثل التام) في النحن الجماعية، بينما البشر مختلفون تبعا لطبيعة الظروف التي تكوّنوا في إطارها، وتبعا للبيئة التي يحيوْن فيها ومكوّناتها الحضارية والثقافية والاجتماعية ، وهذا ما عبّر عنه الفيلسوف الفرنسي " ديول ريكور " بالقول:« ... إن أهواء الهوية متجذّرة فينا بعمق ، وليس هناك أي شعب يعاني منها أكثر من شعب آخر«.

الهوية الثقافية، هي تعبير عن الحاجة إلى الاعتراف والقبول والتقدير للإنسان كما هو في تفرده وتميزه. ففي الهوية الثقافية تشتغل جدلية الذات والآخر وتعيد كل جماعة بشرية تأويل ثقافتها من خلال اتصالاتها الثقافية، أو قد تنزع نحو المثاقفة– وما يشبهها.. وهي كذلك كائن جماعي حي يتحول ويتغير من الداخل على ضوء تغير المصادر القيمية والسلوكيات، ومن الخارج بفعل أشكال التأثير الخارجي الناتج عن علاقة الفرد بالمحيط.. وأيضا "كيان يصير، يتطور، وليست معطى جاهزا ونهائيا. وهي تصير وتتطور، إما في اتجاه الانكماش وإما في اتجاه الانتشار، وهي تغتني بتجارب أهلها ومعاناتهم، بانتصاراتهم وتطلعاتهم، وأيضا باحتكاكها سلبا وإيجابا مع الهويات الثقافية الأخرى التي تدخل معها في تغاير من نوع ما "، بتعبير د.عابد الجابري[1].

إنها الحد المكتسب من المعارف والتصورات والممارسات الفكرية لدى الإنسان في محيطه الاجتماعي، والتي تلقاها لمصلحته ومصلحة هذا المحيط..والهوية الثقافية والحضارية لأمة من الأمم، هي القدر الثابت والجوهري والمشترك من السمات والقسمات العامة، التي تميز حضارة هذه الأمة عن غيرها من الحضارات والتي تجعل للشخصية الوطنية أو القومية طابعا تتميز به عن الشخصيات الوطنية والقومية الأخرى..

وفقا للعديد من الدراسات السوسيولوجية، والأنتربولوجية التي تتفق على كون الهوية تُعدُّ معطى اجتماعيا يقوم على مبدإ التطابق والانسجام، ويحمل دلالات التنوع والتكامل والاختلاف، فإن الهوية تشتغل في التراث الثقافي كشرط وكمناخ؛ فهي سند الإبداع، وشرط الإحساس بالذات والانتماء، بل هي التعبير الصادق عن الذات في أقصى درجات انتشائها واحتفالها، هي بذلك تغدو منطلقا وطريقا وهدفا.. إنها ترتكز على شعور غريزي بالانتماء والمحلية وتظهر ملازمة للثقافة الخاصة في حدود ملامحها الأصلية

[1] محمد عابد الجابري،نحن والتراث. المركز الثقافي العربي، بيروت .الطبعة السادسة1993. ص: 22

والأهلية التي تشكل حاملا للهوية الجماعية، أي الهوية القائمة على الإرث الثقافي والسلالة المشتركة (غيرتس 1963).. ومن ثم، فهي تساعد على اكتشاف النسق البنياني للمجتمع حتى يتحول إلى كل منسجم على مستوى الوعي..[1]

إن الشعوب تتعامل بأشكال مختلفة مع تراثها،أي أنها تتعامل مع تراثها طبقاً لبُناها المعرفية، وانطلاقاً من أحكامها ومفاهيمها. لذلك يجيء التعامل مختلفاً. ما نريد أن نقوله هنا هو أن الاختلاف في مسألة التعامل مع التراث ليس فطرياً، بل أنه ذهني وله ما يفسره في طرائق التفكير والانفعال عند كل مجتمع من المجتمعات، وهذا الاختلاف واضحٌ بين الشعوب الغربية وغيرها من الشعوب الأخرى.

أهمية التراث الثقافي:تكمن أهمية الحفاظ على التراث الثقافي في الأهداف التي يمثلها هذا التراث وهي:

الحفاظ على التراث الثقافي وبعده الحضاري، وحفظه لذاكرة وهوية الإنسان والمجتمع.؛ ذلك أن الإنسان مكوّن من مادة وروح..وبما أن التراث الثقافي يحتوي على جانبين : الملموس ممّا أنتجه السابقون من مبانٍ، وأدوات ومدن وملابس، وغيرها ممّا هو مادي، وغير الملموس من معتقدات، وعادات، ولغات، وتقاليد وغيرها؛ فإن هذيْن العنصريْن يكوّنان عصب الحضارة، فالحفاظ عليهما يعني الحفاظ على ما أنتجه الإنسان في مجتمع ما ككينونة وكهوية فردية ومجتمعية..فالتراث يمثل الذاكرة الحية للفرد وللمجتمع، ويمثل بالتالي هوية يتعرف بها الناس على شعب من الشعوب، فحضيرة التاسيلي، أو الأهقار تمثل هوية الإنسان الجزائري في أقصى الجنوب الجزائري.

الحفاظ على التراث الثقافي هو إغناءٌ للثقافة الإنسانية بالحفاظ على التنوع الثقافي لدى شعوب المعمورة.

إن التراث بقيمه الثقافية والاجتماعية يكون مصدرا تربويا، وعلميا، وفنيا، وثقافيا، واجتماعيًا.

إن فقدان التراث الثقافي يعني فقدان الذاكرة، ويعني افتقارا اقتصاديا مهمّا في التنمية المحلية لمناطق هذا التراث، وخلْق ديناميكية تنموية شاملة يستفيد منها السكان المحليون، وخزينة الدولة من موارد مالية هامة بالعملة الصعبة، والعملة المحلية[2].

إن لكل أمة تراثا تعتز به وتفتخر، وتعتبره الجذر الذي يمتد في الماضي السحيق ليؤرخ ماضي الأمة وأمجادها العظيمة، وتعتبر الحاضر امتدادا للماضي، ويشكل السمة المميزة لكل أمة عن غيرها. ويتضمن الموروث التراثي الثقافي على معلومات جمالية، وتاريخية، وعلمية، واجتماعية اقتصادية، أو قيم روحية

[1] طيب تيزيني ، مفهوم التراث العالمي ،مدخل باتجاه التأسيس.مجلة عالم الفكر،العدد الرابع ،أفريل ،اجوان 2008

[2] محمد عمارة: مخاطر العولمة على الهُوية الثقافية، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، فبراير 1999م، ص: 6.

للماضي، والحاضر والمستقبل. وتبرز هنا الحاجة الماسة والمستمرة لتقييم أهمية وحالة التراث الثقافي، والدور الذي يلعبه في وجوده على هذه الأرض، والدور الاقتصادي والتكنولوجي للتراث الثقافي في الفنون ، والتغيرات الاجتماعية والعلمية. وهذا التقييم يعتبر أساسا لاتخاذ القرارات من أجل حماية ونقل معاني القيم التراثية للمجتمع، وهذه الحماية لن تتحقق إذا لم تكن ضمْن نهضة ثقافية حديثة شاملة، مرفقة بوعي لمكوّنات هذا التراث الثقافي، والنظر إليه لا كماضٍ غاب وانقضى، بل هو حاضرٌ دوْمًا وحيٌّ، ومحفّزٌ لنا في الاندماج بفعالية في الحاضر، والإطلالة بثقة على المستقبل، لا كقيدٍ يكبّلنا ويشدّنا إلى ذلكم الماضي لوحده، فننقطع عن دورة الحياة المعاصرة، وننكفئ على أنفسنا فتجرفنا التيارات الخارجية، ولا نقوى حينها على المقاومة.

المطلب الثالث:خصائص التراث الثقافي

التراث الثقافي جزْءٌ من حاضرنا: بينما يتعامل أبناء بلدان الجنوب بما في ذلك الشعوب العربية مع مسألة التراث على أساس لا يفصل فيه الفرد بين الماضي والحاضر. فالقطيعة مع التراث غير واردة بالمعنى الغربي للكلمة. يُستمد هذا التواصل بين ما عيش في السابق، وما يُعاش اليوم ،بحيث تبقى مفاهيم التراث ومفاهيم المعاصرة تنتمي كلها إلى بنية واحدة، يسودها فهْمٌ واحدٌ، وممارساتٌ قد لا تختلف عن بعضها كثيرا. وهذا ما ينطبق عليه ما نعته الأميركي توماس كوهن بالتفكير الدائري.

إذْ يتّضح لنا أن بلدان الجنوب تتعامل مع تراثها الفكري والثقافي اليوم على أساس أنه:

1. جزء لا يتجزأ من الحاضر، فالتواصل الزمني ما بين ما قيل، أو رُسم، أو كتب أونُحت، أو بُني في الماضي، وبين ما هو قائم أمام أعين الفرد اليوم هو تواصلٌ معرفيٌّ يتجسد في اعتماد راهنٍ لأشكال في التعبير والممارسة تتطابق مع تلك التي كانت معتمدة إذاك.

2. جزء من الوعي الاجتماعي والسياسي، ذلك أن الفرد في علاقته مع التراث لا يقيم قطعاً بينه وبين مواده، معتبراً أن ما صحّ من مقولات، ونماذج الأزمنة الماضية يصلح أيضاً للاهتداء اليوم على المستويين الاجتماعي والسياسي.[1]

3. يشكل نموذجاً مثالياً أعلى: فالتراث لتطابقه مع مبادئ الحياة الاجتماعية، والسياسية المعاصرة من حيث انتماء الاثنين إلى فضاء التقليد خاصة في العالم العربي؛ يجسد مرجعية عليا لا تقبل المناقشة، أو

[1] محمد الميلي، الجذور الثقافية والفكرية لثورة نوفمبر المجيدة.صحيفة المجاهد الأسبوعي،العدد2303 من 20. 27 ،9، 2001

المعارضة أو المساءلة. فالتراث هنا يشبه المُثل العليا الأفلاطونية التي لا يحق للإنسان سوى الاهتداء غير المشروط بها، لنورانيتها.

4. يحج إليه الناس، فالتراث الموضوع على هذه المرتبة الرمزية العالية يضْحى فوق الناس ومصدر جذب لهم. والتعبير عن هذا الموقف العام يتم لا بزيارته مع البقاء خارجه، بل بالحج إليه بكل الشحْن العاطفي والمعنوي الممكن؛ ذلك أن التراث يتحول في هذا السياق إلى إطار لتأكيد العقائد.

5. يشكل دعوة مفتوحة للعودة إلى الينابيع؛ فالتراث، في المجتمع التقليدي، هو الخزان الحي لتجليات الفكر والأدب والعلم للعصر الذهبي الزائل. فهو أقوى من الحاضر من حيث أن هذا الأخير لم يتمخض بعد عن تصميمات أو نماذج أرقى من نماذجه. فالعودة إلى التراث تغدو لذلك لازمة النهج التقليدي في المسلك الحياتي الذي لم يتمكن من تخطي ما أنجز في الماضي ولا يرغب راهناً في تخطيه. فالحضن الدافئ للتراث مطمئن وسهل المنال وأرقى من الحاضر في هذه المعادلة.[1]

التراث..هويّة متجذّرة في اللاّشعور: علاقة الإنسان العربي بتراثه علاقة عضوية حيث أن هويته القومية برمتها تتغذى من التراث، لارتباطه في وعيه بأبعاد حضارية وتاريخية ودينية وسياسية على حد سواء. فتعلقه بما يختزنه ماضيه من إنجازات عملية وفلسفية وأدبية أشد من تعلق أي إنسان آخر بتراثه شرقاً وغرباً.

إن الإنسان العربي ينتمي انتماء كليًّا إلى تراثه، ويتماهى فيه معنويًّا دون تحفّظٍ، حيث يشعر بأن تعلّقه به هو امتدادٌ لتعلّقه بتصوّره للدنيا والكون،وحتّى لِما بعد الحياة، فيتخذ التراث بُعْدا روحانيا ونفسيا ممّا يضعه خارج دائرة التفكير، وداخل دائرة التقليد، فالمساس بالتراث غير وارد عنده،وكذلك مساءلته..إذ هذا التراث قيمة عليا عنده يتعامل معها بشكل مثالي؛ لكن هذه المثالية تبدأ بتجميد هذا التراث. في هذا المضمار يقول الدكتور فريدريك معتوق في كتابه المشار إليه أعلاه:..فعلاقة العربي بتراثه "علاقة عضوية حيث أن هويته القومية برمّتها تتغذى من التراث، لارتباطه في وعيه بأبعاد حضارية وتاريخية ودينية وسياسية على حد سواء. فتعلقه بما يختزنه ماضيه من انجازات علمية، وفلسفية، وفكرية، وأدبية أشد من تعلق أي إنسان آخر بتراثه شرقا وغربا. من الممكن أن تبتر الإنسان الإفريقي، أو الأسيوي عن تراثه، دون أن يموت حضاريا. أما العربي إنْ قطعته عن تراثه، حكمت عليه بالموت؛ ذلك أن للتراث عند الإنسان العربي مدلولا دينيا، اجتماعيا وعصبيا. حياته المعاصرة مبنية على هذه المعادلة الموروثة والمعيشة في آن."

[1] فردريك معتوق.، إشكالية التراث .مجلة الموقف الأدبي السورية.العدد:429 سنة2007

الدكتور المرحوم محمد عابد الجابري في كتابه" نحن والتراث" يذهب إلى أبعد من ذلك حيث يؤكد على أن الإنسان العربي بما في ذلك المثقف مؤطرٌ بتراثه الذي يحتويه احتواء كليا يُفقده استقلاليته، وحريته، فهذا الإنسان تلقّى ولا يزال يتلقّى تراثه منذ ميلاده ككلمات، ومفاهيم، كلغة وتفكير، كحكايات وخرافات وخيال، كطريقة في التعامل مع الأشياء، كأسلوب في التفكير، كمعارف وحقائق..كل ذلك بعيدا عن الروح النقدية، فهو عندما يفكر، يفكر بواسطة هذا التراث ومن خلاله، إذْ يستمدّ منه رؤاه واستشرافاته ممّا يجعل التفكير في هذه الحالة لا يعدو أن يكون " تذكّرًا..ولذلك فالجابري يرى حتى القارئ العربي عندما يقرأ نصّا من نصوص تراثه يقرأه متذكرًا، لا مكتشفًا، ولا مستفهمًا.[1]

نستخلص ممّا أورده الجابري أن كل الشعوب في المعمورة ترتبط بتراثها بنسب معيّنة، وتفكّر به ومن خلاله، ولكن الفرق شاسعٌ بين من يفكر بتراثٍ ممتدٍّ إلى الحاضر، ويشكل الحاضر جزءا منه..إذْ هو تراث متجدّد يخضع باستمرارٍ للمراجعة والنقد، وبين منْ يفكّر بتراث توقّف عن التطوّر وانقطع عن ديناميكية الحياة في كل أبعادها منذ قرون..تراث تفصله عن الحاضر مسافة حضارية طويلة.

إن هذه الخصائص من أهم العوامل المساعدة في دعْم العلاقات الإنسانية بين الشعوب. وقد اختلفت الدراسات، وتنوعت الاتجاهات في طرائق تناول هذا العلم نتيجة للظروف التاريخية التي مرّ بها هذا التراث مع تأكيدها أهمية دراسته انطلاقاً من جملة اعتبارات مثل: إن الاستناد للتراث ونتائج الأسلاف يُعدُّ ضمانة لاستمرارية وجود الأمة بهويتها، وخصوصيتها المميزة، وأن هذا يحقق التوازن في معادلة (الماضي الحاضر المستقبل)، كما يعد التراث الثقافي بكل مكوّناته وزُخْمه، أحدَ العناصر الأساسية لمقومات أي أمة لاحتوائه خلاصة تجاربها وخبراتها التراكمية، وأن الانتهال من تجارب الأسلاف يعني تجدد الأفكار الملهمة للأجيال القادمة، وأن الاتصال والتواصل بماضي الأمة، وروحها المتجلية في نتاجها يعزز الاندفاع الايجابي الذي تتطلبه الحياة المعاصرة ويضمن في الوقت نفسه، التوازن لتفاعل عطاء وفكر الأمة مع العطاء والفكر العالمي المعاصر، فلا اقتباس لحد الذوبان، ولا انغلاق لحد الوقوع في الذاتية الضيقة[2].

الموروث الثقافي ضمانةٌ لاستمرارية الكينونة: وإذا كان التمسك بالموروث ضمانة حقيقة لاستمرار وجود الأمة بهويتها وخصوصيتها، فإن الأمة العربية أحوج من غيرها لممارسة هذا الفعل، خاصة في ظل ما تواجهه الذات العربية والهوية القومية للأمة من تحديات بغية تذويب الذات وتشتيتها، فتمسكها بالموروث

[1] اسماعيل حسين، موروثنا الشعبي ،الهويّة الضائعة.صحيفة(الجزيرة السعودية) العدد :10575 بتاريخ:11،09،2001.

[2] فريدريك معتوق.،مدخل إلى سوسيولوجيا التراث.ط 1 2004 دار الحداثة، بيروت، ص 48

القومي بمأثوراته الشعبية مطلب ملحٌّ للدفاع والحفاظ على هذه الذات؛ إلا أن تراثنا الثقافي لا يزال يعاني من الإهمال، وعدم الالتفات الواعي بالدراسة، والتفحص للتعرف على الأسس التي قامت عليها أمتنا العربية، بالرغم من أنه يشكل وحدة متماسكة في الأسس العامة التي بني عليها وفي الطرق التي يؤدي بها، وفي مضمونه أيضاً من حيث المعنى والأهداف.

وإذا كان البعض من المثقفين العرب اختلفوا، ولم يتفقوا بشأن معظم الثنائيات المتداولة في الفكر العربي، فإنهم اتفقوا في المعظم على سبيل المثال أن الموروث الشعبي العربي لا يحمل أية قيمة إنسانية وحضارية تستدعي التوقف عندها ودراسة عوامل تكونها، كما اعتبروه خالياً من أية قيمة فنية، أو جمالية أو أدبية، فأغفلوا بذلك قيمته كمصدر من مصادر ثقافتهم ونتاجهم الفكري والأدبي، بل راح بعضهم إلى أبعد من ذلك في تعاليه، بوصف التراث الشعبي خطراً يجب التصدي له، والقضاء عليه وهو موقف تبناه معظم المثقفين العرب الحداثيين، وأنصار الثقافة الغربية، فربطوا بين الموروث الشعبي وبين كل مظاهر التخلف والرجعية والانحطاط التي شابت الحياة الفكرية في العالم العربي، كما اعتبروا أن ممارسة العادات، والتقاليد سلوك شائن مخالف لمنطق التطور العصري.

مِن هؤلاء أحد أعلام الثقافة العربية الدكتور لويس عوض إذْ في مقال طويل له بعنوان: الفولكلور والرجعية، نشره في صحيفة الأهرام المصرية أواخر الستينيات، وبالضبط في يوم: 21،11،1969 جاء هذا الموضوع ضمن مقالات أخرى في كتابه الذي عنونه بـ " ثقافتنا في مفترق الطرق " يقول الدكتور لويس عوض قبل ما ينيف عن الأربعين عامًا:..." فقد كانت أكثر هذه البدع في زمانها، وفي سياقها التاريخي فنونا وآدابا شعبية حقًّا؛ أمّا اليوم فهي مجرّد بدع لأنها خرجت من عصرها، ومن سياقها التاريخي، وفقدت معناها، في عصرنا، عصر غزْو الفضاء، ولا أحْسبُ أنها شكلاً ومضمونًا قادرة على التعبير عن الإنسان الحديث في الدول النامية، بل لا أحسب أن فيها . باستثناءات قليلة . خامات فعْلاً يمكن للفنان، أو الأديب، أو المثقف شعبيا كان، أو برجوازيا أن يستخرجها، ويجدد فيها الحياة بما يتلاءم مع روح العصر الحديث.».[1]

وهذا علمٌ آخر من أعلام الثقافة العربية المعاصرة، وشيخ المؤرخين الدكتور أبو القاسم سعد الله . أطال الله في عمره . يقول في تصديره لكتاب: الشعر الشعبي الجزائري.. من الإصلاح إلى الثورة، الذي ألّفه الدكتور أحمد زغب، وتكفّلت بطبعه الرابطة الولائية للفكر والإبداع، ودار الثقافة بالوادي سنة 2009 يقول الدكتور أبو القاسم سعد الله في تصديره الذي أرّخه في: 03،09،2008:

[1] لويس عوض، ثقافتنا في مفترق الطرق. الطبعة الثانية 1983 دار الآداب ،بيروت ص: 57

»بيني وبين ما يُسمّى بالأدب الشعبي علاقة غير ودية، فهو عندي علامة على جهْل أصحابه، وأميتهم يلجؤون إليه بدل الأدب الراقي الجميل للتعبير عن خلجات نفوسهم، ومشاعرهم؛ أمّا المثقف عندي فيرتفع عن الأدب السوقي، أو العامّي؛ كما يرتفع في حياته، وآدابه، ودروسه، ومؤلفاته عن الكتابة، أو الحديث بلغة العامة؛ لأن ذلك ينحدر بمستواه الثقافي، وربّما الأخلاقي والاجتماعي أيضًا فيصبح في نظر المثقفين عاجزًا عن أداء أفكاره بلغة راقية تحتوي على عناصر الفن الأصيل، والجمال الأدبي الذي يرفع صاحبه إلى مصافّ الفحول والمبدعين، ويبوّئه المكانة المكانة التي يستحقّها والتي هي الإسهام في تربية المجتمع، وترهيف الذوق، وخدمة اللغة. ومن أجل ذلك لا أحترم الأديب المثقف الذي يدّعي أنه يكتب بالفصيح والملحون (أو النبطي عند بعض أهل الخليج).[1]

[1] برهان غليون: اغتيال العقل، محنة الثقافة العربية بين السلفية والتبعية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990م، ص ص 68

المبحث الثاني: مفهوم القصور الصحراوية

تعد القصور الصحراوية من الشواهد المعمارية التي تميز جنوب شمال إفريقيا بصفة عامة والجنوب الجزائري بصفة خاصة بطابعها المعماري المميز، والتي شكلت مع الزمن خط سير تجاري جد مهم عرف عند المؤرخين بطريق القصور، وكمراكز سكنية عرفت عبر تاريخها الطويل العديد من التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لتصل إلى الصورة التي هي عليها اليوم.

وتعتبر دراسة القصور الصحراوية من المواضيع الجادة التي بدأت تستقطب اهتمام الباحثين في شتى العلوم (الاجتماع، الاقتصاد، الهندسة، التاريخ، الأثار... وغيره)، لأن وجود هذه التجمعات السكنية لم يكن بمحض الصدفة ولكنها منتوج لعبقرية الإنسان الصحراوي وخبرته ومهارته لسنين طويلة ارتبط فيها القصر بالماء، والأمان، وواحات النخيل، والإنسان . والغرض من كل هذا هو التعرف على هذه التجمعات المعمارية الصحراوية ودراستها والاستفادة من خبرات الأجيال السابقة، ووصف تركيبتها لفهم طرق استقرار إنسان الصحراء في هذه التجمعات السكانية القديمة ومقاومته لقساوة المنطقة فما المقصود بمصطلح القصر، وأصوله التاريخية، وما العوام ل المتحكمة في تأسيسه.

المطلب الأول : تعريف القصور الصحراوية

تعريف القصر:إن مفهوم كلمة القصر كما ورد في لسان العرب « هو المنزل، وقيل كل بيت من الحجر قرشية، سمي بذلك لأنه تقصر فيه الحرم أي تحبس وجمعه قصور وفي التنزيل العزيز، ويجعل لك قصورا، والمقصورة الدار الواسعة المحصنة وقيل هي أصغر من الدار... [1]

كما يعرف أنه ما شيد من المنازل وعلا وجمعه قصور.[2]

ونفس المفهوم لدى عامة الناس فلفظة قصر تعني مقر الخليفة أو الحاكم كما أنه مكانسكن علياء القوم وأغنيائهم، وقد امتازت هذه القصور بفخامة بنائها وتخطيطها وروعة زخرفتها وذلك لما كان يوليه الحكام والأمراء من اهتمام بها وتنافس فيما بينهم فبنو قصورهم في الحضر كما بنوها في البوادي والصحاري أشهرها قصير عمرة وقصر خربة المفجر[3]

[1] ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث ق.ب ، دار لسان العرب، بيروت، د.ت، ص99

[2] المنجد في اللغة والإعلام، ط 27 ، بيروت، 1984 ، ص633

[3] ماجد عبد المنعم ، تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، القاهرة، 1963 م، ص120

القصر بالصحراء: فإن له مفهوم مغاير يمكن معرفته من خلال ما اتفقت حوله الدراسات الحديثة بأنه « الفضاء المشترك المغلق والمقسم إلى مساحات موزعة توزيعا نوعيا، والذي تخزن فيه مجموعة بشرية ذات المصلحة الواحدة محصولها الزراعي الموسمي، وتستعمله وقت السلم لممارسة نشاطاتها التربوية والطقوسية والاجتماعية والتجارية ووقت الحرب للاحتماء به عند هجوم العدو«. [1]

يختلف مفهوم القصور في المناطق الصحراوية عامة عن المفهوم الآخر للقصور في المدينة والمناطق الحضرية، وهذا المفهوم المغاير يمكن معرفته من خلال ما اتفقت حوله الدراسات الحديثة بأنه «الفضاء المشترك المغلق والمقسم إلى مساحات موزعة توزيعا نوعيا، والذي تخزن فيه مجموعة بشرية ذات المصلحة الواحدة محصولها الزراعي الموسمي، وتستعمله وقت السلم لممارسة نشاطاتها التربوية والطقوسية والاجتماعية والتجارية ووقت الحرب للاحتماء به عند هجوم العدو»[2]،ففي جميع المناطق الصحراوية عامة تعني تسمية " القصر " أو كما يسمى تحديدا باللهجة المحلية " القصر"تلك المجموعات السكنية التي تشغل أحيانا مساحات صغيرة وأخرى كبيرة وتكون محصّنة أو على الأقل تقع فوق أماكن مرتفعة بالإضافة إلى قربها من الأودية والواحات، و هو تجمع سكاني مقسم إلى مجموعة من الأحياء الخاصة بكل قبيلة أو عرش تربط بينها مجموعة من الشوارع الضيقة والملتوية القليلة التعرض لأشعة الشمس والتي تلتقي في ساحة عامة (رحبة)،كما يحيط بالقصر سور سميك محصن.

المطلب الثاني: الأصول التاريخية للقصور الصحراوية

عرفت شمال إفريقيا بوجود ما يسمى بمخازن الحبوب المحصنة بالمناطق الجبلية خاصة، وهي عبارة عن مخازن جماعية فرضتها العادات القديمة المشتركة تحت اسم القصر أو القلعة أو أغادير، نصبت على شكل كتل مباني ضمن بعض الجبال المحاذية للصحراء، منها ضمن منازل لقرى وأخرى منعزلة بأعالي قمم الجبال .[3]

ومخازن الحبوب المحصنة عبارة عن مباني بها العديد من المخازن المتراكبة أين تخزن العائلات مؤونتها، وتفتح هذه المخازن على فناء داخلي في غالب الأحيان ضيق يفتح على العالم الخارجي بواسطة

---

[1] أيوب عبد الرحمن ، من قصور الجنوب التونسي، القصر القديم، النقائش والكتابات القديمة في الوطن العربي، تونس، 1988، ص131

[2] علي حملاوي ، نماذج من قصور منطقة الأغواط : دراسة تاريخية و أثرية، ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية، الجزائر، 2006، ص88.

[3] حملاوي علي، قصور منطقة جبال عمور، من القرن العاشر إلى القرن الثالث عشر الهجري ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة، جامعة الجزائر،1999 ، ص61

باب وحيد والملاحظ هو اختلاف التسميات في أرجاء شمال إفريقيا فهي تعرف بمنطقة الأوراس بالعربية بالقلعة وبالبربرية "أكليمت"، وبالمغرب الأقصى بأغادير وأحيانا إغرام، ((وكلا الكلمتين بربرية، أما بالجنوب التونسي فتسمى قصر "تيمدلت)). "[1]وربما هذا ما جعل معظم الدارسين لتاريخ القصور القديمة يعرفونه كما سبق الذكرمن وجهة اقتصادية بأنه « الفضاء المشترك المغلق والمقسم إلى مساحات موزعة توزيعا نوعيا والذي تخزن فيه مجموعة بشرية ذات المصلحة الواحدة محصولها الزراعي الموسمي، وتستعمله وقت السلم لممارسة نشاطاتها التربوية والطقوسية والاجتماعية والتجارية ووقت الحرب للاحتماء به عند هجوم العدو، ومنه يمكن القول بأن فكرة إنشاء القصور نابعة من تحصين أنفسهم ومؤونتهم من الأعداء . وهذه القصور أو ما يشبه القلعة أو أغادير عبارة عن مباني أصغرها يتكون من خمسة عشر إلى خمسين مخزن وأكبرها ما بين مائة وثلاثمائة تأخذ شكلا مستطيلا أو مربعا حددت أبعادها من 5م إلى 4م على 201،م إلى 7م، وقد بنيت هذه المخازن من عدة طوابق تتراوح ما بين الثلاثة والستة يتم الصعود إليها بواسطة سلم من جذوع الأشجار، ففي هذه المخازن كان القرويين والجبليين البربر يخزنون مؤونتهم المكونة في الغالب من القمح والتمر والتين والزيت والزبدة والملح والصوف وحتى لباس المناسبات والحلي والأواني الثمينة، ومن الطبيعي أن يكون هناك تنظيما للعلاقات الجماعية المشتركة فكل مخزن ملك لشخص معني يحتفظ بمفتاحه ولا يمكنه[2] البيع أو الشراء إلا داخل هذه المجموعة حفاظا على هذه الروابط.

وتعتبر هذه المنشآت نوعا من المباني العامة التي يتم بناؤها بتجمع رجال الجماعة وبإذن من ذوي الأمر بالقرية . وبما أن لكل فرد من هذه الجماعة مخزن خاص فإنه لزام عليه أن يعتني به ويحافظ عليه من تسرب المياه أو أي خلل يحدث للمبنى نتيجة الحروب أو أي حادث أخر لأن سلامته مرتبطة بسلامة المخازن الأخرى . وفي الحالات العادية يحرس مدخل هذه المخازن حارس يقيم مع عائلته بها، ويتقاضى أجرا من المواد المخزنة من طرف كل مستخدم، وفي حالات الخطر يساعده في الحراسة رجلين أو ثلاثة، فهذا المبنى العام ليس مجرد مخزن، ولكنه مكان حصين يحتمي به الأهالي في حالة الحروب فالإضافة إلى وجود الغذاء وجد به خزان مائي ومكان للحدادة مما يمكنه من الصمود أمام أي حصار لمدة طويلة، ولهذا الغرض عزز المبنى بوسائل دفاعية تمثلت في الجدار المتصل والذي يشكل السور المزود ببرج أو برجين بها كوات صغيرة . وهذه المباني العامة ليست مجرد نموذج للقرى القديمة ولكنها أيضا رمزا

[1] أيوب عبد الرحمان، المرجع السابق ، ص131

[2] نفس المرجع ، ص 162

للاستقلال والازدهار الاقتصادي لهذه الجماعات، وزيادة في أهمية هذه المباني أصبحت تشكل مكان خاص لتجمع رجال القرية لمناقشة أمورهم الهامة [1] .وبالرغم من تشابه هذه المخازن من حيث الوظيفة إلا أنه يمكن إيجاد العديد من النماذج المختلفة، وذلك حسب الموقع الذي تحتله، ومواد البناء المستعملة، ونمط حياة هذه الجماعة ومدى أهميتها.

فالقلعة بالأوراس بنيت من الحجارة والخشب لتوفرها بالمنطقة، في حين بنيت قصور الجنوب التونسي، وجبل نفوسة، وليبيا والجنوب الجزائري بشكل متميز عن الأغادير أو القلعة من خلال تقنية البناء إذ أن المخازن تعرف هنا بالغرف وهي مغطاة بسطح مقبب يتكون من طابق إلى ثلاثة طوابق تحيط بفناء واسع أين يجمع الرعاة ماشيتهم كما استخدم بعضهم الطابق الأرضي كمحلات أو مكان للسكن، وكل فناء تحيط به غرفة يحتل جزء من القصر ليشكل نسيجا معماريا متشابكا، فقصر نيران بليبيا عبارة عن فناء دائري يحيط به طابقين أو ثلاثة من الغرف المقببة كان في السابق مكان للسوق وفي نفس الوقت مخزن للمؤونة وحصن منيع للسكان والماشية .[2]

وإذا تساءلنا عن سبب وجود هذا النوع من المباني عند بعض الشعوب [3]؟ تكون الإجابة بأن ضروريات الحياة المتمثلة في تخزين محصولها خاصة الحبوب هي التي أوجدت ذلك ، وهذا نتيجة سببين اثنين، أولهما طبيعة المنطقة فالمحصول الغير منتظم نتيجة قلة الأمطار في الخريف وبداية الربيع والرياح الجافة (الشهيلي، الشرقي) جعلت من المحصول قليل أو منعدم في بعض لأحيان، ولهذا فإنه في سنوات الخير يتم تخزين المحصول بكميات وافرة مادامت هذه القصور بإمكانها استيعاب كميات معتبرة من المنتوج لأوقات القحط، وبما أن سكان الأوراس حينها بدو رحل أكثر منهم حضر فإنهم يبتعدون عن أماكن إقامتهم الثابتة لرعي ماشيتهم، في حين يتركون جزء من مؤونتهم في هذه المخازن وتعزز عليها الحراسة[4] .

ويمكن اعتبار هذا النوع من العمائر الإفريقية الشبه صحراوية لأنه لا يوجد بالسهول الشمالية، فربما يعود ذلك إلى تلاشي أسباب وجودها كانتظام المحصول الزراعي نتيجة الظروف الطبيعية الملائمة . ومن خلال ما ورد ذكره يمكن القول بأن فكرة القصور القديمة بشمال إفريقيا خلقتها الحاجة الطبيعية للإنسان

[1] أيوب عبد الرحمان، المرجع السابق ، ص133

[2] بن قربة ، أبحاث و دراسات في تاريخ و آثار المغرب الإسلامي و حضارته، دار الهدى للطباعة و النشر، عين مليلة ،الجزائر. 2011، ص476.

[3] أيوب عبد الرحمان، نفس المرجع، ص133

[4] حملاوي علي، المرجع السابق ص41

للتمكن من العيش في الخط الفاصل بين الشمال والجنوب، وربما كان هناك توسع للرقعة الجغرافية المتواجدة بها باتجاه الصحراء نتيجة الوحدة البشرية بين سكان الصحراء الشمالية الشرقية وسكان التل والتي لم تعرف حدودا، ذلك أن قبائل الجيتول قديما كان بعضها يستوطن الأوراس والبعض الآخر يجوب الصحراء الشمالية الشرقية والسهوب[1] .

كما كان للأوضاع السياسية التي عرفتها هذه المناطق في العهد الروماني أثر في ذلك، فالصراع القائم بين البربر والرومان جعل الصحراء منفى لهذه العناصر، ومن الطبيعي أن ينقلوا معهم أفكارهم المعمارية بما يتلاءم وطبيعة المنطقة الجديدة .[2]

فكانت هذه القصور صورة للإبداع الهندسي البربري الذي يبدأ تقريبا من حمص بالقطر الليبي أي على بعد 100 كلم شرق طرابلس ومنها سالكة جنوبا غربا مسلك جبل نفوسة مارة بغريان فيفرن، فجادوا فكاباو، فنالوت ثم تتجه نحو تطاوين، فمطماطة بالجنوب التونسي قبل أن تتجه غربا نحو منطقة وادي سوف، ومنطقة وادي ريغ، ومنطقة وادي مية ثم نحو منطقة المزاب(بالجنوب الجزائري، ومنها يتواصل هذا الخط باتجاه أقصى المغرب[3]

وما يمكن ملاحظته أن مسلك تواجد القصور الجنوبية يمتد على الخط الذي وضعه الرومان (Limas)للتصدي للهجومات البربرية ومراقبتهم وكأن هذه القصور وجدت لتمكن البربر من الوقوف في وجه الأعداء فالقصور هنا وجدت لغرض دفاعي لما تحتويه من وسائل تحصين ارتبطت بها معظم القصور الصحراوية من سور وخندق وأبراج وتخطيط داخلي متشابك بحيث أن اللاجئ إلى هذه القصور يمكنه الصمود لمدة طويلة أمام العدو لما يحتويه القصر من غذاء وماء، فلهذا يلاحظ ذلك التماثل المعماري بين مختلف هذه القصور مع اختلاف بسيط لا يمس بالغرض المنشود، فمثلا بالجنوب الشرقي عوضت غرف التخزين بمطامير مبنية بإحدى زوايا الغرفة أو بما يعرف بالخابية أو البايو ببعض القصور (تماسين) بشرط أن تكون الأرضية ومكان تواجدها مهيأ ومناسب للتخزين، في حين استعملت الغرف للسكن، بحيث يفتح كل منزل على شارع ملتوي ومغطى في أغلب الأحيان يؤدي إلى خارج القصر عن طريق باب أو بابين أو أكثر، في حين أنه بقصور الجنوب الغربي تمنطيط، وتوات ...، استمروا

[1] طاهري محمد، ياحي قدور، إشكالية التسيير و حماية التراث المعماري و الحضري في القصور الصحراوية:حالة مدينة الأغواط القديمة، رسالة مهندس دولة في التسيير و التقنيات الحضرية، جامعة قسنطينة، الجزائر. 2009ص ص 98-99.

[2] نفس المرجع، ص ص 82-85.

[3] صبري فارس الهيتي ،التخطيط الحضري، دار اليازوتي العلمية للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن. 2009.ص 247.

باستعمال الغرف ككل كمخزن للمؤونة بمعطياتها القديمة وذلك لانعدام هذا النوع من المطامير .وتظهر لنا خبرة البربر ومعرفتهم للبلاد من خلال بناء هذه التجمعات في مناطق مرور القوافل ليتم تزويدها بما تحتاجه من منتوجات لتصبح مع الوقت مركزا مهما لهذه القوافل كما أصبحت هذه القصور مكانا لتخزين المنتوجات للقبائل البدوية الرحل أو المقيمة على حدودها[1] وهذا ما يمكن ملاحظته بالعديد من القصور الصحراوية بجنوب ليبيا والجنوب التونسي وجنوب المغرب الأقصى .

وبالحديث عن الأصول التاريخية للقصور تطرح إشكالية تنميط هذه القصور لأن بعض الباحثين اعتمدوا في تنميطهم على شكلها الخارجي منهم المؤرخ مارتان الذي يعد من أقدم من نمط القصور القديمة بالصحراء إذ نمطها اعتمادا على شكلها إلى ثلاثة أنواع النوع الأول سماه "الجيتولي" والذي أرخه من ما قبل التاريخ إلى ستة 100م وقد أدرج ضمن هذا التنميط كل من قصر تاوريت برقان، وعيزان وتالبو، أما النمط الثاني فقد سماه "اليهودي "والذي أرخه من 100م إلى 600م وهو يتكون من سور شبه دائري بني من حجارة مسطحة مرتبطة بشكل أفقي جد منتظم وقد أدرج ضمن هذا النمط كل من قصر مكبد وتازوت، أما النمط الثالث فإنه يشمل معظم القصور المشيدة بعد القرن السابع ميلادي

المطلب الثالث: انماط القصور الصحرواية والعوامل المؤثرة في تأسيسها

انماط القصور الصحراوية : وما تجدر الإشارة إليه أن هذا التنميط لم يخضع لأي عمل ميداني لأن ماركان مؤرخ أكثر منه مهندسا أو عالم آثار . وبالإضافة إلى هذا التنميط هناك تنميط آخر على نفس الأساس قام به الكولونال "قونار " والذي اعتمد في تحليله على التحاليل السابقة لمارتان مرتكبا نفس الأخطاء إذ نمط القصور الصحراوية إلى ثلاثة أنماط منها النمط البربري الذي يقابله عند مارتان النمط الجيتولي .[2]

واعتمادا على الشكل الخارجي دائما نمط الدكتور عبد الرحمن أيوب هذه القصور إلى ثلاثة أنماط مثله مثل من سبقه مع اختلاف من حيث التسميات إذ وجد النمط المستطيل (البربري)، والنمط المربع (الروماني)، والنمط الدائري العربي و سيتضح ذلك من خلال الحديثعن أشكال هذه القصور ولكن معظم هذه التنميطات تعرضت إلى النقد من طرف إشاليي بعد قيامه بدراسة ميدانية لثلاثمائة وثلاثة وثلاثون قصرا بالجنوب الغربي سمحت له بتنميطها إلى ستة أنماط وأغلب الأنماط مقسمة إلى نوعين:

النمط الأول: يتكون من :

[1] طاهري محمد، ياحي قدور، مرجع سابق، ص 25.

[2] صبري فارس الهيتي ، مرجع سابق ،ص 248.

أ- عبارة عن مجموعة بنيت على ربوة طبيعية يحيط بها سور من الحجارة المرتبطة بمادة طينية يحتوي على بعض المباني الداخلية .

ب- : يشبه النوع الأول لكنه أقل حجم.ا

النمط الثاني: والذي يقسم بدوره إلى نوعين

أ- بنيت مباني هذا النوع على ربوة طبيعية من الحجارة مصقولة من طرف الإنسان يحيط بها سور متين شبه دائري أرخها إلى بداية القرن 10م وأخذ مثال على ذلك قصر تيميمون . **النمط الثالث:** وهو عبارة عن مباني من الحجارة يحيط بها سور مستطيل مبني في مكان عالي طبيعيا أو مهيء بحفر خندق ووسائل الدفاع، وهذه المبانئ في الغالب محمية بأبراج في الزوايا وقد أرخها إلى القرن 13. م

النمط الرابع: مباني مبنية من قوالب ملحية والطين المالح ومخططا سابقا رباعي الزوايا وأحيانا جد معقدة

-النمط الخامس: وينقسم إلى:

أ- مباني رباعية الزوايا بنيت من حجارة صغيرة يربط فيما بينها مادة طينية وأبراجها ذات زوايا يعود تاريخها إلى نهاية القرن 10م حتى القرن 12. م

ب- : - يشبه ما سبقه والاختلاف يكمن في وجود أبراج ركنية مربعة أو هرمية.

-النمط السادس: وينقسم إلى : [1]

أ- مباني رباعية الزوايا بنيت من الطين وأبراجها ذات زوايا يعود تاريخها إلى القرن .15م

ب- : - شبيهة بالنوع السابق تعود إلى القرن 15. م

إن التنميط الذي وضعه **إشالي** لا يخلو بدوره من بعض الأخطاء إذ أن تقسيمه لبعض إلى نوعين لا يبين الفرق الكبير بينهما، كما أن المتمعن والمحلل لما جاء من تنميط يدرك انه يقصد بالقصر القصبة لا القرية وهذا ما قد لا يفي بالغرض المطلوب . وبما أن تطور ونمو القصور عبر التاريخ تم بطريقة طبيعية فإنه من الصعب في بعض الحالات تحديد حقباتها التاريخية من خلال تنميطها

. والملاحظ أن الاختلاف في تنميط القصور تبعه الاختلاف في تحديد أي الأشكال التي وردت في التنميط أسبق إلى الظهور الشكل المستطيل أو الدائري أو المربع، فبرغم من اتفاق كل من قونار وعبد الرحمان أيوب من حيث تقسيم الأنماط إلى أنهما يختلفان من حيث شكل كل نمط فالنسبة لقونار فإن أو نمط كان عبارة عن حصون بنيت في أعالي الجبال ذات شكل مستطيل، أما النمط الثاني فإنه يضم

[1] صبري فارس الهيتي ، مرجع سابق ،ص 249

مجموعة من المباني ذات الشكل المستدير (وبهذا يبدو أنه اعتبر الشكل المستطيل الأسبق في الظهور من الشكل المستدير .[1]

في حين يرى الدكتور أيوب أن الشكل المستطيل (النمط البربري) هو الأسبق لتشابهه مع دور الكهنة المنحوتة في خدود المرتفعات الجبلية التي تأخذ شكلا مستطيلا في تجاورها، وقد بقي استعمالها مستمرا فيما بعد ومن النماذج على ذلك قصور مطماطة وغمراسن بتونس، وقصور نالوت بليبيا، أما الشكل المربع أو النمط الروماني فإنه مرحلة وسط بين الشكلين يشبه في تخطيطه الحصون البيزنطية، ويعتبر هذا الشكل قليل بالمغرب الإسلامي ومن الأمثلة على ذلك القصر القديم بتونس، وقصر تفيلالت، أما الشكل الدائري فإنه يرجعه إلى القرن 5، هـ 11م وهو نتيجة تطور كل من التخطيط المستطيل والتخطيط المربع والذي يتزامن والتواجد العربي بشمال إفريقيا وتظهر إيجابيات هذا التخطيط في محافظته بشكل جيد على المنتوج الفلاحي ((المخزن)).

أما إيشالي فإنه بعد دراسته الميدانية لثلاث مائة وثلاثة وثلاثون قصر ابالجنوب الغربي وتنميطها إلى ستة أنماط يرى بأن الشكل الدائري هو الأقدم مستندا في ذلك على عدة معطيات منها إمكانية أي بناء مهما كانت قلة مهارته بناء المخطط الدائري لأن الجدار ينغلق على نفسه دون عناء كما أن الشكل الدائري ذو السور المنحني وجد في معظم المجموعات البربرية القديمة بشمال إفريقيا حيث يبدو تطورها بشكل طبيعي، وليس من المستحيل أن تتطور، إن هذا التطور بدأ من مباني أولية تحولت إلى مجموعات قائمة الزوايا أصبحت فيما بعد على شكل منتشر ذو مخطط دائري لتعود مع مرور الزمن إلى المخطط القائم الزاوية الأصلي [2]

العوامل المؤثرة في تأسيس القصور الصحراوية : يمكن حصر هذه العوامل في مجموعة من المعطيات تمثلت في ما يلي :

العامل الجغرافي: إن العامل الجغرافي يعني دراسة المكان باعتباره سكنا للإنسان فعناصر هذا المكان لا تستمد أهميتها إلا بقدر علاقتها به ليتحدد العامل الجغرافي باختيار الموقع المفضل ذو المناخ الحسن من اعتدال المكان وجودة الهواء وسعة الماء والقرب من المرعى والاحتطاب وتوفر المنتوج الغذائي[3] ، إذ يعتبر الموقع نقطة جد حيوية بمعناه الطبيعي والبشري فهو أهم عنصر جغرافي مؤثر على القصر وقلب

[1] صبري فارس الهيتي ، مرجع سابق ، ص 249

[2] نفس المرجع ،،ص 248.

[3] الموسري مصطفى عباس ، العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الإسلامية، العراق،1982 ، ص 123

العوامل الجغرافية، فالمواد المادية والبشرية للموقع هي الطاقة الحقيقية لأي تجمع سكاني فقد بنيت هذه القصور على ضفاف هذه الوديان الجوفية لما توفره من مياه باطنية كوادي ريغ، وادي مية، وادي سوف، وادي ميزاب، وادي الساورة، ونفس الظاهرة لوحظت في معظم المدن القديمة التي بنيت على ضفاف الأنهار وذلك لما كان يشكله الماء من أهمية في حياة أي تجمع سكاني [1]

.كما يوفر الموقع خامات البناء والتي تعطي السمة العامة لأي قصر من القصور فتوفر مادة الطين في كل من منطقة وادي ريغ ووادي مية دفعت بالبناء إلى كثرة استعمال هذه المادة التي أصبحت الصفة السائدة لهذه القصور في حين بنيت قصور وادي ميزاب بالحجارة لتوفرها بالمنطقة ونفس الشيء فيما يخص كثرة استعمال عصي، وخشب أشجار النخيل في البناء لتوفر هذا النوع من النبات بالموقع نتيجة تأقلمه مع المناخ السائد. في حين استعملت أخشاب بعض الأشجار بشكل محتشم لقلتها كشجر الر ومان، وشجر المشماش[2] . وما تجدر الإشارة إليه أن مواد البناء المتوفرة بالموقع تتلاءم والمناخ السائد بهذه المناطق سواء المادة الطينية أو الحجارة الجيرية من حيث توفيرها للبرودة صيفا والحرارة شتاءا [3] . وبطبيعة الحال انعكست نوعية المواد المستعملة على تقنيات البناء والتي دفعت بالبناء الصحراوي إلى محاولة إيجاد أنجع التقنيات المناسبة لاستعمال هذه المواد بشكل أسهل ولا يتوقف دور الموقع الجغرافي لأي تجمع سكاني فيما سبق بل يتعداه إلى تحديد شكل القصر (دائري، مستطيل، مربع، ...) وحتى مراحل تطوره من حيث طبيعة الموقع والحواجز المحيطة به والتي قد تقف عائقا في وجه تطوره، فالمدن التي تقام محصورة بين ضفة نهر أو واد وتلال أو جبال يكون شكلها طوليا كمدينة البصرة وسامراء، في حين يساعد المكان الواسع الخالي من أيحواجز على أي اختيار الشكل المطلوب .[4]

أما المناخ فيكمن دوره في تمييز هذه القصور من حيث تخطيطها الداخلي الذي يتلاءم وما يتعرض له من رياح رملية ورياح حارة وحرارة مرتفعة صيفا ومنخفضة شتاءا، فكان هم الإنسان القصوري في الأول وفي الأخير إيجاد السبل المثلى التي تمكنه من الاستقرار والاستمرار في هذه المناطق فكان التخطيط

[1] الموسري مصطفى عباس ، المرجع السابق، ص221

[2] نفس المرجع، ص210

[3] الوزان حسن بن محمد، وصف إفريقيا،ترجمة محمد حجي،الطبعة الثانية، دار المغرب الإسلامي، بيروت، 1983 ، ص 135

[4] نفس المرجع ، ص135

العام يوجه في الغالب جنوب شرق[1] ، كما امتاز التقسيم الداخلي بضيق والتواء الشوارع وتلاصق المباني وهذا ما يتماشى والظروف الطبيعية ونفس الأمر بالنسبة لمواد وتقنيات البناء المستعملة كما سبق الذكر[2] والحصول على منتوج زراعي هو حاجة الإنسان الأولى التي يتوخاها من الموقع الذي يسكنه ويعني هذا وجود مصدر غذائي ثابت يساعد على استمراره .فكانت القصور الصحراوية كتجمعات سكنية قد أوجدت لنفسها مع الزمن علاقة قوية مع فلاحة النخيل حتى أصبحت تنسب إليها، إذ تحيط بهذه القصور واحات النخيل التي تعد مصدر رزق جد مهم لسكانها، فمعظمهم ينشطون في فلاحة أشجار النخيل التي تلائم وطبيعة المنطقة ولما توفره من غذاء ثابت لسكان هذه القصور كما تعتبر مادة جد مهمة للبيع والشراء سواء مع المناطق التلية أو أقصى الجنوب أو مع بلاد السودان .

كما يشكل هذا المنتوج الزراعي حاجزا في وجه الرياح التي تعصف بالمناطق الصحراوية على طول فصول السنة، لتقلل أيضا أشجار النخيل من نسبة ارتفاع المياه بهذه القصور، فما تعانيه القصور اليوم من تدهور ما هو إلا نتيجة القضاء على الواحة .

العامل الاقتصادي : أدى العامل الاقتصادي دورا كبيرا في وجود واستمرار هذه القصوربشمال إفريقيا بصفة عامة وقصور الجزائر بصفة خاصة إذ تقع في خط سير القوافل التجارية فكانت كمحطة ومستودعا مؤقتا وسوقا استهلاكية لمنتوجات الصحراء والتل وبلاد السودان، فتشكلت بذلك علاقات داخلية وخارجية جد نشيطة ينظمها خط سير يربط بين هذه القصور عرف مع الأيام بطريق الواحات أو القصور والذي كان ينطلق من تافلالت بالمغرب الأقصى نحو غدامس، ويتفرع منورقلة وتقرت إلى كل من غاط وتماسين والقليعة والأغواط والزيبان [3]، والذي كان طريق جد نشيط خاصة في موسم الحج، كما وجد طريق آخر يربط بين هذه القصور لا يقل أهمية عن الطريق السابق عرف بطريق الذهب كما سبق الذكر، كان مصدر جد مهم لتدفق الذهب والعبيد والملح ينطلق من تافلالت بإتجاه قصور توات ومنها إلى أقصى بلاد السودان، إذ كان التجار يغامرون للوصول إلى هذه الأماكن رغم المخاطر والمسالك الوعرة لما كانوا يجنونه من أرباح كبيرة .

[1] الوزان حسن بن محمد، المرجع السابق، ص 136

[2] نفس المرجع

[3] الزبيري محمد العربي ، التجارة الخارجية للشرق الجزائري في الفترة مابين1798 –1830، الطبعة الثانية المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع،الجزائر، 1984 ص156

فكان امتداد هذه الطرق امتدادا لتاريخ المنطقة، وبتحركها تنتشر بذور الحياة إذ أن بقاءهذه التجمعات وازدهارها مرتبط بهذه الطرق، وذلك لما كانت توفره من رزق لأهالي القصر ، وأي تحول عنها يعني الفناء وهذا ما حدث بالفعل في السنوات الأولى للقرن العاشر هجري السادس عشر ميلادي عندما عرفت هذه القصور تحول للطرق التجارية نحو سواحل الأطلس مع اكتشاف الطرق التجارية الجديدة فبدأت هذه القصور في التراجع تدريجيا إلى ما بعد نهاية القرن السابع عشر ميلادي عندما فقدت أهميتها الاقتصادية نهائيا لتبقى مجرد تجمعات سكانية ،وقد حدثنا التاريخ عن مدن إسلامية عديدة تدهورت واندثرت بفعل تحول الطرق التجارية عنها ومن هذه المدن تدمر، وبطر والحضر والحيرة .[1]

العامل الاجتماعي والديني : إن خصوصية القصر وعلاقة أفراده القوية تظهر من خلال القوانين الاجتماعية التي تربط بينهم خاصة القوانين المعمارية والتي بدت بشكل واضح في بناء المنشآت الدينية والمدنية والعسكرية وفي تخطيط قصورهم بتقسيمها إلى عدة أحياء كل واحد منها ينسب إلى قبيلة معينة أو عرش معين كبني وقين، وبني سيسين، وبني إبراهيم بقصر ورقلة، ومستاوة، والتليين، والعبيد[2]....بقصر تقرت ، كما تبدو هذه الخصوصية في تفرع الشوارع الرئيسية إلى شوارع ثانوية (أزقة (ودروب مغلقة تخصص لمجموعة من العائلات تربطها نفس صلة الدم إذ تتحرك النسوة بكل حرية وكان الكثير منها يغلق ليلا لمقتضيات أمنية . وبما أن معظم سكان القصر من الطبقة البسيطة إذا ما لم استثنينا طبقة الحكام وبعض الأعيان فإنه كان لذلك أثره في توجيه عمارة القصر خاصة المدنية منها إذ لا يبدو الفرق واسعا بين بيوت الخواص وبيوت عامة الناس إلا من حيث سعة المساحة والأقسام الإضافية واتساع الغرف وكثرت عددها .[3]

وللترابط الكبير بين منشآت القصر كان من الضروري إيجاد متنفس لهؤلاء السكان بإيجاد فضاء واسع تمثلت في مساحات تتوسط الأحياء (رحبة) والساحة التي تتقدم المسجد الجامع والقصبة لتجمعاتهم وإقامة أفراحهم في مختلف المناسبات واتخاذها كأسواق يومية للتزود بما يحتاجونه من منتوجات خاصة الفلاحية منها، كما لا ننسى دور تواجد الإسلام بالمنطقة في تصميم الوحدة المعمارية إذ كان له أثر كبير في تشكيل العمارة الدينية والمدنية إذ أصبح المسجد الجامع العصب النابض في القصر حسب التنظيم

[1] الزبيري محمد العربي ، المرجع السابق، ص156

[2] خالد سليم فجال، العمارة و البيئة في المناطق الصحراوية الحارة ، ط1، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 2002، ص 39.

[3] نفس المرجع ، ص40.

المعمول به في مختلف بقاع العالم الإسلامي [1]مع اختلاف طفيف في كونه يتوسط القصر كما عهدناه في المدن الإسلامية ، كما امتاز كل حي بوجود مسجد خاص به لأداء الصلوات وتعليم القرآن الكريم وأصول الدين.

. وبارتباط سكان القصر بأماكن العبادة بعد انتهاء أشغالهم اليومية زودت شوارع المنشآت الدينية بدكانات للجلوس في انتظار أوقات الصلاة ولمناقشة بعض مشاكل القصر كتوزيع أوقات السقي وحل بعض المشاكل الاجتماعية والتي تعرف في بعض قصور الجنوب الغربي بالجماعة والتي يمكن أن تكون بقرب الساحة العامة .

كما يظهر أثر العامل الديني في بناء المقابر خارج أسوار القصر مع تخصيص مساحتها ويجعل لها ما احتاجت إليه من طرق من كل ناحية .لتعرف هذه المقابر بوجود أضرحة للأولياء الصالحين والمشايخ الحكام ربما أشهرها مقبرة سلاطين بني جلاب بتقرت .[2]

أما العمارة المدنية بالقصر فقد تأثرت بالعامل الديني من حيث تخطيطها إذ يراعى فيها ناحية حجاب المرأة كوجود سقيفة تمنع المارة من النظر إلى داخل الدار وأماكن مخصصة للمرأة كما هو معمول به في مختلف بيوت المدن الإسلامية.

لتصبح حماية هذا المجتمع وممتلكاته ضرورة حتمية استدعت وجود وسائل دفاعية مختلفة بهذه القصور من أسوار وأبراج وخنادق تحيط بها زيادة في الحماية

والزائر لهذه القصور يدرك مدى تمكن بناءيها من استعمال مختلف مواد وتقنيات البناء بوسائل بسيطة وحتى الزخارف التي وجدت بها كانت غاية في الجمال والإتقان وهي لا تختلف عما عرف في عمائر شمال البلاد وهذا ما يعطينا دليلا قاطعا على وجود علاقات اجتماعية تربط بين سكان هذه القصور بغيرهم من القصور والمدن مما سهل عملية تبادل الخبرات في مختلف مجالات الحياة . [3]

[1] خالد سليم فجال، المرجع السابق، ص 41

[2] نفس المرجع، ص 42

[3] محمد حسن توفيق رمزي، كتاب علم السياسة ،، دار النهضة العربية. 1956 ، ص 111

خلاصة

في ظل المبادئ العلمية الحديثة التي بدأت تعي أهمية التراث الثقافي بكل مكوّناته، وتدرك هذه القيمة الإبداعية والجمالية في الثقافة الإنسانية، والدور الذي يلعبه في تشكيل المقومات الأساسية لهذه الثقافة، فإن التراث الثقافي الجزائري أحوج من غيره لمثل هذه الدراسات التي تأخرت كثيراً، وهذه مهمة الدارسين والمهتمين بأن يعلنوا أن هذا التراث الغني والمتواجد في كل ربوع الجزائر بمرافق مختلفة، وبصور متنوعة لهو من الغنى التاريخي، والهويّاتي، والجمالي ما يجعله ليس قضية متحفية، أو مجالا للدراسات الأكاديمية وحسب، يتم التعامل معها كمتعة خالصة، أو كفرجة في أوقات الفراغ.

إن ظهور هذه القصور لم يكن بمحض الصدفة أو من نتاج الطبيعة بل هي نتيجة لخبرات آلاف السنين من أجل الاستمرار و البقاء في ظروف طبيعية جد صعبة فرضت تخطيطا معماريا معينا وقوانين اجتماعية مشتركة بين معظم هذه القصور، ويظهر ذلك جليا في كتاب كل من الشيخ الفرسطاني (النفوسي) " القسمة و أصول الأراضي " و كتاب الشيخ الثميني " التكميل لبعض ما أخل به كتاب النيل

إن فكرة إنشاء القصر أوجدتها الحاجة إلى تخزين القبائل البربرية المتنقلة لمنتوجها وحمايته لتتحول مع الزمن إلى أماكن لسكن والاستقرار مع نزوح البربر إلى الجنوب في صراعهم مع الرومان،ليحدث على الفكرة عدة تغيرات و ما يتلاءم و الظروف الطبيعية و الظروف السياسية للمنطقة .

لا يمكن ربط أي شكل من أشكال القصور (دائري، مستطيل) بأي حقبة تاريخية لأن شكل هذه القصور يخضع إلى مجموعة من المعطيات كطبيعة الموقع والمساحة المحددة، ومدى أهمية هذا القصر ومدى سرعة نموه والجانب الدفاعي، بالإضافة إلى إمكانيات سكانه وقدراتهم، دون أن نهمل ما للشكل الدائري من مميزات أشار إليها أشيولي كسهولة البناء، والدفاع.

الفصل الثاني

حماية التراث الثقافي وسبله

الفصل الثاني: حماية التراث الثقافي وسبله

تمهيد

بقدر أهمية التراث المبني تظهر أهمية المحافظة عليه، وضمان حمايته ضد الأخطار التي تواجهه، إذ أنه يمثل السجل الحضاري الذي ينقل إلينا بصمات الماضي، ويمكننا من معرفة مختلف الظروف السائدة في تلك الحضارات الماضية، من عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية، لذلك وجب العمل على حمايته وضمان سلامته بكل الطرق والوسائل القانونية والتقنية.

الفصل الثاني: حماية التراث الثقافي وسبله

المبحث الأول : الحماية الدولية للتراث الثقافي

لقد تباين الاهتمام بالحفاظ على التراث الثقافي بين العاطفة والحنين إلى الماضي، وبين العقلانية وضرورات الحاجة المنفعية في التواصل مع الماضي[1]، ويرى بعض الباحثين أن الحضارة العربية الإسلامية قد أسست منذ القدم وبأسلوب عقلاني، من خلال تشريعات ونظم الحياة فيها، مفهوم الحفاظ على النسيج العمراني والمعماري الثقافي بشكل عام، وكان ذلك ظاهرا في الإبقاء على إنجازات الحضارات السابقة للإسلام بنفس القدر الذي عنى به الحفاظ على منجزات الحضارة الإسلامية، فقد أرست هذه الشريعة قواعد فقهية في إحياء الأرض الموات، والإقطاع، والحمى، والإرفاق، وأمس ما يعرف بالوقف، وهو تنازل شخص أو مؤسسة عن ملك للمصلحة العامة، على أن يكون الانتفاع بالعقارات الموقوفة ساري المفعول بشكل دائم طبقا الشروط الواقف من حيث الاستعمال والمنفعة، وهذا لا يتحقق إلا بالحفاظ على العقار الموقوف، الدي فإن التواصل الحضاري يعد أساسا ضروريا في حماية الممتلكات الثقافية التي تعود إلى مجتمعات مختلفة من الزوال والتغيير[2]

المطلب الأول : تطور مفاهيم المحافظة على التراث الثقافي:

إن الكثير من الممتلكات الثقافية العالمية سواء كانت إسلامية أو غيرها قد تعرضت في مراحل مختلفة من الحقب التاريخية السابقة للهدم وإعادة البناء، وقد استخدمت مصطلحات ثم تداولها والعمل بها مثل الحفاظ والترميم والتجديد والإضافة والرقع والقلع والنصب والهدم وإعادة البناء، وهذا ما سيجده القارئ في كتابات الأزرقي[3]، والنعيمي[4]، والمقريزي[5]، وابن خلدون[6]،ودهمان[7] وغيرهم[8]، ولكن من الملاحظ أن مفهوم الحفاظ

---

[1] عمر بن محمد زعابة، اليات وطرق حفظ وتسيير التراث المبني في وادي مزاب، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في العلوم تخصص حفظ وتسيير التراث الاثري ، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان ، الجزائر، 2015،2016، ص22

[2] أحمد حسين أبو الهيجاء، أساليب ومعايير حماية التراث العمراني والمعماري، مكتبة اليرموك، الأردن، 2011م، ص:08.

[3] محمد الأزرقي، أخبار مكة وما جاء بها من الآثار، ج1، تج رشدي ملحس، دار الأندلس، بيروت، 1983م، ص: 25.

[4] عبد القادر النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، أعد فهارسه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، ص: 14-15

[5] أحمد المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، بدون تاريخ النشر، دار صادر، بيروت، ص:323.

[6] عبد الرحمان ابن خلدون، المقدمة، بدون تاريخ النشر، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت، الفصل 9 و10، ص: 48

[7] محمد دهمان، في رحاب المشق، دار الفكر، دمشق، 1982م، ص:39

[8] العايد بديع، الحفاظ المعماري في الحضارة العربية الإسلامية، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة أيسيسكو، الرباط، 2010م، ص:94.

المطلق على القيم الرمزية والفنية والمعمارية لم يكن سائدا في كثير من الحالات[1]، وذلك في ظل الاحتياجات الوظيفية والمنفعية المختلفة، وحتى فيما يخص المباني التي تتميز بأهمية عالية، وهناك أمثلة لا حصر لها حول هذا الموضوع، يذكر منها ما بينه الأزرقي [2]في هدم الكعبة المشرفة وتوسعاتها بإضافة بإضافة الحجر إلى بنائها على يد عبد الله بن الزبير (63-73هـ/682-692م) مع الاحتفاظ بالقواعد التي شيدت زمن ابراهيم علية السلام، وقد حدث ذلك بالرغم من الأهمية العظيمة لهذا المعلم التاريخي والديني والرمزي لدى المسلمين.

تسارع الاهتمام بشكل ملحوظ في حماية الممتلكات التاريخية، خاصة في المباني والمدن التاريخية بعد الثورة الصناعية، التي أتت إلى تطورات كبيرة في جميع المجالات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ونظرا لسرعة التحولات التي حدثت في مراحل زمنية محدودة نسبيا، فقد نتج عن ذلك تغيرات عمرانية مفاجئة وخاصة في مراكز المدن، لقد تسببت التغيرات الاقتصادية في العقدين الأخيرين، الناتجة عن تحول وسائل الإنتاج الزراعي والصناعي والخدماتي، في تحولات كبيرة على التراث العمراني، وقد اتسعت رقعة هذه التحولات في غياب استراتيجيات وسياسات محددة وبرامج فعالة تحول دون فقدان هذا التراث أو الحد من تدهوره[3]، إذ أن قوانين وأنظمة الحفاظ أثنت في وقت متأخر في الدول المتقدمة، أما في الدول النامية فما زال كثير من قوانينها غير فعال أو بالأحرى ما زالت المباني مساهمة ومشرعة لأعمال الهدم والترميم المدمر" في بعض الأحيان إضافة إلى أنه نادرا ما يتوفر مرممون ملمون بتقنيات هذا العمل التخصصي وطبيعة المهنة والثقافة المادية والمعنوية المجسدة في الممتلك العمراني والطبيعي، إذ لا تزال تود فكرة الترميم بمعنى التجديد أكثر من مفاهيم الصيانة والحفاظ.

لقد بدأت تظهر أعراض الأمراض جديدة على المدن والمباني التاريخية[4]، وأصبح النظام الاقتصادي للمجتمعات الأوروبية يعتمد بالتحديد على الصناعة بدرجة أولى بدلا من الزراعة، وتبع ذلك تحول في أسلوب العمل والانتقال والهجرة وزيادة الكثافات السكانية في مناطق محددة، وتغير في البنى التحتية وشبكات المواصلات وغيرها، وظهرت الآلة وما تبعها من تلوث بيئي واهتزازات وتأثيرات كيميائية على المباني القائمة، وليس من الغريب الحديث عن أوروبا في هذا المقام، إذ كانت في القرنين السابقين مسرحا

[1] عبد القادر نسمات والتوني، الحفاظ الغير المكتمل، المؤتمر التاسع للمعماريين المصريين، التراث المعماري والتنمية العمرانية، القاهرة، 1999م، ص: 7

[2] العايد بنيع، المرجع السابق، ص:82

[3] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص:08

[4] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق،ص 24

للنظريات والمقترحات المختلفة لمعالجة مشكلاتها المتعلقة بحماية تراثها والاحتفاظ في الوقت نفسه بالتقدم الصناعي وما تبعه من تطور تكنولوجي.[1]

وقد عممت بعض الأساليب الغربية التي تدعو إلى إعادة تنظيم المراكز التاريخية وتأهيلها كي تصلح لمتطلبات العصر المتجدد، وطبق ذلك في كثير من المدن الإسلامية، تم من خلالها تفريغ جزء مهم من المباني والساحات والفراغات التاريخية بهدف توسعة مبان دينية أو شق طرق تخترق المراكز التاريخية القديمة، مما ساهم في تقطيع أوصال النسيج العمراني التاريخي في قلبه النابض[2]، فتعارض هذا النهج مع طبيعة تكوين العضوي الناتج عن تفاعلات طبيعية واجتماعية وثقافية مجتمعة.[3]

لقد زاد الاهتمام بقضايا التراث الثقافي والطبيعي في المرحلة المعاصرة لأسباب عديدة، منها تنامي المشكلات التنظيمية داخل المناطق التاريخية، والتي ستبتها إلى حد كبير المخططات التنظيمية، فظهر نتيجة لذلك الاكتظاظ العمراني وتلوث البيئة وتدهور أوضاع المباني والتشوه البصري في كثير من المدن، وتشكل التوجهات الاقتصادية في معظم الدول العامل الأساسي في تحديد السياسات والخطط المتعلقة بتشجيع السياحة وترميم الآثار وتأهيل المواقع التاريخية، وقد نجم في كثير من الأحيان صراع اجتماعي بين سكان المناطق التراثية والسياح من جهة، وبين المجتمعات المحلية والسلطات التنظيمية من جهة أخرى[4]

ونتيجة للمشكلات التي تتعرض لها المراكز التاريخية فقد أصبح من الضروري تحديد معايير ومناهج تحدد وسائل الحفاظ على هذه الممتلكات بما يضمن حمايتها واستمرارية نشاطها بشكل فعال، بما تعبر عن هوية ثقافية ومادية للمجتمعات التي تسكنها[5]

وقد كان لبعض المؤرخين والمنظرين أمثال فيكتور هوجو تأثير نظري واضح على مستوى العالم في مواجهة أعمال الهدم وإعادة البناء والتخطيط الجديد في مراكز المدن خلال قرن التاسع

[1] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص:09

[2] أحمد إبراهيم عطية، عبد الحميد الكفافي، حماية وصيانة التراث الحضاري، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة 2003م، ص: 68

[3] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص:10

[4] أحمد إبراهيم عطية، المرجع السابق، ص: 68.

[5] عبد القادر الريحاوي، المرجع السابق، ص:10

عشر، ولاتزال تتردد عبارة هوجو الشهيرة Hugo "إن الكتاب المكتوب من العمارة لا يعكف عن الحديث عن الأشخاص الذين سكنوا وأحبوا هذه المدينة في كل المراحل التاريخية التي عاشوها فيها، وهكذا تبقى المدينة الشاهد الصادق الوحيد والذي يمكن من خلاله قراءة الفكر لشعب ما".[1]

تحدث رسكن Ruskin، الشهير في حماية الممتلكات الثقافية ومحاربة تزوير المعالم التاريخية، داعيا إلى الحفاظ على جميع مكونات المدينة ونسيجها التاريخي دون استثناء، فقد رأى أن المباني السكنية المتواضعة والبسيطة تعكس الواقع الذي كان الناس يعيشون فيه، إذ إنها عبارة عن مجموعة عناصر تشترك مع بعضها لأنها مكونة من أجزاء مختلفة ذات علاقة وثيقة ومتجانسة فيما بينها، ليست مكونة فقط من تلك المباني ذات القيمة الاستثنائية العالمية، ويرى رسكن أن المدينة لا تمثل نفسها في حقبة زمنية واحدة ولكنها تراكم تاريخي لحضارات أناس مختلفين، لهم أفكارهم وأذواقهم المتعاقبة مع الزمن، لذا فقد قاوم ركن بشدة أعمال الترميم التي كانت تقام بهدف تعميم طابع معماري واحد ليحل ما بقه من طابع آخر، وحارب أيضا الأساليب السائدة التي اتبعت في عصره والداعية إلى الحفاظ على ما يسمى وحدة الطراز عندما كان الترميم يركز على عصر واحد فقط من تاريخ المبنى مع اهمال المراحل المتعددة الأخرى وعدم احترامها.[2]

أما فيوللي– لودوك وهو أحد أهم الخبراء في مجال ترميم المباني التاريخية في أوروبا في القرن التاسع عشر، فقد تحدث بشكل خاص عن أساليب ونظريات تدعو إلى سبل ترميم المباني التاريخية، وعد Riergl حذف حلقة واحدة من سلسلة التقدم مساويا ضياع المعرفة فيما يتعلق بحياة من سبقنا وأن الترميم يهدف إلى تزييف أو وقف العملية التراكمية الثقافة المادة التي تضيف، باستمرار – مع مرور الزمن – مخزونا جديدا على السياق المعماري والأثري والحضري[3]، وهذا يدعو إلى الحفاظ المطلق على الوضع القائم وجعله واجبا مشروعا وحقا في نقل المعلم أو الوثيقة كاملة إلى المستقبل بغض النظر عن طبيعة وجودة المواد المكونة.[4]

[1] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق،ص 25

[2] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص:10

[3] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق،ص 26

[4] عبد القادر الريحاوي، المرجع السابق، ص:15

يخضع التعريف الحالي لمادة الترميم بما يشمل تخصصاته المختلفة مثل: الترميم الأثري، والترميم المعماري، والترميم الحضري، وترميم المواقع الطبيعية، لجدل حاد نظرا للمتغيرات التي طرأت مقارنة مع ما كان متعارفا عليه تقليديا، مما يزيد الحاجة إلى إعادة نظر في توضيح هذا المفهوم[1]

يفسر الترميم لغويا بإصلاح الشيء وتحسينه– سواء كان ميني أو مقتنيات أثرية غير معمارية– وإعادته إلى وضعه السابق قدر المستطاع، والوصول إلى الشكل الأصلي يخضع إلى آراء واجتهادات متباينة حول الطابع والتكوين التاريخي، لذا فإن الممتلك قد يصبح عرضة للتغير والتحول التدريجي والإزالة جزئيا أو كليا، شكلا ومادة، أما الحفاظ على الممتلك فهذا يدل على وقاية الناتج النهائي من أجل حمايته وبقائه وديمومته المستقبلية[2]

ينبغي– من هذا المنظور – أن يعمل الترميم على توفير الحد الأقصى الممكن من الحفاظ على المادة وذلك باحترام كل الإضافات التي تراكمت مع الزمن، كما سبق ذكره، إذ إن الحفاظ يعد سلسلة عضوية من العمليات التقنية التي تحقق من خلال تكامل المواد والقيم الثقافية المكونة، أما مفهوم الحماية فيتعلق بالأعمال الوقائية التي تحول دون أسباب التداعيات الفيزيائية للمادة، وذلك بهدف العناية بكل ما يحمل من خصائص ومواصفات تراكمت عليه عبر الزمن.

يعد التأهيل عملا أساسيا لديمومة البناء، إذ يؤدي إلى استمرارية في تركيبته الفيزيائية بشكل يضمن الحفاظ عليه من خلال استعماله، ويفضل أن يكون الاستعمال مماثلا لما كان بالأصل أو

جديدا يتناسب مع التوزيع الفراغي القائم، يمكن أن يتحقق ذلك من خلال استحداث وسائل وتجهيزات صحية وتقنية وتأثيث ملائما، كي يصبح المبنى قابلا لوظيفته المستحدثة ومن ثم التواصل بقائه ونقله للمستقبل، وقد عد **دستي– باردكسي**، المؤرخ والمنظر في علوم الترميم، أن عمليات الصيانة ليست كافية من أجل الحفاظ على المعلم الأثري فحسبوإن كان هذا الأمر يمثل حاجة ضرورية– ولكن على المشروع أن يكون متكاملا مع عناصر تساعد على ديمومته، مثل وسائل تقنية وتجهيزات وأثاث، ومن ثم بقاؤه بشكل فعال وظيفيا واقتصاديا واجتماعيا، مع وجوب تمييز العنصر الجديد الذي يمكن اضافته لأغراض الضرورية بطابع مستقل وبمفردات واضحة المعالم ومعبر عن ثقافة وليدة عصرها، ولذا فإننا نستنبط مصطلح" التأهيل المحافظ" الذي ينتج عمليتين: الأولى تحقق الحفاظ الأكبر على المادة والسياق المحيط من أجل نقلها للمستقبل، والثانية تضيف عناصر مكملة ذات جودة تضاهي الثقافة المعاصرة في

[1] عبد القادر الريحاوي، المرجع السابق، ص:11

[2] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص: 11.

التصميم، وهذا التعريف ينسجم مع أفكار (دشي) الذي يرى نجاعة الترميم عندما ينتج عن مجموع عمليتين منفصلتين: ترميم = مشروع الحفاظ على الوضع القائم (قيمة موروثة)[1]

المشروع الجديد (قيمة مضافة)، وهذا يتفق أيضا مع (بويتو) Boito في أول وثيقة إيطالية للترميم سنة 1883م، إذ حرص أن لا تكون العناصر المضافة مبهمة أو مكررة بشكل مشابه أو مقلد لعناصر مشتقة من ماض لا رجعة له"، وأن تمثل الإضافات شاهدا نموذجيا على زمننا وثقافتنا الحديثة، ويكون ذلك بمثابة مرآة تتكلم وتشهد على قيمنا المعاصرة لتؤرخها مستقبلا طبقا المستجداتها الأصلية قد تواصلت المناقشات والجدل حول مفاهيم الترميم والحفاظ في القرن العشرين وفي بداية القرن الواحد والعشرين، حيث تحولت النظريات المختلفة إلى وثائق وطنية ودولية تدعو إلى حماية التراث (بمفهومه العام) وتحدد المفاهيم الأساسية للعمليات المختلفة التي تتعلق بتنظيم المدن وترميم المباني التاريخية، إذ سادت حديثا مصطلحات كثيرة في مجال الترميم المعماري واستفاض الباحثون في تفسيرها حسب وجهات نظرهم في الفلسفات والأفكار والثقافات، وقد ركزت منظمة اليونسكو من خلال الاتفاقيات والتوصيات التي أقرتها بشأن حماية التراث الثقافي والطبيعي في مؤتمراتها وتوصياتها الدولية على توضيح المصطلحات المعنية بهذه المواضيع.

وظهرت مصطلحات جديدة في تصنيف التراث مثل: التراث المبني، والآثار المنقولة وغير المنقولة، والقيمة الفنية والمعمارية والرمزية، وظهرت مصطلحات فنية تشير إلى الوسائل المتاحة

الممنوعة والمسموح بها للتعامل مع المناطق والمباني التاريخية، نذكر منها: الوقاية، المحافظة، الحماية القوية والتدعيم، الصيانة، الترميم المحافظ، الترميم، التأهيل، إعادة الاستخدام، الإكمال، التحديث والتجديد، إعادة البناء

وقد تعددت أساليب تعريف هذه المصطلحات طبقا لكل مفهوم، وظهرت محاولات عديدة لإيجاد صيغة مشتركة بين الدول، وما زال النقاش والجدل قائما[2]، وتوالت على ذلك الدراسات والأبحاث المعمقة في مستويات الحفاظ على التراث[3] ، فنشطت في النصف الأخير من القرن العشرين مؤسسات عديدة غير اليونسكو، مثل (المركز الدولي لدراسات صون الممتلكات الثقافية وترميمها، والمجلس الدولي للآثار والمواقع، الاتحاد الدولي لصون الطبيعة ومرافقها) بتحديد الحماية على المستوى الدولي وذلك باعتماد

[1] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق،ص 27

[2] عبد القادر الريحاوي، المرجع السابق، ص:14

[3] أحمد حسين أبو الهيجاء، المرجع السابق، ص:12

التراث المعماري والمبني للدول تراثا عالميا ليس حكرا على أحد، وقد صيغت المفاهيم العامة لحماية التراث[1]، وعقدت المؤتمرات ووضعت الاتفاقيات والتوصيات، وضعت اليونسكو بعض التعريفات المناطة بالتراث الثقافي والطبيعي[2]

المطلب الثاني: المنظمات الدولية

إن الاهتمام العالمي بالتراث وحمايته وما يرتبط به، قاد إلى إقامة مؤسسات ومنظمات دولية تتولى الاهتمام به وحمايته وبالتالي رعايته خاصة بعد الحرب العالمية الأولى، إذ قامت منظمة الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة المتفرعة عنها مثل منظمة اليونسكو التي قامت بالمساعدة عمى إحداث هيئات تساعد عمى حماية المباني والمواقع الأثرية ICOMOS المجلس الدولي للمباني والمواقع الأثرية، والمجلس الدولي للمتاحف ICOM، المركز الدولي لحماية الممتلكات الثقافية وترميمها (الإكروم CCROM) ابروما[3]

اليونسكو:منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، تأسست عام 1945م، وهي اليوم تتألف من 191 دولة من الدول الأعضاء، المؤتمر العام والمجلس التنفيذي) تجتمع بصفة دورية لضمان حسن أداء، وتحديد الأولويات ووضع أهداف للأمانة العامة، من ضمن أهداف اليونسكو الحفاظ على التراث العالمي والذي تشكل الآثار جزءا هاما منه وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق التنمية المستدامة للشعوب.

ولأجل تحقيق ذلك تعقد باستمرار لقاءات ومؤتمرات وورشات عمل مع الجهات الرسمية في الدول الأعضاء.

المركز الدولي لدراسة وصون الممتلكات الثقافية وترميمها (ICCROM):إن الإكروم هو منظمة دولية حكومية يقع مقرها في روما (إيطاليا)، أنشأتها اليونسكو في عام 1956م، وتتمثل مهامها النظامية في

[1] عبد القادر الريحاوي، المرجع السابق، ص:17-18.

[2] اليونسكو، اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، النصوص العالمي، الملحق رقم 1، باريس، 2005م، ص:55.

[3] شوفي شعث، المعالم التاريخية في الوطن العربي وسائل حمايتها وصيانتها وترميمها، اتحاد الكتاب العرب، مجلة التراث العربي، العدد 104، دمشق، نو الحجة 1427هـ الموافق ل 26 كانون الأول 2006م، ص:297.

الاطلاع ببرامج في مجال البحوث والتوثيق والمساعدة التقنية والتدريب وتوعية الجمهور بهدف صون التراث الأثري المنقول والغير المنقولة.[1]

هدفه مكرس لحفظ ووقاية التراث الأثري، وأعضاءه من كل دولة من الدول التي أعلنت الانضمام إليها، وهي موجودة لخدمة المجتمع الدولي ممثلا في الدول الأعضاء فيها، والتي يبلغ عددها في الوقت الحاضر أكثر من 125، وهي المؤسسة الوحيدة من نوعها في العالم لتعزيز حفظ جميع أنواع التراث الثقافي، على حد سواء المنقولة والغير المنقولة.

جاء قرار تأسيس المركز الدولي لدراسة وحفظ وترميم الممتلكات الثقافية في الجلسة التاسعة للمؤتمر العام لليونسكو في نيودلهي عام 1959م بناء على دعوة الحكومة الإيطالية.

بهدف دور المركز إلى تحسين نوعية الحفاظ على التراث الثقافي فضلا عن زيادة الوعي بأهميته، وهو يساهم في المحافظة التراث الثقافي في عالم اليوم وبالنسبة للمستقبل من خلال خمسة مجالات رئيسية من النشاط وهي:[2]

التدريب: يساهم المركز في المحافظة والتشجيع على التدريب عن طريق أنواع جديدة من المواد والأدوات التعليمية، وتنظيم أنشطة التدريب المهني في جميع أنحاء العالم 1956م.

التوثيق:المنظمة، واحدة من المعالم الرائدة في مجال الحفظ والمكتبات، أكثر من 89000 من المداخل المتصلة، الكتب والتقارير والمجالات المتخصصة في أكثر من 40 لغة، والمركز له أكثر من 17000 صورة بالإضافة إلى ذلك يقدم هذا الموقع معلومات شاملة عن الأحداث الدولية وفرص التدريب في مجال الحفظ واستعادة التراث.

البحث:يكون ذلك بتنظيم وتنسيق اجتماعات لوضع منهجيات ونظم مشتركة لتشجيع وتعرف التراث الثقافي لوليا وإيجاد المعايير الحديثة اللازمة لحفظ الممارسة.

التعاون والمساعدة التقنية:إشراك جميع المهنيين والشركات في التعاون، كما هو عبارة عن مشورة وتقنية، وزيارات تعاونية، التعليم والتدريب.

---

[1] اليونسكو، اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، المبادئ التوجيهية للتنفيذ اتفاقية التراث الثقافي، مركز التراث العالمي، 2005م، ص:19ء

[2] عمر بن محمد زعابة، اليات وطرق حفظ وتسيير التراث المبني في وادي مزاب، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في العلوم تخصص حفظ وتسيير التراث الاثري ، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان ، الجزائر، 2015،2016، ص42

توعية الجمهورية:تنشر مواد التدريس وبنظم حلقات عمل وغيرها من الأنشطة لزيادة الوعي العام والدعم لحفظ التراث.

إكوموس:إكوموس (المجلس الدولي للآثار والمواقع) هو منظمة دولية حكومية يقع مقرها في باريس (فرنسا)، وقد أنشئ في عام 1965م، ويتمثل دوره في تعزيز تطبيق نظرية صون التراث المعماري والتراث ومنهاجياته وتقنياته العلمية، ويقوم نشاطه على مبادئ الميثاق الدولي لصون المواقع والآثار وترميمها لعام 1964م (ميثاق البندقية)[1]

فيما يتعلق بالاتفاقية يشمل دور إكوموس على ما يلي: تقييم الممتلكات المرشحة لإدراجها في قائمة التراث العالمي، ودراسة طلبات المساعدة الدولية التي تقدمها الدول الأطراف، وتقديم المساهمة والدعم في مجال أنشطة بناء القدرات[2]

المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة :الإيسيسكو منظمة دولية متخصصة تعمل في منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي متخصصة في ميادين التربية والعلوم والثقافة والاتصال. [3]

أنشئت المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة التنسيق بين الوكالات المتخصصة بمنظمة المؤتمر الإسلامي في مجال التربية والعلوم والثقافة، وبين الدول الأعضاء بالمؤتمر، ويكون مقرها بالمغرب، وقد أنشئت خلال المؤتمر الإسلامي العاشر لوزراء الخارجية (فاس، المملكة المغربية:12-8 مارس 1979م)، على إثر توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادي في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هجري الموافق من 24 إلى 28 أفريل 1978م.[4]

على إثر توصيات أسست المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في مدينة القيروان بتونس بموجب اتفاق بينهما وبين الحكومة التونسية مركزا لتدريب العاملين العرب على صيانة المدن التاريخية بالوطن العربي

[1] ميثاق البندقية، أساليب الحفاظ عمى الممتلكات الثقافية، المادة الثانية، البندقية، إيطاليا، 1964 م، ص:1-2.

[2] اليونسكو، اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، المبادئ التوجيهية...، المرجع السابق، ص: 20.

[3] الإيسيسكو، ميثاق المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، فاس، 1402هـ الموافق 1982م، المادة 01، ص:01

[4] شوقي شعث، المعالم التاريخية في الوطن العربي وسائل حمايتها وصيانتها وترميمها ، اتحاد الكتاب العرب، مجلة التراث العربي، العدد 104، دمشق،2006، ص 295

وأقامت لهذه الغاية عدة دورات في القيروان للمتدربين من البلدان العربية، كما ساعد المركز على توثيق بعض العناصر التراثية والمعمارية في مدينة القيروان

تشترك أهداف المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة مع أهداف المخططين لندوة في الاهتمام بحاضر المعالم والمواقع الأثرية، حتى يكون لها استمرار في الأهمية وهذا بتوعية الأعضاء بضرورة المحافظة على هذه الممتلكات الثقافية وعلى الأخص مواقعها ومعالمها

الأثرية، واستغلالها بما يعود على مجتمعاتها بالنفع المادي والمعنوي، وبما يسمح بإطالة عمر آثارها وبقاءها عن طريق الحفظ والتسيير[1]، وقد انخرطت الجزائر في هذه المنظمة سنة 2000م.

خامسا: منظمة المدن الأثرية العالمية:

هي منظمة عالمية غير حكومية تأسست المنظمة في 8 سبتمبر سنة 1993م بمدينة فاس بالمغرب، تضم المنظمة 215 مدينة لديه موقع أثري مسجل لدي اليونسكو في قائمة التراث العالمي على ترابها، تهدف المنظمة إلى مساعدة هذه المدن لتقليم وتأهيل طريقة الإدارة حسب المتطلبات الخاصة للمواقع المسجلة.

تساهم المنظمة تطبيق اتفاقية حماية التراث الثقافي والطبيعي والميثاق الدولي لحماية المدن التاريخية والمواقع الأثرية، إعطاء الأولوية على المستوى الجهوي والدولي للتعاون وتبادل المعلومات والعلوم بين كل المدن التاريخية للعالم، وهذا بالتعاون مع المنظمات المختصة، حسب حاجات العاملين على الإدارة المحليين، وكذلك توعية الشعوب للقيمة الأثرية. [2]

المطلب الثالث: تشريعات حماية التراث الثقافي الدولية

تشمل الممتلكات الثقافية في هذه الاتفاقيات المباني والمنحوتات والرسومات، حيث أصبح الاهتمام بحماية التراث المبني يأخذ صفة عالية في القرنين السابقين، إذ كانت هناك دعوات عديدة تهدف إلى وضع مواثيق وتوصيات دولية للمحافظة على التراث العالمي وخاصة في ظل عمليات النمو العمراني الريعة، وغيرها من العوامل التي أضرت بالآثار والمعالم المعمارية بشكل

كبير.

[1] إيسيسكو، ميثاق المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، جهود المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في العناية بالمدن العربية التقليدية، طموحات الحاضر وأمال المستقبل، الرباط ،1427م ،2006 م، ص:239.

[2] عمر بن محمد زعابة،المرجع السابق، ص 44

1 – الميثاق الإيطالي للترميم : بدأت أهم المواثيق تظهر في أوروبا في نهاية القرن التاسع عشر، وصدر أهمها عام 1883م الميثاق الايطالي للترميم، وفيما يلي موجز التوصيات هذا الميثاق: [1]

- يجب حماية وتقوية المعالم التاريخية بإصلاحها عند الحاجة وليس ترميمها، بمعنى تجنب إضافة عناصر جديدة أو تجديد المبنى.
- في حالة وجود حاجة ماسة لوضع اضافات أو تجديدات من أجل الحفاظ على تماسك المبنى أو لأسباب أخرى ضرورية، وفي حالة عدم معرفة شكل الحالة الأصلية لجزء من المبنى الذي يراد إعادة بنائه، فإن الإضافات والتجديدات يجب أن تعمل بشكل يختلف عن طابع المبنى الأصلي، مع الحرص في الوقت نفسه على أن لا تتعارض هذه الإضافات والتجديدات مع الشكل الجمالي للمبنى [2]
- يجب أن تكون الاضافات التي توضع في جميع الأحوال متميزة عن الشكل الأصلي أو يوثق على هذه الاضافات تاريخ اضافتها حتى لا تخدع عين الناظر، ويجب أن تكون الاضافات ضرورية فقط لأسباب إنشائية بسيطة وخالية من التفاصيل المعمارية والهندسية – تشير الأعمال الفنية المتميزة سواء كانت منحوتات أو لوحات فنية والتي توجد في بيئة خاصة أو تحتوي على ألوان إلى قدمها وطبيعتها الأثرية، ولذا يجب أن تكون عملية التدخل محصورة فقط في الحفاظ على هذه المعالم.
- تعتبر جميع الإضافات التي حدثت على الميني في الحقب الزمنية المختلفة أثرا، وينصح بإزالة هذه الصور إلى وزارة التربية مع الرسومات والتفاصيل الفنية، مرفقين بالألوان جميع أعمال الحفاظ والتثبيت والإضافة والتجديد والاستبدال والحذف، ويجب ارفاق تقرير يوضح أسباب هذه الأعمال موثقة بالصور، ويجب إبقاء صورة عن جميع هذه الأعمال في المبنى المراد ترميمه والاحتفاظ به بعد الترميم في نفس الموقع.
- يجب كتابة أعمال التنفيذ الرئيسية والتاريخ في لوحة تعلق في المبنى.[3]

[1] ميثاق إيطاليا للترميم، أهمية وأساليب الترميم، إيطاليا، 1883م، ص:01 إلى 05

[2] أحمد حسين أبو الهيجاء، أساليب ومعايير حماية التراث العمراني والمعماري، مكتبة اليرموك، الأردن، 2011م، ص 15

[3] عمر بن محمد زعابة،المرجع السابق، ص 45

في قراءة موجزة لهذا الميثاق تجدر الإشارة إلى الأهمية التاريخية له في وضع لبنة الأساس أمام المواثيق التي تلته، وخاصة فيما يتعلق بأسلوب التعامل مع التراث المبني، وأهمية التوثيق في حفظ المعلومات وتواصلها.

2 – ميثاق أثينا 1931م: اعتمدت في المؤتمر الدولي الأول للمهندسين المعماريين والفنيين من الآثار التاريخية، أثينا 1931م، إذ أضاف توصيات جديدة على ما سبق ذكره بهدف حماية المعالم التاريخية والطبيعية في العالم، وقد جاءت التوصيات في إدارة عمليات الحماية على النحو التالي:

- التركيز على الصيانة المستمرة والدورية للمباني التاريخية، وذلك لتجنب تفاقم المشاكل التي تتعرض لها هذه المعالم
- حلت الوثيقة الدول على وضع القوانين والتشريعات التي من شأنها أن تحمي معالمها التاريخية، وقد أكدت أيضا على إعطاء الأولوية للمصالح العامة على حساب الخاصة.
- في حالة عدم القدرة في الحفاظ على الأثر الذي اكتشف بعد عمليات الحفر فإنه من الأولى إعادة الردم عليه.
- يمكن استخدام المواد الحديثة في حالات الضرورة لمعالجة التقوية والدعم والترميم، ويشترط أن لا يؤثر سلبا على طبيعة المبنى الجمالية.
- التعاون المشترك بين المختصين في العلوم والفيزياء والكيمياء وذلك في دعم البحث العلمي بين الدول ونشر الأبحاث التطبيقية.
- عند إنشاء مبان بالقرب من المعالم التاريخية في أن تحترم هذه المعالم، خصوصا إذا كانت قريبة منها، ويجب العناية بالفراغات المحيطة بهذه المعالم، وذلك من خلال مزروعات زخرفية الأشكال وذات طابع يتلاءم مع المعالم التاريخية، ويوصي الميثاق بعدم وضع أية لوحة دعائية، أو أسلاك كهربائية أو أسلاك تلغراف أو السماح بإنشاء مصانع ملوثة صوتيا أو مناخيا بالقرب من هذه المعالم التاريخية. [1]

يطلب الميثاق من الدولة والمؤسسات المعنية فيها ما يلي:

- وأن توثق المعالم التاريخية في استمارات خاصة وترفق عليها الصور والسرد التاريخي.

[1] ميثاق أثينا، حماية المعالم التاريخية والطبيعية في العالم، اليونان، 1931م، ص:1-4.

- و أن تنشئ أرشيفا يحفظ الوثائق المتعلقة بالمعالم التاريخية فيها.
- و أن يعلن المكتب العالمي للمتاحف في منشوراته عن أساليب الحفاظ التي تستعمل في بعض التدخلات النموذجية لحماية المعالم التاريخية.

3 -ميثاق البندقية، ماي 1964م: أقيم المؤتمر الثاني للمهندسين المعماريين والفنيين من الآثار التاريخية، البندقية 1964م، وتم اعتماده من طرف إيكوموس (المجلس الدولي للاثار والمواقع) سنة1965م[1]

جاء الميثاق بمنهجية توضح أساليب جوهرية للحفاظ على الممتلكات الثقافية، وهو يعد بذلك مكملا للتوصيات التي غلب عليها الجانب الإداري في ميثاق أثينا، وهي كما يلي:

- يحظى المعلم التاريخي بحماية لا تقل أهمية عن الحماية البيئة الطبيعية التي تشكل شاهدا تاريخيا ما، ولا تطبق هذه الحماية فقط على المعالم المهمة ولكن على الموروث الثقافي المتواضع والذي يحتفظ في الوقت نفسه بمعان ثقافية متميزة.
- الحفاظ على المعالم التاريخية وترميمها يشكلان مجموعة مختلفة من العلوم والتقنيات التي يمكن أن تساهم في دراسة الموروث التاريخي وحمايته
- الحفاظ على المعالم التاريخية وترميمها يهدفان إلى حماية العمل الفني والشواهد التاريخية.
- الحفاظ على المعالم التاريخية يجب أن يسانده توظيف ذو فائدة تعود إلى المجتمع، وعملية تأهيل المبنى حسب وظيفة معينة يجب أن لا تخير من توزيع الميني وشكله.
- عملية الحفاظ على الميني يجب أن تتناسب مع طبيعة الظروف البيئية التقليدية المحيطة، ويجب أن لا يكون هناك أي هدم أو إضافة أو استخدام من شأنه أن يغير من العلاقات بين الكتل المكونة والألوان.
- لا يمكن فصل المعلم التاريخي عن التاريخ الشاهد عليه أو عن البيئة التي يقع فيها، لذا فإن نقل جزء من المعلم أو المعلم بأكمله لا يمكن أن يكون مقبولا باستثناء الضرورة التي من شأنها أن تحمي هذا المعلم أو أن يكون هناك أسباب مبررة وطنيا ودوليا لذلك.[2]

[1] ميثاق البندقية، المرجع السابق، ص: 1-2

[2] نفس المرجع، ص: 1-2

- تشكل العناصر المنحوتة والرسومات والديكورات جزءا من المعلم ولا يجوز فصل هذه العناصر عنه باستثناء الحالات التي تتطلب الفصل بوصفه حلا وحيدا للحفاظ عليها.
- بهدف الترميم إلى الحفاظ على المعاني الشكلية والتاريخية للمعلم وابرازها باحترام الجوهر القديم من خلال الوثائق الدالة عليه، ويجب أن يتجنب الترميم أعمال إعادة بناء حتى وإن كان ذلك ضروريا لأسباب جمالية، كما يجب أن يتميز الترميم بوضع شواهد حديثة تثبت تنفيذه في عصرنا الحالي، ثم يجب أن يسبق ترميم المعلم دائما دراسات أثرية وتاريخية.
- عندما تكون التقنيات التقليدية غير مناسبة فإن دعم وتثبيت المعلم يمكن أن يكون باستخدام كافة الوسائل الحديثة التي تثبت علميا سلامة استخدامها.
- عند الترميم يجب الحفاظ على جميع العناصر التي تشكل المعلم طبقا لأي عصر بنيت به دون استثناء، لذا فإن وحدة الطابع لا تشكل هدف الترميم، ولا يعني إزالة احدي الطبقات التي أضيفت في الحقب التاريخية المختلفة على المعلم أنها أقل أهمية من الطبقات التي يراد ابرازها..
- يجب أن لا يعتمد الحكم على قيمة العناصر المراد إزالتها والقرارات الخاصة بالترميم على المسؤول عن المشروع.
- يجب أن تنسجم المواد التي تستخدم لاستبدال العناصر المفقودة في وضعها مع الشكل العام، ويجب أن تتميز عن المواد الأصلية حتى لا يشكل ذلك تزييفا لها، ويجب أن يراعي في ذلك الشكل الجمالي والقيمة التاريخية.
- الإضافات غير مسموح بها إلا في حال تناسقها مع جميع عناصر المبنى واتزان مكوناته وعلاقته المتناغمة مع البيئة المحيطة
- يجب أن تخضع المعالم التاريخية لمعالجات خاصة، بهدف حماية جميع مكوناته ومواصلة استخدامها.
- يجب أن تتبع أعمال الحفر تعليمات والتوصيات التي وردت في قرارات اليونسكو 1956م المتعلقة بالحفريات الأثرية، ويمنع أية أعمال إعادة البناء، ويسمع بأعمال إعادة تركيب القطع الموجودة في الموقع من أجل الحفاظ على المعلم وإعادة تكامل أجزاءه.[1]

[1] عمر بن محمد زعابة،المرجع السابق، ص 48

- يجب أن يرافق أعمال الحفاظ والترميم والحفر توثيق غلي ودراسات تحليلية مبينة من خلال رسومات وصور، وجميع خطوات الدعم والأعمال الفنية المختلفة التي تتم خلال التنفيذ.
- يجب أن تحفظ هذه الوثائق في مباني الأرشيف العامة وتوضع على مرأى من الباحثين ويوصي بنشر هذه الأعمال.

بميثاق البندقية تستكمل أهم المواثيق الدولية في تحديد المباني التاريخية وماهيتها وكيفية التعامل معها علما بوجود مواثيق دولية عديدة لا يتسع المجال البحث فيها في بحثنا هذا، ولكنها لا تقل أهمية عن المواثيق والتوصيات السابقة الذكر ومنها على سبيل المثال:

- ✓ اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح (اتفاقية لاهاي 1954م).
- ✓ توصية بشأن المبادئ الدولية التي ينبغي تطبيقها في مجال الحفائر الأثرية، 1956م.
- ✓ اتفاقية بشأن التدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة 1970م.
- ✓ الميثاق الإيطالي الترميم 1972م.
- ✓ الميثاق الأوروبي لحماية التراث المعماري – ميثاق أمستردام 1975م.
- ✓ توصية بشأن صون المناطق التاريخية ودورها في الحياة المعاصرة 1976م.
- ✓ ميثاق ICOMOSIFLA لحماية الحدائق التاريخية، فلورانس 1981م.
- ✓ ميثاق غرناطة، أكتوبر 1985م.
- ✓ اتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه 2001م.
- ✓ اعلان بودابست بشأن التراث العالمي 2002م.
- ✓ اتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير مادي 2003م.[1]

[1] عمر بن محمد زعابة،المرجع السابق، ص 49

المبحث الثاني: الوسائل المؤسساتية والتشريعية لحماية التراث في الجزائر

تؤثر المؤسسات والمنظمات التي تصدر منها القوانين والمواثيق، على كيفية ونوعية الحفاظ على المباني والمواقع التاريخية، لذلك تسعى الدول إلى استحداث مؤسسات وأنظمة وسن قوانين بما يتلاءم مع مصالحها التنموية والاجتماعية.

المطلب الأول : المؤسسات والمنظمات الجزائرية المكلفة بحماية التراث المبني

هناك مؤسسات وهيئات عديدة تتكفل وتتدخل في الحفظ والتسيير وإعادة الاعتبار للتراث المبني، ذات علاقة مباشرة، نذكر منها:

1. **وزارة الثقافة:** تعتبر المؤسسة التنفيذية المسؤولة على الحفاظ ووقاية التراث الثقافي وصيانته، ويمثل الوزارة على مستوى كل ولاية هيئات ومؤسسات، تقوم بدور الإدارة، الحماية، الحفظ، التسيير، وإعادة الاعتبار للتراث الثقافي على المستوى المحلي، وهي:

أنشئت مديرية الثقافة لأول مرة كمؤسسة تهتم بالتراث الثقافي وتعتني به، في الولايات التالية: الجزائر، قسنطينة، وهران، وقد كان ذلك طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في رمضان 1394هـ الموافق 8 أكتوبر 1974م، الذي يتضمن تحديد شروط تنظيم وتسيير مديريات الولايات المكلفة بالأخبار والثقافة، وقد جاء لأول مرة في البند الثالث اهتمام السلطات بالتراث الثقافي،

وذلك بإنشاء مديرية فرعية للفنون الجميلة، والمتاحف والآثار والأماكن التاريخية، وتم وضع استراتيجية تهتم بالتراث الثقافي في البند الثاني من المادة السادسة.

ثم جاء المرسوم التنفيذي رقم 92-281 [1]وكذلك المرسوم رقم 94-414 [2]وقد ساهم هاذان المرسومان في تقوية التشريع في مجال حماية التراث الثقافي والحفاظ عليه. مهام مديرية الثقافة في مجال الحماية والحفظ ما يلي:

- مكاتب الآثار والأماكن التاريخية المكلف.
- إحصاء وفهرسة الأملاك الثقافية الأثرية منها وغير الأثرية في الولاية.
- وضع جرد للتراث الثقافي الذي يرتب أو يمكنه ترتيبه حسب نوعيته.
- السهر على حفظ الآثار التاريخية والأماكن الثقافية والطبيعية المرتبة في الولاية.
- تعريف الآثار والأماكن التاريخية عن طريق حملات الأخبار والزيارات الدورية.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 92-281 مؤرخ في محرم عام 1413هـ الموافق 6 يوليو سنة 1992م

[2] المرسوم رقم 94-414 مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1415هـ الموافق 23 نوفمبر سنة 1994م

- تنسيق أشغال لجنة الولاية الخاصة بالآثار والأماكن الأثرية. كما تكون مهامها أيضا حسب ما جاء في المرسوم التنفيذي لسنة 1992م، المادة 4 كما يلي:[1]
- السهر على حماية المعالم والمواقع والأماكن التاريخية وصيانتها والحفاظ عليها . – السهر على تطبيق التشريع في مجال المعالم والمواقع الأثرية. – متابعة عمليات استرجاع التراث الثقافي والتاريخي وترميمه والحفاظ عليه.

2. **الولاية:**هي مؤسسة تنفيذية على المستوى الولائي، تساهم في حماية التراث الأثري، فللوالي صلاحية اقتراح تسجيل الممتلكات الثقافية ذات الأهمية من وجهة التاريخ، والفن، أو معلم الآثار أو العلم، أو الدين، أو التقنيات التي تشكل ثروة ثقافية للأمة في قائمة الجرد الإضافي، بعد استشارة لجنة الممتلكات الثقافية في الولاية المعنية، وذلك طبقا للمادة 51 من قانون 98/04 الخاص بحماية التراث الثقافية[2]، كما يشارك ممثلين عن الولاية بصفة استشارية في اللجنة الوطنية للممتلكات التشريعات والمؤسسات الدولية والجزائرية المتعلقة بالتراث المبني الثقافية وفقا للمادة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 01–104[3]، وتم تحديد تشكيل اللجنة وأشكال تدخلها في الفصل الثاني من نفس المرسوم، ولهذه الهيئة مصالح تعمل على مستوى البلديات وهي:
3. **البلدية:**تسهر على المشاركة في حملات جرد المعالم والمواقع الأثرية الموجودة على مستوى ترابها ، كما هو واجب على البلدية مراقبة المعالم والمواقع الأثرية الموجودة في ترابها وحمايتها في إطار الأعراف والقوانين المنصوص عليها في التشريعات الوطنية والدولية كما يشارك ممثلين عن المجالس الشعبية بصوت استشاري في اللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وفقا للمادة الرابعة عشرة من المرسوم التنفيذي رقم 01–104 مؤرخ في 29 محرم عام 1422 هـ الموافق 23 أفريل سنة 2001م .[4]
4. **الدواوين** :أنشأت الدولة الجزائرية عدة دواوين تعنى بحماية التراث الأثري منها:

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 281–92، يتضمن تنظيم وسير مديرية الثقافة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 05 محرم عام 1413هـ الموافق 6 يوليو سنة 1992م، المادة الرابعة، ص:06

[2] قانون 98–04، المرجع السابق، المادة 51، ص:11

[3] المرسوم التنفيذي رقم 01–104، يتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولاية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في عام 1422هـ الموافق 23 أفريل سنة 2001م، ص:05

[4] – المرسوم التنفيذي رقم 01–104، المرجع السابق، المادة 14، ص:05

- ✓ **الديوان الوطني لتسيير الممتلكات الثقافية المحمية واستغلالها:**أنشئ الديوان الوطني لإدارة واستغلال التراث الثقافي المحمي طبقا للمرسوم التنفيذي رقم:05 – 488 الموافق ل 20 ذو القعدة 1426هـ الموافق 22 ديسمبر 2005م الخاص بتغيير الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للآثار وحماية المواقع والمعالم والتاريخية[1] وتبديل تسميتها[2]

طبقا للمادة الأولى من نفس القانون فإن الديوان مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

– يخضع الديوان للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقاته مع الغير، يكلف الديوان بتسيير الممتلكات الثقافية المحمية بموجب القانون رقم 98–04 المؤرخ في 20 صفر عام 1414هـ الموافق 15 يونيو سنة 1998م ما عدا التشكيلات الوطنية الموجودة في المتاحف الوطنية،

وبهذه الصفة يقوم الديوان بما يأتي: [3]

التسيير:

- ضمان حفظ الممتلكات الثقافية المحمية المخصصة و حراستها.
- إعداد دفتر الشروط الخاص بأستعمال الممتلكات الثقافية المخصصة له ويسهر على احترامها والتي تقوم السلطة الوصية أو أجهزتها غير مركزية بإعداد برامجها. الاستغلال:
- ضمان نشاط ثقافي في الممتلكات الثقافية المحمية المخصصة له بتنظيم عروض وتظاهرات مختلفة.
- ضمان مهام الاتصال من خلال المعلومات المستعملي التراث في الجزائر وفي الخارج بشكل خطي وسمعي.
- القيام بتكليف من يقوم بإعادة إنتاج الممتلكات الثقافية المنقولة والعقارية باستعمال جميع الدعائم لأغراض تجارية بغية ترقية التراث الثقافي ومعرفته وتعميمه.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 87–10، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للار وحماية المواقع التاريخية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 6جمادى الأولى عام 1407هـ الموافق ل 6 يناير 1987م، ص:07

[2] المرسوم التنفيذي رقم 05–488، تغيير الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للخار وحماية المعالم والنصب التاريخية وتغيير تسميتها، الجزائر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخ 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق 22 ديسمبر مسنة 2005م، المادة الرابعة، ص:08

[3] المرسوم التنفيذي رقم 05–488، المرجع السابق، ص:17

- ضمان مهام الاستشارة باتجاه المالكين ومستعملي الممتلكات الثقافية العقارية المحمية. - المشاركة في التظاهرات الثقافية التي تهدف إلى معرفة الممتلكات الثقافية وترقيتها على الصعيد الوطني والدولي.
- ويمكن للديوان عند الاقتضاء ويطلب من المالكين، ضمان مهام صاحب المشروع المفوض بالنسبة للمشاريع ترميم وحفظ الممتلكات الثقافية.

يضمن الديوان أيضا مهام الخدمة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط العام[1]، والتي هي كالآتي:

أ- **الجرد** العام للممتلكات الثقافية المحمية باستثناء المجموعات الوطنية التابعة للمتاحف الوطنية:

البحث الوثائقي: ويتمثل في وضع وثائق مكتوبة (نص) وبيانية (رسومات- خرائط) صورية باستعمال الوسائل التقنية والسمعية البصرية والرقمية للتعرف على الممتلكات المحمية وتحديد موقعها. وتتطلب هذه العملية وسائل طبوغرافية وكذا بحثا واطلاعا على الفهارس البطاقية، الأرشيف)وعلى الوثائق الأيقونية.

التحقيق: للقيام بإحصاء حول الممتلكات الثقافية الموزعة عبر التراب الوطني أيا كانت طبيعتها أو أنواعها .

تحديد ميدان التحري: إعداد مخطط تدخل ثلاثي على أجزاء التراب المعنية والمحددة حسب تقسيم يأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات الجغرافية والمادية.

التنسيق مع الممثلين القطاعيين على المستوى المحلي (مديريات الولايات).

فحص المعطيات التي تم تجميعها في المرحلة الأولى).

تحقيق طوبوغرافي على المواقع والفضاءات. > إحصاء جميع الممتلكات الأثرية، تحديد الموقع والمخصصات وطبيعة الحماية وحدود المناطق

المحمية بالنسبة للممتلكات الأثرية والصور الخاصة بالممتلكات الثقافية.

استرجاع الإحصاء :

-إعداد خرائط لتحديد موقع الممتلكات بمحيطها ومنطقة الحماية.

- تصنيف طبيعتها الثقافية حسب طبيعتها، ونوعها باستعمال دعائم خطية أو إلكترونية. .

[1] المرسوم التنفيذي رقم 05-488، المرجع السابق، ص:19

تثمين المعطيات:

- نشر النتائج: إعداد ملفات وثائقية للمؤلفات والمقالات المنشورة باستعمال دعائم خطية وإلكترونية أو وثائق سمعية بصرية.
- معالجة إحصائية للمعطيات: النشر.
- الحفظ المادي للملفات الأصلية (وضع نظام وثائقي) والنسخ طبق الأصل لهذه الملفات بغية إعلام الجمهور
- حفظ الرصيد الفوتوغرافي والخطي وكذا الصور الرقمية.

ب- حفظ الممتلكات المنقولة.

ج- الحفاظ على المنشآت والتجهيزات الخاصة بالممتلكات الثقافية الأثرية وصيانتها .

✓ **ديوان حماية وادي مزاب وترقيته:**[1]أنشئت هذه المؤسسة سنة 1970م، كانت تدعى ورشة دراسات الترميم لوادي مزاب، وهي أول مؤسسة على المستوى الوطني تعني بالتراث الميني، كانت مهامها ما يلي:

• تكوين مخزون وثائقي حول المواقع والنصب التاريخية لمختلف مناطق الولاية.

إعلام و تحسيس المحيط بضرورة مشاركته في الحفاظ على هذا الموروث الحضاري.

القيام بتأطير واستقبال الطلبة والباحثين وكذا الزوار لهذه المواقع والمعالم التاريخية.

وفي ظل التطور الكبير الذي عرفه سهل وادي مزاب ومن أجل تحقيق تطور منسجم مع الحفاظ على الثقافة والإرث الحضاري في إطار تنمية مستدامة كان من الضروري إنشاء مؤسسة جديرة لتكون الشريك الذي يتكفل بصفة فعالة لترقية التراث الثقافي بوادي مزاب[2] بمقتضى المرسومين التشريعين رقم: 419/ 92 و 420 / 92 المؤرخان في 22 جمادى الأولى عام 1413هـ الموافق ل 17 نوفمبر 1992م تمت ترقية المؤسسة من ورشة دراسات إلى " ديوان حماية سهل وادي ميزاب وترقيته[3]، وهكذا وتبعا لهذه الوضعية القانونية الجديدة تدعمت صلاحيات المؤسسة الحديثة النشأة فأصبحت تحظى باستقلالية مالية ومعنوية.

---

[1] ديوان حماية وادي مزاب وترقيته،غرداية، الجزائر، ص:04

[2] نفسه ، ص 08

[3] المرسومان التنفيذيان رقم 419،92 و 420 ، 92 ، المتضمنان ترقية المؤسسة من ورشة دراسات إلى ' نيوان حماية سهل وادي ميزاب وترقيته، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخان في 17 نوفمبر 1992م، ص:12

- ✓ **الديوان الوطني الحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي** :أنشأ هذا الديوان بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09 – 407 [1]مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي وتحديد تنظيمه وسيره، بحيث أصدر مرسوم آخر يحدد القانون الأساسي للديوان، وهو المرسوم التنفيذي رقم 14-04 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1435 الموافق ل

15يناير سنة 2014م.

- ✓ **الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتندوف:**أنشأ هذا الديوان بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09 – 408 [2]مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية التيندوف وتنظيمه وسيره، بحيث أصدر مرسوم آخر يحدد القانون الأساسي للديوان، وهو المرسوم التنفيذي رقم 14-03 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1435 الموافق ل 15 يناير سنة 2014م. هـ- الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتوات قورارة تديكلت:

أنشأ هذا الديوان بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09-409 [3]مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي وتحديد تنظيمه وسيره، بحيث أصدر مرسوم أخر يحدد القانون الأساسي الديوان، وهو المرسوم التنفيذي رقم 14-05 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1435 الموافق ل 15يناير سنة 2014م

5. **الحظائر الوطنية:**أنشأت الدولة الجزائرية مجموعة من الحظائر الوطنية التي تسهر على تسيير كل ما يتعلق بالممتلكات الثقافية في المناطق التابعة لها وهي:

[1] المرسوم التنفيذي رقم 09 -407 ، يتضمن إنشاء الديوان الوطني الحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م، ص:04

[2] المرسوم التنفيذي رقم 09-408، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م، ص:08

[3] المرسوم التنفيذي رقم 09-409، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر من 2009م، ص:12

- ✓ **الحظيرة الوطنية للأهقار**:أنشأت هذه الحظيرة الوطنية استنادا إلى المرسوم التنفيذي رقم 87 – 231 [1]مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1408 الموافق 3 نوفمبر سنة 1987م يتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية للأماكن الآتية:

– المنطقة الأولى: جبال الأهقار الوسطى (أطاكور، أغشوم، أدرار، أحكاغنوان هليجن، سركوت).

– جبال الطاسيلي وإن أهقار (شرقا وغربا)، تين شرغور، وتين ميساو .

الأماكن الواقعة في محور تيت أباليسا، سيلات، تين داهار، ومحطات الرسوم الجدارية في ايكار، وإن أمقال.

– المنطقة الثانية: جبال تافداست، مرتوتك، وأمدرور .

– المنطقة الثالثة: أدرار وجبال طاسيلي الأراك، ومن الأحنت، واليميدير ابتداء من النطاق السابق للطاسيلي في أراك تين خليفة، وتيديكلي الجنوبي حتى وادي ولان–اسجراد، وايميدير أوسادرت.

– المنطقة الرابعة: أحراش إن غار المتحجرة، وفجارة الزواء، وعقبة إن الحجات التي هي منفذ إلى هضبة تادمات والأراضي التي تتكون منها "حظيرة أهقار الوطنية

- ✓ **الحظيرة الوطنية للتاسيلي**:أنشأت هذه الحظيرة الوطنية استنادا إلى المرسوم التنفيذي رقم 72 – 168 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392هـ الموافق ل 27 يونيو 1972 الذي يتضمن إنشاء الحظيرة الوطنية التناسلي والمؤسسة العمومية المكلفة بتسييرها.[2]

تشمل حسب المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 87–88 المؤرخ في 22 شعبان 1407هـ الموافق ل 21 أفريل 1987 أراضي الهضبة التي تدعى تاسيلي أزقار" وحدودها الجغرافية:

من الشرق: الشريط الحدودي مع الجماهيرية العربية الليبية.

من الجنوب الشرقي: الحدود مع جمهورية النيجر حتى وادي تافاست غربا.

من الجنوب الغربي إلى الشمال الغربي: يسلك حدها إيمبو حتى تلتقي بالجرف في علوتين – نوار، ويمتد هذا الجرف إلى إمقيد.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 87 –231، يتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1408 الموافق ل 03 نوفمبر سنة 1987م، ص:05

[2] المرسوم التنفيذي رقم 72– 168، يتضمن إنشاء الحظيرة الوطنية للتاملي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، في 16 جمادى الثانية عام 1392هـ الموافق ل 27 يونيو 1972م، ص:08

من الشمال : يكون حد الجبل هو منطقة التماس بين الهضبة والكثبان ويجسده طريق إليزيإمقيد المعبد غربا، وطريق إليزي تارت غير المعبد شرقا. – تشكل مكتبات إدمير وتيهوداين مناطق متاخمة وتدمج في الحظيرة . وهذه الأراضي التي تتكون منها حظيرة التاسيلي الوطنية معينة في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم.

6. **المراكز**:أسست الدولة الجزائرية من خلال وزارة الثقافة مراكز بحث تساهم في حماية التراث الأثري، والتي تتمثل في:

- ✓ **المركز الوطني في البحوث في عصور ما قبل التاريخ وفي علم الإنسان والتاريخ**:أنشأ المركز بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93 – 141 [1]المؤرخ في 24 ذي الحجة 1413هـ الموافق ل 14 يونيو 1993 المتضمن تحويل المركز الوطني للدراسات التاريخية إلى مركز وطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ، والمرسوم التنفيذي رقم 03462 المؤرخ في 07 شوال 1424هـ الموافق ل 01 ديسمبر 2003م الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي السابق ذكره.

يقوم المركز بالأبحاث في ميدان علوم ما قبل التاريخ وفي علم الإنسان والتاريخ، وتشمل الإنسان والتجمعات البشرية وممارساتها الثقافية وتفاعلاتها مع المحيط من عصور ما قبل التاريخ إلى أيامنا هذه. يقوم بجميع الأعمال ذات الطابع الجيومرفولوجية والأثري التاريخي مما له علاقة بمهمة تكوين رصيد وثائقي وبنك للمعطيات يرتبطان بهدفه، وفي نشر المعرفة وتعميمها في ميادين اختصاصها

- ✓ **المركز الوطني في علم الآثار**:[2]هي مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وتكنولوجي تهتم بالتراث الأثري الجزائري بكل حقبه، بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 –491 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق ل22 ديسمبر سنة 2005م، المتضمن إنشاء مركز وطني للبحث في علم الآثار، وتطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 99 – 256 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420هـ الموافق ل 16نوفمبر سنة1999م، الذي يحدد كيفية إنشاء المؤسسة وعملها، وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رمضان عام 1430هـ الموافق ل2 سبتمبر 2009م، حدد فيه التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث في علم الآثار الإدارية والتقنية ودوائر البحث).

[1] – المرسوم التنفيذي رقم 93 –141، المتضمن تحويل المركز الوطني للدراسات التاريخية إلى مركز وطني للبحوث في تصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ذي الحجة 1413هـ الموافق ل 14 يونيو 1993م، ص:10

[2] المرسوم التنفيذي رقم 05 –491، المتضمن إنشاء مركز وطني للبحث في علم الآثار، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق 22 ديسمبر سنة 2005م، ص:18

- مجالاتها في دوائر البحث هي:[1]
- دائرة علم الآثار التاريخي.
- دائرة الإنتاج والثقافة المادية.
- دائرة الخرائط الأثرية.
- دائرة الآثار والمحيط.

7. **المخابر**:توجد مجموعة من المخابر البحثية التي اعتمدت من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بين سنوات 2008م و 2012م تنشط في مجال حماية التراث المادي وتعمل على ترقيته، ويمكن أن تساهم في عمليات الجرد بالتعاون مع المؤسسات والهيئات الوطنية المخولة لها قانونا إجراء مثل هذه العمليات.
8. **مديرية التعمير والبناء**:لها دور فعال وحاسم في حماية التراث الثقافي والحفاظ عليه، وهي مؤسسة تسهر في إطار القوانين والتشريعات على التهيئة العمرانية، واحترام الجودة في الأعمال المعمارية بمراعاة حماية المواقع الأثرية والتاريخية والمعالم الثقافية والطبيعية.

وتعمل مديرية التعمير من خلال مخططات التهيئة العمرانية على حماية المحميات الأثرية والمواقع الأثرية وذلك طبقا لقانون التهيئة العمرانية 29/ 90 ، وكذا مراعاة الشروط والأحكام عند منح رخص البناء للخواص والمؤسسات العمومية، كما تسهر على حماية التراث الأثري في إطار القانون الخاص بحماية التراث 04/98

9. **مكاتب الدراسات**:تعمل بطريقة مباشرة وفعالة في الحفاظ على التراث الثقافي، بالمساهمة في الجرد، معاينة المعالم، إعداد الدراسات والسهر على تنفيذها، وقد عملت الوزارة الوصية رغبة في ضمان حماية أفضل للتراث الثقافي، بتحديد تخصص المهندسين المعماريين للمعالم الأثرية، وكذا كيفيات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المصفة أو المسجلة في قائمة الجرد الاضافي لحساب الإدارات التابعة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية في المرسوم التنفيذي رقم 03-322 [2]المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 هـ

[1] القرار الوزاري المشترك، حدد فيه التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث في علم الآثار، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 12 رمضان عام 1430هـ الموافق 22 سبتمبر 2009م، ص:12

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-322، يتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 9 شبان عام 1424هـ الموافق ل 5 أكتوبر سنة 2005م، ص:17

الموافق ل 5 أكتوبر سنة 2005م، يتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، ليأتي بعده القرار الوزاري المؤرخ في 4 ربيع الأول عام 1426هـ الموافق ل 13 أفريل 2005م، المتعلق بالأحكام الخاصة بتنفيذ الأعمال الفنية على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية، كما تم تحديد دفتر الشروط المنظم لتعهدات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1426هـ الموافق ل 29 ماي سنة 2005م.

أما مهام مكتب الدراسات وطرق تدخله لترميم الممتلكات الثقافية فقد تم تحديدها في القرار الوزاري المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1426هـ الموافق ل 31 ماي سنة 2005م، حيث يحدد مهام ممارسة الأعمال الفنية المتضمنة ترميم الممتلكات الثقافية العقارية المحمية.

10. **المجتمع المدني:**الجمعيات التي تسهر على التوعية والتحسيس بأهمية التراث، كما يشارك ثلاثة ممثلين عن الحركة الجمعوية المكلفة بالتراث الثقافي يعينهم الوالي من بين المنخرطين في جمعيات بإسهاماتهم في حماية التراث الثقافي المحلي وتثمينه بصفة استشارية في اللجنة الولائية للممتلكات الثقافية [1]

المطلب الثاني: الحماية التشريعية

تؤثر التشريعات والأنظمة على كيفية ونوعية الحفاظ على المباني والمواقع التاريخية، وتسعى الأول إلى سن قوانينها الوطنية بما يتلاءم مع مصالحها التنموية والاجتماعية والاقتصادية، ذلك بالالتزام بتوصيات اليونسكو حول وسائل حماية التراث الثقافي والطبيعي.

القوانين الجزائر بدورها سنت تشريعات لحماية التراث الثقافي، منها:

اولا: قانون رقم 98-04 مؤرخ في 20 صفر عام 1419هـ 15 يونيو 1998م يتعلق بحماية التراث الثقافي (الجزائر)،

من بين مواده:[2]

المادة 1: يهدف هذا القانون إلى التعريف بالتراث الثقافي للأمة، وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتثمينه، ويضبط شروط تطبيق ذلك.

المادة 3: تشمل الممتلكات الثقافية ما يأتي:

[1] المرسوم التنفيذي رقم 01-104، المرجع السابق، المادة 14، ص:05

[2] قانون 98- 04، المرجع السابق، المادة 1-3-8، ص: 4-3

- الممتلكات الثقافية العقارية.
- الممتلكات الثقافية المنقولة.
- الممتلكات الثقافية غير المادية.

المادة 8: تشمل الممتلكات الثقافية العقارية ما يأتي:

- المعالم التاريخية.
- المواقع الأثرية.
- المجموعات الحضرية أو الريفية.

يمكن أن تخضع الممتلكات الثقافية العقارية، أيا كان وضعها القانوني، لأحد أنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها وللصنف الذي تنتمي إليه:

- التسجيل في قائمة الجرد الإضافي.
- التصنيف.
- الاستحداث في شكل " قطاعات محفوظة".

المادة 30: يتم إعداد مخطط حماية واستصلاح المواقع الأثرية والمنطقة المحمية التابعة لها.

يحدد مخطط الحماية والاستصلاح، القواعد العامة للتنظيم، والبناء، والهندسة المعمارية، والتعمير عند الحاجة، وكذلك تبعات استخدام الأرض والانتفاع بها ولاسيما المتعلقة منها بتحديد الأنشطة التي يمكن أن تمارس عليها ضمن حدود الموقع المصنف أو منطقته المحمية.

يبين الإجراء الخاص بإعداد مخطط الحماية والاستصلاح ودراسته والموافقة عليه ومحتواه عن طريق التنظيم [1]

المادة 43:[2]تزود القطاعات المحفوظة بمخطط دائم للحماية والاستصلاح يحل محل مخطط شغل الأراضي.

المادة 45:توضح كيفية إعداد المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها، وكيفية دراسة هذا المخطط ومحتواه وتنفيذه وتدابير الصيانة المطبقة قبل نشره وكذلك شروط تعديله ومراجعته وضبطه دوريا في نص تنظيمي[3]

[1] قانون 98- 04، المرجع السابق، المادة 30 ،08

[2] نفسه، المادة 43، ص:10

[3] قانون 98- 04، المادة 45، ص:10.

ثانيا: المراسيم

- المرسوم رقم 81- 135 والمتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية.[1]
- المرسوم التنفيذي رقم 94-414 يتضمن إحداث مديريات الثقافة في الولايات وتنظيمها.[2]
- المرسوم التنفيذي رقم 01-104 ، يتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها. [3]
- المرسوم التنفيذي رقم 03-311 ، الذي يحدد كيفية إجراء الجرد العام للتراث الثقافي المحمي.[4]
- المرسوم التنفيذي رقم 03-322يحدد الأحكام الخاصة بتنفيذ ممارسة الأعمال الفنية على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية.[5]
- المرسوم التنفيذي رقم 03-323 ، الخاص بكيفية تحديد مخطط دائم لحماية وإعادة الاعتبار للمواقع الأثرية ومناطقها المحمية.[6]
- المرسوم التنفيذي رقم 03-324الخاص بكيفية القيام بمخطط دائم للحماية وإعادة الاعتبار للممتلكات المحمية. [7]
- المرسوم التنفيذي رقم 05- 490 يحدد كيفيات إعادة إدماج المؤجرين للممتلكات الثقافية المحمية ذات الطابع التجاري، التقليدية والمهنية الموجودة في تلك ممتلك محمي.[8]
- مرسوم تنفيذي رقم 05-488 ، يتضمن تغير الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للآثار وحماية المعالم والنصب التاريخية وتغيير تسميتها.[9]
- مرسوم تنفيذي رقم 05-488 ، يتضمن إنشاء مركز وطني للبحث في علم الآثار.[10]

---

[1] المرسوم رقم 81- 135 مؤرخ في 24 شعبان عام 1401هـ الموافق ل 27 يونيو 1981م يتضمن تعديل الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 19 رمضان عام 1387هـ الموافق ل 20 ديسمبر 1967م

[2] المرسوم التنفيذي رقم 94-414 مؤرخ في 19جمادى الثانية عام 1415هـ الموافق 23 نوفمبر سنة 1994م

[3] المرسوم التنفيذي رقم 01-104 المؤرخ عام 1422هـ الموافق 23 أفريل سنة 2001م

[4] المرسوم التنفيذي رقم 03-311 المؤرخ في 17رجب عام 1424هـ الموافق ل 14 سبتمبر 2003م

[5] المرسوم التنفيذي رقم 03-322 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424هـ الموافق 05 أكتوبر 2003م

[6] المرسوم التنفيذي رقم 03-323 المؤرخ في 9 شعبان 1424هـ الموافق 5 أكتوبر 2003م

[7] المرسوم التنفيذي رقم 03-324 المؤرخ في 9 شعبان 1424هـ الموافق 5 أكتوبر 2003م

[8] المرسوم التنفيذي رقم 05- 490 المؤرخ في 20 ذو القعدة 1426هـ الموافق ل 22 ديسمبر 2005م

[9] مرسوم تنفيذي رقم 05-488 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق ل 22 ديسمبر سنة 2005م

[10] مرسوم تنفيذي رقم 05-488 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق ل 22 ديسمبر سنة 2005م

- المرسوم التنفيذي رقم 06-155 ، يحدد شروط وكيفية ممارسة التجارة للممتلكات الثقافية المادية الغير محمية، المعلومة والخير المعلومة.[1]

ثالثا: القرارات:

- قرار مؤرخ في 3رجب عام 1400هـ الموافق 17مايو 1980م، يتعلق برخص البحث عن الآثار.
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 ذو الحجة 1422هـ الموافق 5مارس 2002م، يحدد إنشاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات الثقافية.
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 جمادى الثانية1424هـ الموافق 13 أوت 2003م الخاص بتحديد أعضاء اللجنة الوطنية للتراث الثقافي. - القرار الوزاري المؤرخ في 4 ربيع الأول 1426هـ الموافق ل 13 أفريل 2005م، يحدد شكل القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواها.
- قرار وزاري مؤرخ 4 ربيع الأول 1426هـ الموافق ل 13 أفريل 2005م، يحدد شكل القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواها.
- قرار مؤرخ في 4 ربيع الأول عام 1426هـ الموافق ل 13 أفريل سنة 2005م، يحدد الأحكام الخاصة بتنفيذ ممارسة الأعمال الفنية على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية.
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1426هـ الموافق ل 29 مايو سنة 2005م، يحدد محتوى دفتر الشروط النموذجي المنظم لتعهدات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية.
- قرار مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1426هـ الموافق ل 31 مايو 2005م، يحدد محتويات مهام ممارسة الأعمال الفنية المتضمنة ترميم الممتلكات الثقافية العقارية المحمية.[2]
- قرار وزاري مشترك المؤرخ في 8 محرم 1427هـ الموافق ل 7 فيفري 2006م، يحدد كيفيات إعداد الجرد الخاص بالممتلكات الثقافية المحمية الموجودة على مستوى الممثليات الديبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 06-155 المؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427هـ الموافق ل 11 ماي 2006م

[2] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق، ص ص61، 62

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 شعبان 1427هـ الموافق ل 4 سبتمبر 2006م، يحدد تشكيلة اللجنة المركزية لإعداد مشروع المخطط التوجيهي القطاعي للمناطق الأثرية والتاريخية وكيفيات عملها.
- قرار وزاري مشترك في 11 جمادى الأولى 1428هـ الموافق ل 28 مايو سنة 2007م، يحدد كيفيات إعداد الجرد الخاص بالممتلكات المحمية التابعة لوزارة الدفاع الوطني.

رابعا : الأوامر:

- الأمر رقم 67- 281 المؤرخ 20 ديسمبر 1967م الخاص بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية.

بعد هذه الترسانة من المؤسسات الوطنية والدولية وكذا التوصيات والاتفاقيات والقوانين، نقول أن الجانب التشريعي لم يبخل في بسط لوائحه ونظمه واستراتيجياته، من أجل المحافظة على التراث الثقافي، والتعامل معه، وتنميته للعلم والمعرفة والسياحة والثقافية، ليكون مرجعا تاريخيا، وارثا ثقافيا، وموردا اقتصاديا متناميا.[1]

المطلب الثالث: تدخل مصالح اخرى في حماية التراث الوطني

تجندت العديد من فرق مكافحة تهريب التراث الثقافي على مستوى الدرك و الجمارك و الأمن الوطني لوضع حد للشبكات الاحترافية التي تستهدف المتاجرة بالتراث الإنساني نذكر منها:

جهود جهاز الدرك الوطني لحماية التراث الثقافي: الدرك الوطني قوة مشكلة موضوعة تحت سلطة وزارة الدفاع الوطني و قد أولت أهمية كبيرة لحماية الممتلكات الثقافية الجزائرية كما تضمن مراقبة وقائية وردعية متواصلة لكافة أشكال المساس بالمعالم التاريخية و المواقع الأثرية المصنفة و غير المصنفة الواقعة في دائرة اختصاصها .ولها دور وقائي من خلال التواجد الفعلي الدائم لعناصر وحدات الدرك الوطني في الزمان و المكان وكذا الدوريات وزيارة المتاحف والمواقع الأثرية ، كما تعمل على ربط اتصالات مع حراس المواقع الأثرية و حثهم على التبليغ عن أي معلومات من شأنها المساعدة في حماية هذا الإرث الثقافي .كما لها دور ردعي من خلال ما تقوم به وحدات حراس الحدود في إبطال أية محاولة لتهريب التحف الفنية والأثرية خار الوطن أو ادخال أخرى مهربة أو مستوردة بطريقة غير شرعية ، وتسعى جاهدة لوضع حد لكل الجرائم التي تمس بالآثار تنفيذا لنصوص القانون04/98 .ولذلك شرعت

[1] عمر بن محمد زعابة، المرجع السابق، ص ، 62

في إنشاء مكتب مركزي وخلايا لمكافحة المساس بالتراث الثقافي لما يعرفه هذا النوع من الإجرام من تطور وتنظيم واحترافية ، ولقد تمكنت من استرجاع آلاف القطع المسروقة. [1]

جهود الأمن الوطني في حماية التراث الثقافي: أنشأت المديرية العامة للأمن الوطني في نهاية سنة 1996فرقة مركزية متخصصة في مكافحة المساس بالتراث الثقافي الوطني و تدعمت هذه الفرقة المركزية ب 15 فرعا آخر ابتداء من سنة 2008 في الولايات الواقعة على الشريط الحدودي، كما سطرت المديرية العامة للأمن الوطني برنامجا وطنيا للتكوين المتخصص في مكافحة المساس بالتراث الثقافي من تربصات وطنية ودولية نذكر منها التربص التكويني تحت إشراف المكتب الفيدرالي للتحقيقات FBI و في سنة 2010 تربص تكويني آخر تحت اشراف خبراء و ممثلين من المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الإنتربول "موجه لإطارات الشرطة و بالتالي حققت ميدانيا نتائج طيبة نذكر منها :مكافحة السرقة ، والإتجار غير المشروع للقطع الأثرية، التحف الفنية و القطع القديمة، المتاحف، تخريب ونهب المواقع الأثرية، مراقبة محلات بيع اللقى و التحف الفنية. وتعمل بالتنسيق مع المصالح المختصة لوزارة الثقافة و على المستوى الدولي تتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية عن طريق المكتب المركزي الوطني و لقد تمكنت من استرجاع آلاف القطع المسروقة و المهربة الى الخارج. [2]

جهود الجمارك الجزائرية في حماية التراث الثقافي: تتدخل ادارة الجمارك بطرق عدة لغرض احترام التشريع و التنظيم المسير للممتلكات الثقافية وردع كل المحاولات التي تهدف الى مخالفة القانون والمتاجرة و التصدير غير الشرعي للتراث الثقافي و تحرص على أن تأخذ كل عملية متعلقة بالتراث الثقافي الشروط القانونية التنظيمية المعمول بها، كما يحق لها الحجز الاحترازي التحفظي للقطع المشتبه فيها ومن مهامها أيضا مكافحة التهريب ولذلك تم انشاء فرق متخصصة لحفظ التراث الثقافي نظرا للمكانة التي يحتلها التراث الثقافي و خاصة بمنطقة الجنوب حيث قامت المديرية العامة للجمارك بموجب المقرر رقم 09 المؤرخ في 04 أفريل 2005على انشاء فرقتين جهويتين في كل من ولايتي تمنراست وإليزي لحماية التراث الثقافي للآهقار و الطاسيلي مع الحرص على حسن احترام التشريع و التنظيم لحماية التراث.[3]

[1] عبد الكريم عزوق، التراث الأثري، مفهومه، أنواعه، أهميته، حمايته واستغلاله كثروة اقتصادية. مدير معهد الآثار جامعة الجزائر02، 2016، ص ص 05،06

[2] عبد الكريم عزوق، المرجع السابق، ص 06

[3] نفس المرجع ، ص ص 06،07

خلاصة الفصل

لا بد أن نشير الى أن مسؤولية حماية التراث الأثري مسؤولية الجميع ضد أعمال النهب و التشويه و السرقة و التي تؤدي الى استنزاف الذاكرة الجماعية للإنسانية ، كما تعتبر حلقة مفقودة في التاريخ الحضاري للإنسانية، وادراكا من السلطات العليا للبلاد واهتمامها المتزايد بالتراث الأثري و الثقافي المتنوع للجزائر، بادرت الى القيام بعدة اجراءات لحمايته نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر سن القانون رقم 04/98 المتعلق بحماية التراث الثقافي، بالإضافة الى انشاء متاحف جديدة تابعة لوزارتي الثقافة و المجاهدين و إنشاء حظائر وطنية جديدة بالإضافة الى تظاهرات وطنية ودولية للتعريف بالتراث الجزائري

الفصل الثالث

دراسة حالة حول

حماية التراث الثقافي

بقصر عين ماضي

الفصل الثالث دراسة حالة حول حماية التراث الثقافي بقصر عين ماضي

تمهيد

ما يزال أثر الطريقة التيجانية يتسع انطلاقا من مهدها بعين ماضي (الأغواط) التي تضم معلمين مهمين في تاريخ الطريقة: قصر عين ماضي العتيق وقصر كوردان الشهير، وهما فضاءان روحيان تمتزج فيهما الأسطورة بالحقيقة والعبادة بالمحبة، يمثلان جزءا من رسالة جزائرية للعالم إلا أنهما في وضع متردٍ.

لا يعرف الكثيرون أن لعين ماضي قصرها الذي ما يزال مدعوما بتاريخ كبير كتبته الطريقة التيجانية منذ مولد الشيخ المؤسس سيدي أحمد التيجاني (1737-1815) حيث ما يزال مسقط رأسه ماثلا بأحد منعرجات القصر الذي يحصي 300 بيت.

هذا القصر هو النواة الأولى للحياة في المنطقة، وعلى اثره تأسست المدينة "عين ماضي" الحالية، ورغم أنه ما يزال في قلب الاتساع العمراني الجديد إلا أنه لم يعد مأهولا بل تحول إلى مزار.

من "الباب الكبير" إلى "باب الساقية"-بابا القصر- ما تزال الأزقة الطوبية والحجرية تضوع بعبق الزمن الجميل للتيجانيين، وعبرها غالبا ما يوجد مريدون ومتبركون وجالسون في تأمل، ليحيل "باب الساقية" على البساتين.

يتصدر مسجد الشيخ التيجاني القصر بعليته وبالاضرحة المجاورة له وفي الجهة المقابلة بيت الوضوء، هاته الأماكن تشكل أكبر فضاء يستقبل الزوار وهي في وضع جيد مقارنة بالبيوت التي هجرها سكانها منذ سنوات.

المبحث الاول: دراسة تاريخية لقصر عين ماضي

المطلب الأول : الاطار الجغرافي للمنطقة

أولا: الموقع الاقليمي

تقع بلدية عين ماضى بولاية الأغواط تبعد عن المقر الولائي بحوالى 75كلم غربا، و تبعد الولاية عن الجزائر العاصمة بحوالي 400 كلم جنوبا. يحدها من الشمال ولاية تيارت ومن الغرب والجنوب الغربي ولاية البيض ومن الشرق والشمال الشرقي ولاية الجلفة ومن الجنوب ولاية غرداية. وهي بهذا التحديد تعتبر من الولايات الواقعة على الحدود الشمالية للصحراء

الموقع الإداري: تقع بلدية عين ماضي غرب الولاية، يحدها شمالابلدية تاجموت و بلدية واد مزي، و من الشرق بلديتي الحويطة و الخنق، و من الجنوب الشرقي بلدية حاسي الرمل و من الجنوب بلدية الضاية (ولاية غرداية)، و من الجنوب الغربي بلدية بريزينة (ولاية البيض) و من الغرب تاجرونة ومن الشمال الغربي بلدية الغبشة .[1]

تتربع بلدية عين ماضي على مساحة 4075 كلم و على ارتفاع أكتر من 600 م عن سطح البحر، و يبلغ تعداد سكانها 11351ن/ إحصاء 152008.[2]

ثانيا: البيئة الطبيعية للمنطقة:

- **التضاريس والشروط البنيوية:** تتكون من سلاسل جبلية من المنحدرات الجنوبية لجيل العمور، أما الارتفاع فما بين 1450م (جبل البنية و 1580م (جيل المكب)، مكونة حدود طبيعية شمال غربي البلدية
- **الهضاب:** تدخل ضمن الهضاب الشبه الصحراوية و الصحراوية، تختلف الإنحدارات ما بين 0% و 3% مائلة نحو الجنوب، يكون ارتفاعها ما بين 100م و 800م من الشمال إلى الجنوب
- **المناخ:** يعتبر المناخ من العوامل الرئيسية المساعدة في تأسيس المدن والقصور وفي نموها وتطورها، كما يقوم بدور أساسي في التحكم في مكونات المدينة مثل اتجاهات الشوارع والأزقة والبيوت وحتى في اختيار مواد البناء يتميز مناخ المنطقة بمناخ صحراوي، كما يتميز بشدة

[1] الملحق رقم 01

[2] هبول حنان، اعادة تأهيل القصور الصحراوية، 'قصر عين ماضي نموذجا'، مدرسة الدكتوراه تخصص الانسان والمحيط، جامعة الجزائر02، 2010-2011، ص 23

البرودة ورطوبة نسبية خلال فصل الخريف والشتاء ، وشدة الحرارة والجفاف صيفا ، كما يتميز بوجود الرياح الرملية، ومع أن الأمطار نادرة إلا أنها تحدت سيولا أحيانا.

- أ- **الحرارة:** إن الحرارة في هذه المنطقة تتغير حسب تغير الفصول الأربعة، فهي جد مرتفعة في الصيف إذ تصل إلى 43° م في شهري جويلية و أوت، و منخفضة في الشتاء حيت تنزل أحيانا دون الصفر.
- ب- الأمطار:تتميز المنطقة بندرة الأمطار وعدم انتظامها ، فهي تتراوح ما بين 100 و200مم سنويا تتوزع على ستة وثلاثين يوما، و رغم ندرتها إلا أنها أحيانا تكون قوية و تسبب سيولا.
- ج- الرياح: رياح الشتاء باردة جدا و خاصة عندما تسقط الثلوج في جبل العمور، و تكون رياح شمالية غربية. رياح الصيف تكون قوية و حارة تأتي من الشمال الشرقي أما الرياح الجنوبية فتعصف شهرين في السنة، و غالبا ما تكون محملة بالرمل خاصة في شهر أفريل و ماي.
- **الموارد المائية** رغم قظة الأمطار وعدم انتظامها ، فإن المنطقة تمتاز بوفرة مائها ، فهي عبارة عن شبكة مياه سطحية تبدأ من سفح جبل العمور شمالا، تغذي مسارات المياه الغير منتظمة و الذي يصب في واد مخابط و هو أحد روافد واد مزي [1]

المداخل:

بلدية عين ماضى مرتبطة بالطريق الوطني رقم 23 عبر الطريق الولائي رقم 231 على بعد 37 كلم مرورا ببلدية تاجموت، و مرتبطة كذلك ببلدية الحويطة بواسطة طريق معبدة و غير مصنفة على بعد 25 كلم على الطريق الوطنية رقم 1، أين المسافة الكاملة الفاصلة بينها و بين المقر الولائى (الأغواط) 75 كلم

المطلب الثاني : لمحة تاريخية عن قصر عين ماضي

قبل تأسيس الطريقة التيجانية: يرى بعض الباحثين أن تاريخ تأسيس قصر عين ماضي يرتبط ارتباطا وثيقا بتسميته المركبة من كلمتين هما: عين وماضي. فبالنسبة للكلمة الأولى " عين" يعتقد هؤلاء أنها تعود إلى العين الواقعة شمال المدينة على سفح جبل المركب، والتي كانت تمثل المورد الرئيسي والوحيد

[1] ينبع وادي مزي من جبال عمور ويسير بالتوازي مع البحر الأبيض المتوسط. وأثناء سيره يمر بقصر تاجموت حيث تسقى منه بسفينه ثم يضيق مجراه بسبب وجود جبل الحويطة في الجنوب وجبل الأزرق في الشمال . بعدها يخلقي ليبرز من جليد بموقع الرسق ، ثم يضيق ثانية نتيجة ظهور جبل أم جلواج في الجنوب وجبل الميلواك في الشمل . وبعد أن يعبر الفتحة الواقعة ما بين جبل رأس العيون وجبل الدخلة ، يمر بجبل تيز قرارين متجها من الغرب إلى الشرق حيث يمر في طريقه بقصر العسافية وقصر الحيران.

للسكان آنذاك . وتضيف الروايات الشفوية أن هذه العين تم اكتشافها من قبل أحد الرعاة ، فأخبر قبيلته بذلك ، ومن هنا بدأ التفكير في تشييد القصر. بينما يرى فريق آخر أن كلمة "عين" دلالة على ما عرفه القصر من ازدهار فكري.[1]

أما كلمة ماضي فيعتقد أنها نسبة إلى ماضى بن مقرب 20 أحد أعيان قبيلة قرة التي وفدت إلى المنطقة قادمة إليها من طرابلس وقابس وشرق أفريقيا ، و يقال أنه هو من حفر العين في حوالي سنة 1050م و لم يستقر مما يجعل هذه الحقبة غابرة في تاريخ القصر[2]

و تتداول المراجع أن أول من عمر المنطقة كان أحد المرابطين الآتين من المغرب و الملقب ب"سيدي محمد" ، بحيث اشترى الأرض من أولاد يعقوب الزغارة من أجل إقامة خلوة له، بحيتن عاش هناك لبعض الوقت وحده، و لكن رحيله من المغرب ترك فراغا بين تلاميذه، فالتحقوا به من أجل العيش معه[3]،

لكن الروايات الشفوية تقول أن " سيدي محمد" أقام خلوته على بعد 2 كلم من القصر أين توجد عين تسمى بعين "سيدي معين"، و لكن هذه الجماعة التحقت بسكان القصر من أجل الاستقرار معهم، و يرجح انتقالهم لسببين هما:

• لوفرة الماء بالعين الموجودة بقصر عين ماضى أكثر من عين " سيدي معين"، فمن المعروف أن الناس قديما كانوا يسكنون و يتجمعون حول مصادر المياه.

* لضرورة اجتماعية و أمنية و ذلك من أجل تكبير المدينة و الحفاظ على أمن و حماية المجتمع.

كم وفد على القصر فرقتان: البدر أولاد صالح و التجاجنة، و هم أول من عمر بالقصر بحيت ينو المسجد العتيق و مجموعة من المنازل كانت سمعة القصر معروفة منذ القرنين 11-12هـ/17م-18م بفضل الحركة العلمية التي شهدها آنذاك و كان بها عدد كبير من الفقهاء من أشهرهم سيدي زروقي وابنه سيدي أبو القاسم وسيدي أحمد الدهصاء [4]

و لكن مدينة عين ماضي لم تتل شهرة كبيرة تعدت الوطن العربي إلا بعد ظهور أحد الشخصيات الدينية التي غيرت مسارها، وهو أبو العباس أحمد التجاني (1150هـ/1737م-1230هـ/1814م) مؤسس الطريقة التجانية.

---

[1] حملاوي علي، المرجع السابق، ص. 56

[2] محمد بن عبد القادر الجزائري، تحفة الزائر في تاريخ الجزائر و الأمير عبد القادر، بيروت، ص. 304 21

[3] هبول حنان، المرجع السابق، ص 27

[4] الدرعي ، الرحلة ، مخطوط بالمكانية الوطنية رقم 1954 ص-19

نبذة عن مؤسس الطريقة التجانية.هو الشيخ المربي الصوفي الكبير أبو العباس أحمد بن محمد بن المختار بن محمد بن سالم، يرفع نسبه إلى محمد النفس الزكية و أمه عائشة بنت أبي عبد الله محمد بن السنوسي التيجاني الماضوي نسبة إلى قبيلة (التراجنة) بني توجين عشيرة أخواله، و بهذه النسبة اشتهر اسمه "أحمد التيجاني"[1]

ولد الشيخ أحمد التيجاني سنة 1150هـ/1737م بقرية عين ماضي، فمن سنواته الأولى تميز بالكفاءة في الدراسة و خاصة الأمور الدينية، و عندما بلغ 15 عاما، غادر القصر من أجل السفر و التعلم، ذهب أولا إلى فاس ثم إلى المدينة المنورة و القاهرة، و عاد إلى الجزائر سنة 1196هـ/1783م و استقر في البداية في قصر بوسمغون، و به كان تأسيس طريقته فمكث هنالك إلى سنة 1786م ، وهو النظام الذي أخذ اسمه و سرعان ما كتر أتباع الطريقة في أنحاء شمال أفريقيا وأعماق الصحراء، وفي كل مكان في طرابلس وسوريا و في مصر. هذه الأخوية سرعان ما انتشرت فروعها ونفوذها الديني، وطلب العديد من المسلمين أن يصبحوا دعاة و أعضاء في الأخوية. وأما تلامته و أتباعه و مريدوه فكتيرون، وقد تصدى بعضهم لإحصاء أتباع طريقته سنة 1890م فبلغوا 25.000 نسمة و هم منتشرون بكامل أقطار المغرب العربي كما يوجد عدد كبير منهم ببلاد الزنوج و بإفريقيا الوسطى، و في مصر و الحجاز أيضا و لهم من الزوايا بالقطر الجزائري فقط 17 زاوية كما أن لهم غيرها بباقي الأقطار الإسلامية الأخرى 30

ففي وهران لم يغفل الباي عن هذه القريسة الغنية، ففي عام 1783 ، حاصر باي وهران محمد الكبير قصر عين ماضي بسبب خلاف بين أحد جنوده وأحد سكان عين ماضي، بحيث هدم جدران الحدائق إلى أن وصلوا إلى أسوار المدينة انسحب التيجاني إلى بوسمغون، أين كان له عدة ممتلكات. أما بالنسبة لسكان عين ماضي فقد طردوا من قصر، و اشترط محمد الكبير دفع ضريبة الزمة سنوية مقابل رجوعهم إلى القصر في سنة 1787.

وكانت وفاة الشيخ يوم 22 سبتمبر 1815م عن عمر يناهز 67 سنة، و ضريحه متواجد بزاويته المشهورة باسمه إلى اليوم بحي (البليدة) من مدينة فاس، و ترك ولدين هما محمد الكبير و محمد الصغير المعروف بالحبيب.[2]

[1] عبد الرحمن محمد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج4، بيروت، ص ص. 51-52

[2] هبول حنان، المرجع السابق، ص 27

المطلب الثالث: الهيكلة والبناء لقصر عين ماضي

يتخذ القصر الصحراوي عادة مورفولوجية الشكل الهرمى حيت تحتل القراءة الرأسية المركزية المسجد أو المصلي دلالة على القوة الروحية تم ترسم حول هذا المركز شبكة عنكبوتية متماسكة تبدأ من الأعلى إلى الأسفل بالسكنات تم السوق يليه الأسوار و تدخل المرافق المتواجدة خارج الأسوار كالحدائق و المقابر مع شيكاتها للسقي ضمن التشكيلة العامة للمرافق المشكلة لهذه التجمعات السكنية

شكل القصر:القصر عين ماضي شكل دائري، يشتمل على بروزات و دخلات، أو كما عبر عنه كل من الجنرال دوماس و فرومانتان و مالتستان بأنه عبارة عن بيضة نعامة شقت طولا و هو ما فقدته معظم المراجع التي تناولته بالوصف.

و يمكننا أن نصنف قصر عين ماضي ضمن تصنيف الدكتور عبد الرحمان أيوب و الذي اعتمد في تصنيفه على المظهر الخارجي للمنشآت و تأريخها كذلك، و يندرج قصر عين ماضي ضمن الصنف الدائري وتعود بداية ظهوره إلى أواخر القرن 5ه/11م. ويمثل هذا النمط حسب د. أيوب صنفا متطورا عن الأصناف السابقة الذكر ، وذلك من حيث مساحة الخزن وتوزيعها. ومن ميزاته أنه يساعد في المحافظة على المخزون الفلاحي بطريقة أفضل، كما

يمكن من تطوير العمارة ذات الطوابق المتعددة. ولهذا الصنف تعود أغلب القصور الموجودة بالجنوب الجزائري ، مثل قصر تاجموت بالأغواط و قصر بني يزقن بغرداية والقصر القديم بورقلة وقصور منطقة وادي ريغ وقصر متليلي وقصر المنيعة ... الخ.[1]

لقد تعرض قصر عين ماضي إلى عدة عمليات إصلاح وإضافة أو هدم و تخريب، و لكن هذه العمليات لم تأثير على جوهره و طابعه، بل مست بعض المنشآت فقط. و نستطيع أن نذكر من ذلك: توسعة الجامع العتيق، هدم جزء من السور أو اضافة جزء آخر، فتح باب أو شارع جديد...ألخ. و من خلال ملاحظة المخطط الحالي للقصر و المخططات القديمة، كمخطط ابن الكسكسه قائد مدفعية الأمير عبد القادر، أو مخطط الجنرال دوماس فإننا نجد أن الإضافات التي حدثت بالقصر افقدته نوعا ما شكله الدائري[2]

[1] هبول حنان، المرجع السابق، ص 44

[2] الملحق رقم 01

التحصينات:أحيط قصر عين ماضي بأسوار ضخمة و قوية، أتي على ذكرها معظم الرحالة على رأسهم الرحالة الألماني مالتسان بحيت قال: "كانت عين ماضى أحسن حصن في الجزائر كلها، على الأقل أحسن حصن بناه العرب".

كان سبب تأسيس هذه الأسوار الحملات العسكرية المتواصلة التي عرفتها مدينة عين ماضي ، ففي سنة 1783م هدم باي وهران محمد الكبير أسوار القصر أثناء حملته العسكرية على عين ماضي، أين انسحاب الشيخ أحمد التيجاني إلى مدينة فاس بالمغرب و بعد ذلك بعد أحد أخوان الطريقة التيجانية " المهندس محمود التونسي" في سنة 1790م إلى عين ماضي من أجل تقوية أسوار القصر، بحيت بني جدران صلية ارتفاعها 12م و سمكها 2م، مبنية من الحجارة المصقولة، و دعم الجوانب و زود الأسوار بعدة مزاغل من أجل الدفاع.

و بنيت هذه الأسوار مكان الأسوار القديمة المهدمة و التي كانت مبنية من الطوب المجفف في الشمس كان لهذه الأسوار شكلا دائريا، و كانت تتكون من:[1]

1) أسوار الحدائق مينية من الطوب و تتخللها أبراج و تبعد 300 م من أسوار المدينة.

2) أسوار المدينة و هي فائقة الصلابة، مينية بشكل جيد تحتوي على فتحات.

3) الأسوار الداخلية للقصر محاطة من الخارج بأسوار أخرى موازية لها و التي تشكل الحدود الداخلية للحدائق، مما يخلق ممرا ضيقا بينها و بين أسوار القصر.

يحتوي نصر عين ماضى حاليا على أربعة أبواب كلها كانت تغلق في المساء [2]وهي:

الباب الكبير: يقع حاليا بالجهة الجنوبية للقصر، شيد في وقت الشيخ محمد الحبيب التيجاني، حيث يعتبر المدخل الرئيسي للقصر فتح في السور مباشرة يكتنفه برجان شاهقان.

باب الساقية: فتح من الجهة الغربية و سمي بهذا الإسم نتيجة فتحه بجانب الساقية التي توصل الماء إلى الحدائق، و السبب الوحيد لفتحه هو تسهيل على سكان القصر الوصول إلى حدائقهم التي تقع بالجهة الغربية ، الباب الشرقي: كما فتح باب تالت في سنوات الأربعينيات من القرن العشرين بعد ما ساد الأمن و انتهت الحروب، وكان سبب فتحه التسهيل على السكان الوصول إلى بساتينهم من الجهة الشمالية بدل الخروج من الباب الكبير، بحيث كان عبارة عن فتح جهة من السور.

[1] هبول حنان، المرجع السابق، ص 45.

[2] الملحق رقم 03

الباب السري: فتح في الجهة الشمالية الشرقية من القصر و هو عبارة عن مدخل منكسر، يستعمل لمساعدة الحاكم على الهروب في حالة ما إذا ضاقت السيل.

الشوارع

الشوارع الرئيسية:و تسمى الحاف أو الدرب و هي ما أطلق عليها الفقهاء "الطريق السابلة"، "طريق المسلمين"، "الطريق العامة" أو "الطريق الرئيسية "، و إذا رجعنا إلى التطور المعماري للقصر نجد أن قصر عين ماضي يتكون من أربعة شوارع رئيسية متوازية نافذة يبلغ متوسط عرضها حوالي ثلاثة أمتار، تميزت هذه الشوارع بالإلتواء و التعرج و عدم وجود زاويا قائمة بها، و السبب في ذلك يكمن في التخفيف من حدة أشعة الشمس و استغلال الظل أكبر قدر ممكن و تكسير التيارات الهوائية و الرياح العنيفة التي غالبا ما تتعرض لها المناطق الجنوبية علاوة على ما توفره من ميزة سيكولوجية لسائر بها فهي توحي له بقصر المسافة التي سيقطعها، كما اعتبرت الشوارع الرئيسية الأصل الذي تتفرع منه و تصب فيه جميع الشوارع الثانوية، فقد روعي التدرج في الشوارع حسب الأهمية و تدفق الحركة[1]

وتعد الشوارع الرئيسية من العناصر الأساسية للقصر ووسيلة اتصال بين داخله وخارجه. فهي تقوم بربطه مع المناطق المجاورة له كالبساتين والمقبرة، ويتم عبرها أيضا الإتصال بالوحدات الرئيسية للقصر كالمداخل والرحبات والسوق ومركز القصر الذي يشغله الجامع العتيق تتقدمه ساحة فسيحة لامتصاص كثافة المصلين

لاحظنا ظاهرة في الشوارع الرئيسية العين ماضي وهي عدم وجود زوايا قائمة في حواف جدران هذه الشوارع، وحسب الروايات الشفوية فإن هذه التقنية تستعمل من أجل تسهيل مرور الدواب المصحوبة بعربات بدون اصطدامها بحواف الجدران .[2]

الأزقة:تعتبر الأزقة في القصر مكانا أقل عمومية من الشوارع الرئيسية فهي تعتبر مكانا خاصا لأفراد العائلات القاطنين بها حيت تفتح بها أبواب المساكن، وهي تنقسم إلى نوعين من حيث التخطيط إلى أزقة غير نافذة و أزقة نافذة، وهذه الأخيرة تنقسم إلى أزقة مسقفة و التي يبلغ عددها أربعة و يبلغ متوسط عرضها 1 . 20م، و أزقة غير مسقفة و التي يبلغ عددها اتنين و يبلغ متوسط عرضها | 2م.[3] للأزقة دور في ربط الشوارع الرئيسية يبعضها، و تكون في بعض الأحيان مسقفة بواسطة خشب العرعار و

[1] هبول حنان، المرجع السابق، ص 48

[2] الملحق رقم 04

[3] هبول حنان، المرجع السابق، ص 50

القصب و ذلك حتى تمكن البيوت المفتوحة من استغلال الظل و كذا المارة بها، وهذا لاحظنا ظاهرة غريبة و هي استعمال نوعين من التسقيف بزقاق واحد، بحيث يستعملون القصب و خشب العرعار في الأماكن العالية من السقف، أما الأماكن المنخفضة فيستعملون بها الحجارة المسطحة و خشب العرعار و حسب الروايات الشفوية فإن هذه الظاهرة استعملها سرطان القصر من أجل تجنب اشتعال القصب في الأماكن المنخفضة لسقف من الشعلة التي تستعمل ليلا من أجل الإنارة في الأزقة المسقفة[1]

[1] الملحق رقم 05

المبحث الثاني:حماية قصر عين ماضي بين التثمين واعادة التأهيل

نعالج في هذا المبحث عملية التدخل المقترحة لإعادة تأهيل قصر عين ماضيء مع تحديد أهداف هذه العملية و التعريف بمختلف مراحلها، و لتحقيق ذلك كان علينا أولا تقديم بعض المفاهيم المستعملة في عملية إعادة تنتمين التراث المعماري، أما من ناحية القصر فكان من الضروري القيام بعملية تشخيص شاملة تشرح الوضعية الحالية لمنشأت القصر، وكذا تحديد عوامل التلف و المظاهر التي تسببها هذه العوامل. و بعد انتهاء عملية التشخيص يأتي دور عملية التدخل بحيث تقترح عملية أو مجموعة من العمليات لكل مبنى، كل على حسب حالته بعد اصلاح كل مباني القصر وياتي دور عملية تأهيلها و ذلك لإعادة تثمينها .

المطلب الأول : حماية قصر عين ماضي من خلال تأهيله

يكون اعادة التثمين مكن خلال عدة عمليات والتي نوردها كما يلي:

أولا مرحلة تتمثل في اعادة التأهيل والتي تهدف إلى إعادة مبنى أو مجموعة من المباني إلى وظيفتها و طابعها المعماري السابقين، تطيق هذه العملية في معظم الأحيان على مساكن التجمعات القديمة أو على مبانى مهجورة. تستدعي هذه العملية إجراءات تعتمد على المحافظة على أصالة المباني. حسب المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير، فإن عملية إعادة التأهيل هي عبارة عن إعادة تتمين لمياني أو النسيج عمراني، بحيث تكون لهم قيمة تاريخية رمزية أو معمارية، و يراعى في ذلك اتباع القوانين الخاصة بالتراث و كذا تحسين الشروط المعيشية للمساكن و دمج مباني عامة و هيكلة ضرورية

أما الترميم عملية متخصصة تعتمد على احترام المواد الأصلية (المادة 9 من وثيقة البندقية 1964). و أية أعمال إضافية يجب أن تكون مميزة بشكل واضح وتحمل طابع المعاصرة .فكلمة ترميم تعني إعادة الأثر يقدر الإمكان إلى حالته الأصلية من خلال عملية علاج تتضمن التخلص من مظاهر التلف التي تسببها عوامل التلف والفرق بين عوامل التلف ومظاهر التلف أن عوامل التلف هي المسببة لمظاهر التلف التي تراها بأعيننا على الأثر التالف وتختلف طرق العلاج على حسب حالة الأثر ونوعه سواء كان حجري أو خشبي وتتطلب عملية الترميم مرممين في غاية المهارة للمحافظة على الأثر تهدف عملية الترميم إلى المحافظة على القيم الجمالية والتاريخية للمعلم وإبرازها، وإذا اتضح أن المواد و التقنيات التقليدية غير ملائمة، فان تدعيم المعلم وتقويته يمكن أن يتم باللجوء إلى أي من تقنيات البناء والترميم الحديثة، مع ضرورة احترام المعلم الأصلي قدر الإمكان المادة 10 من وثيقة البندقية 1964).

كما أن التعويض عن عناصر مفقودة يجب أن يكون بطريقة منسجمة مع المعلم ككل، مع إبرازها عن العناصر الأصلية حتى لا تتسبب عملية الترميم يتزييف الأدلة الفنية أو التاريخية (المادة 12 من وثيقة البندقية 1964).

أما عملية التدعيم فهي الإسناد لإعطاء القوة و منع السقوط، و في مجال المنشآت الهيكلية و البناءات المعمارية، فإنها تعني إعطاء التوازن و الأمن.

و هذا لا يعني قطعا المحافظة كلية على العناصر الأصلية، بل قد يستحدث هيكل جديد أو استبدال بعض العناصر المكونة للهيكل بهدف حماية المبنى كله أو على الأقل المحافظة على شكلها

- التقيد بقوانين حسن الإنجاز.
- القوانين التشريحية بهدف حماية المبني

إن عملية التدعيم تشكل بعض الخصائص التي تجعلها تختلف عن أي عمل هندسي آخر، لهذا ينبغي أن تستفيد عملية التدعيم من التطور العلمي و التقني في مجال البناء، لكن يجب كذلك أن تكون مقيدة بضرورة حفظ الميني في شكله الأصلي.[1]

أما عملية الصيانة هي عملية تهدف إلى توقيف ضرر أو تلف وقع فعلا، أو تلف يحتمل وقوعه، باستخدام الوسائل المناسبة مثل إصلاح الشقوق ودهان الخشب والمعادن بانتظام و إزالة الحشائش و عزل الحوائط عن الرطوبة، وهذا يعني أن الصيانة هي العامل الرئيسي في إطالة عمر المبنى من ناحية وإكسابه أحسن مظهر من ناحية أخرى

ويمكن القيام بإعادة البناء والتي ليس من السهل على الإنشائي أن يتصدى لإعادة بناء ما من الميانى الأثرية إلا في حالة سقوط جزء منه بصورة لا تدع له اختبارا بالنسبة لحتمية التجديد، ويتساوى في ذلك المباني الأثرية والمباني ذات الطابع المعماري المميز.

أما التجديد فهو إضافة أشياء حدينة للميني مثل: الكهرياء ، التدفئة، ستلم الحريق... إلخ. وهذه الإضافات قد تؤدي إلى إلحاق أضرار بالميني تتقاوت جسامتها، لذلك فإن المهندسين المتخصصين في أعمال الترميم يكونون على حذر شديد عند معالجة مثل هذه الحالات

ويمكن التشخيص و دراسة المعطيات العامة والهدف من عملية التشخيص و دراسة المعطيات هو معرفة و تصنيف الوضعية الحالية لمنشأت القصر، و يذللك تحديد سبل و طرق التدخل المستعملة من أجل

[1] التخي بلقاسم، ترميم وصيانة السقوف الليبية بالصور الصحراوية ماجستير في الصيانة و الترميم، معهد انار ، جامعة بوزريعة، 2009-2010. ص 113.

إعادة تأهيله، بحيث يمكننا استعمال المياني كما هي أو صيانتها أو ترميمها أو حتى الاستغناء عنها (استعمالها لتوسيع مباني أخرى أو لتوسيع الفضاءات الخارجية)

الوضعية الحالية لمنشات قتصر عين ماضي:تهدف هذه العملية المعرفة و تحديد نوعية و نسية التدهور الحاصلة لمنشأت القصر[1]

المباني ذات الحالة الجيدة: تتمثل هذه المباني في منشأت الزاوية التيجانية المصنفة و الجامع العتيق، و حافظت على حالتها الجيدة بفضل الترميم و الجديد المستمر لها. بالإضافة إلى بعض المساكن المأهولة بالسكان و التي تتركز في المحيط الخارجي للقصر من الجهة الغربية

المباني ذات الحالة المتوسطة: تتمثل هذه المباني في بعض منشآت الزاوية التيجانية غير المصنفة و مساكن بعضها أهل بالسكان و البعض الآخر يستعمله أصحابه لقضاء العطل الصيفية و الموسمية نجد معظم هذه المساكن ملتصقة بالجهة الداخلية على طول سور القصر من الجهة الغربية.

المباني ذات الحالة المتدهورة:تتمثل هذه المباني في المساكن يتركز معظمها وسط القصر، و يعض من متشات الزاوية التيجانية تدهورت حالة هذه المباني بسبب هجرتها و إهمالها و كذا بسبب صعوبة إيصال مواد البناء اللازمة لعملية الترميم و تلأت لضيق الشوارع و التي لا تمكن من دخول السيارات والشاحنات على عكس المباني التي تقع في محيط القصر و التي يسهل ايصال مواد البناء إليها.

المباني المنهارة جزئيا: تتقسم هذه المباني من حيث المساحة إلى قسمين

عدد من المساكن المنتشرة داخل القصر و معظمها يتركز شماله

الزاوية القديمة أو ما يسمى ب"الدرب"، تقع في الجهة الشمالية للزاوية التيجانية، فبعد بناء هذه الأخيرة تم التخلي عن الدرب بحيث أصبح مسكنا للخدم و أتباع الطريقة التيجانية

التدهور الشكلى للمباني:

المساكن: تمثل المساكن حوالي 80% من منشآت قصر حين ماضي، و معظمها مازال محافظا على شكله الخارجي بحيث تختلف درجة التدهور الشكلي من منزل الأخر، فنجد أحيانا أحد الأسقف منهار الجزئيا أو جهة من الجدار منهارة وأحيانا أخرى تجد منازل منهارة و لم يتبقى منها إلا بعض الجدران، و إن كانت هذه الحالات قليلة على مستوى القصر [2]

[1] انظر الملحق رقم 06

[2] انظر الملحق رقم 07

منشأت الزاوية التيجانية: بما أن بعض من منشأت الزاوية التيجانية مصنفة على أنها معلم تاريخى و ديني تعتبر معظمها في حالة جيدة و ذلك بفضل عمليات الصيانة و الترميم المستمرة التي تقوم بها الدولة.[1]

المحلات التجارية: تعتبر المحلات التجارية في حالة جيدة و ذلك بفضل تجديدها المستمر من طرف متكها، بحيث لا تحتاج إلا لعملية ترميم بسيطة و تصبح جاهزة للاستعمال .

الأسوار: تعرضت أسوار القصر إلى حدة تنخفت و خاصة من الجهات التي كانت ملتصقة بالمنازل، بحيث تم استغلال سمك الجدران من أجل توسيع الغرف، كما تم فتح أبواب إضافية للمنازل تؤدي لخارج القصر أما باقي الأسوار فقد اختلفت درجة الإنهيار بها من جهة إلى أخرى، فمنها ما بقي محافظا على شكله الخارجي مع فقدانه لبعض عناصره المعمارية (تتويج الجدران، المزاغل، الممشى.. إلخ) و منها ما انهار جزئيا .

أهداف عملية إعادة تأهيل القصر

إن المدينة القديمة تعتبر ارثا ثقافيا متميزا يجب المحافظة عليه ،و عدم إغفال ضرورة تلاؤمه مع التطورات الحالية، الأمر الذي يستدعي التعامل مع هذا الكيان ، بكافة أبعاده العمرانية والمعمارية والاقتصادية والاجتماعية ، وهو العنصر المؤشر الأهم على التمايز الحضاري والثقافي بين الشعوب. بحيث يتم التعامل مع المدينة القديمة باعتبارها جزءا من الماضي والحاضر والمستقبل، فهي بهذا المعنى تعكس البعد المتغير للزمن ، والمتمثل في النظر إليها كإرث ثقافي ، إنما أيضا لا تغفل أهمية العمل على تلاؤم مكوناتها مع المستجدات والتطورات الحالية.

وعليه فلابد من تنمية مكوناتها، والنظر إلى مشاكلها بشمولية، ووضع الخطط والاستراتيجيات التي تكفل تطورها عبر مراعات مجموعة العلاقات المتعددة والمكونات الحضارية المتنوعة، والتي تساهم في نهاية الأمر في إبرازها والمحافظة عليها نابضة بالحياة.

إن الأهداف المراد تحقيقها من خلال عملية إعادة تأهيل قصر عين ماضي يجب أن تتبع اقتراحات مهيكلة تنفذ بطريقة جيدة، بحيث تأخذ بعين الإعتبار المشاكل و الأسباب التي أدت إلى تدهور منشأت القصر و كذا المشاكل المتعلقة بالسكان و بهجرتهم للقصر في سبيل التنمية الإجتماعية الإقتصادية. بحيث يجب الأخذ بعين الإعتبار في المفاهيم المطبقة في عملية إعادة التأهيل ما يلي:

- تصنيف القصر كتراث ثقافي وطني يمكنه من الاستفادة من مصادر

[1] انظر الملحق رقم 08

- تمويل جديدة، وكذا لكي يخضع لقواعد وشروط المحافظة على التراث الوطني.
- تعريف قيمة التراث الثقافي و الديني كعامل للتماسك الإجتماعي من أجل خلق توافق حول أهداف التنمية الدائمة
- الأنشطة المتعلقة بحماية و تثمين التراث الثقافي كعامل للتنمية الإجتماعية الإقتصادية، و التي تمكن من جذب اهتمام السكان نحو الرجوع إلى منازلهم بالقصر، كما تمكن كذلك من خلق مناصب جديدة للعمل (النشاط السياحي، الصناعة التقليدية، التجارة...). ، بالنسبة للتطوير السياحي ونظرا لتعاظم دور التراث العمراني في السياحة الثقافية . فقد تمت الدعوة إلى تبني مجموعة من المبادي الجديدة صدرت عن الاتفاقية العالمية للسياحة الثقافية السياحة هي من أهم أدوات التبادل الثقافي و لذلك يجب أن يوفر للزائرين تجربة فهم ترات و تقافات هذه المجتمعات . العلاقة بين المواقع التراثية والسياحية هي علاقة ديناميكية.
- ويجب أن تدار هذه المواقع بطريقة مستدامة للأجيال المعاصرة والقادمة .
- يجب أن تؤكد عمليات تخطيط الحفاظ على المواقع التراثية وتخطيط استثمارها السياحي على حصول الزائر على تجربة مفيدة وممتعة من زيارته لهذا الموقع[1]

المطلب الثاني: حماية قصر عين ماضي من خلال تثمينه

إن عملية التدخل المراد القيام بها في القصر تهدف بشكل أول إلى الحد من التلف و التدهور الحاصل لمنشآت القصر و الحؤول دون زوال هذا التراث، و بشكل تاني تحسين قيمة القصر من جميع النواحي و إدراجه ضمن الحياة العصرية لضمان إستمراريته المساكن المأهولة بالسكان

مازال بعض السكان متمسكا بمنازله الموجودة بالقصر و ساكنا بها، و يبلغ عددها ستة منازل، يتركز معظمها في الجهة الغربية للقصر انطلاقا من الباب الكبير إلى غاية الباب الشرقي مرورا بباب الساقية. كما يوجد عدد قليل أخر من المساكن و التي يستعملها أصحابها لقضاء العطل الصيفية و الموسمية، و بقيت بحالة جيدة بسبب قيام سكانها ببعض أعمال الصيانة (تنظيف الميازيب، طلاء السطح بالجير على الأقل مرة بالسنة، تبخير الأسقف للقضاء على الطفيليات و الحشرات.. إلخ).

وجد هؤلاء السكان طريقة للتعايش مع متطلبات الوقت الحالي و الشروط التي يفرضها النمط المعماري التقليدي للقصر، فقد قاموا ببعض التدخلات و لو كانت عشوائية، و ما سهل عليهم التدخل هو موقع هذه

[1] سعودي هجيرة، التنمية المستدامة من خلال الميادين العمرانية للمدن العتيقة دراسة حالة "منينة بوسعادة"، مذكرة ماجستير في تسيير المدينة، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2007، ص 56.

المنازل بحيث أنها تقع ملاصقة للسور الخارجي للقصر، فيفتح مداخل مباشرة للمنازل لخارج القصر بالإضافة إلى مقاسات الشارع المحيط بالقصر و التي تسمح بولوج المركبات فقد سهل على هؤلاء السكان احضار كل المواد اللازمة لعمليات الترميم و التجديد التي كانوا يقومون بها (المواد الأولية لترميم الجدران و الأسقف، سهولة ايصال امدادات الكهرباء، الماء، شبكة الصرف الصحي... إلخ).

أما بالنسبة للوضعية الحالية لهذه المنازل فهي ما بين متوسطة و جيدة، على حسب كيفية و جودة التدخلات التي قام بها سكانها، و لذلك نقترح ما يلي:

ترميم و تدعيم المنازل ذات الحالة المتوسطة

تحسين الإطار المعيشي داخل المنازل (ايصال مختلف امدادات الكهرباء و الماء و الغاز، شبكة الصرف الصحي) و ذلك لبقاء هؤلاء السكان بمنازلهم.

توعية السكان بضرورة و بكيفية صيانة منازلهم و ذلك لمشاركة الجمعيات المحلية (جمعية حماية الآثار القصر عين ماضي) في مجال نشر التوعية السكانية بواسطة ندوات التوعية السكانية للأهالي مع إعطاءهم كتيب إرشادات يبين كيفية المحافظة والصيانة للمساكن التقليدية ترمم المساكن المهجورة المحانية للمساكن الآهلة بالسكان أولا و ذلك لكي ينتقل الناس الذين سترمم مساكنهم يشكل مؤقت إلى تلك المنازل المهجورة ريتما يتم ترميم منازلهم.

المساكن المهجورة:بعد ظهور المجمعات السكنية خارج أسوار القصر، و بعد اكتضاضه بالمساكن و ازدياد عدد السكان يه حتى نفذت الأراضي الشاغرة داخله لبناء المنازل بسبب محدودية مساحته بواسطة الأسوار، حينئذ بدأ الناس يتخلون عن منازلهم شيئا فشيئا إلى أن تم هجرة معظم سكان القصر، و بقيت منازلهم عرضة لمختلف عوامل و ظواهر التلف.

أما بالنسبة للوضعية الحالية لهذه المساكن فيمكننا تصنيفها كالآتي:

المساكن ذات الحالة المتوسطة: و يعتبر عددها قليل، لحيت لم تؤثر عليها عوامل التدهور كثيرا لأنها لم تهجر من فترة طويلة (ما بين 10 و 15 سنة) ، و نقترح نفس الإقتراحات التي قدمناها للمنازل الأهلة بالسكان.

المساكن ذات الحالة المتدهورة: أكثر من نصف مساكن القصر تعتبر في حالة متدهورة، يصعب عدها لأن معظمها تم اقتسامها من طرف وارثيها، ففي بعض الأحيان يقسم المنزل إلى منزلين و أحيانا إلى ثلاثة منازل، و أحيانا أخرى إلى أربع، على حسب مساحة كل منزل. ثم هجر هذه المنازل منذ فترة

طويلة، بحيث لم تقام بها أي تدخلات أو تغييرات و مازالت محافظة على نمط بناءها الأول نقترح لهذه المنازل ما يلي:

عمليات ترميم و تدعيم للأسقف و التي تعتبر ضرورية مع تحسين جودة الطبقة الكاتمة

عمليات تدعيم و ترميم للجدران و الأساسات مع استبدال الأجزاء

المتضررة و التي يستحيل معالجتها- تزويد هذه المنازل بكافة الإمدادات العصرية و التي تحسن الإطار المعيشي بها (خطوط الكهرباء و الهاتف، شبكة المياه الصالحة للتربا، شبكة الغاز و شبكة الصرف الصحي).

المساكن المنهارة جزئيا: وهي المنازل التي انهارت كل جدرانها أو أجزاء منها و تختلف درجة الإنهيار من منزل لأخر، تتركز معظم هذه المنازل في شمال القصر و نجد الباقي منتشرا في أرجاء القصر. تتمثل مقترحاتنا من أجل هذه المنازل كالأتي:

إعادة بناء المنازل المنهارة كليا انطلاقا من مفاهيم البناء التقليدية الموجودة بباقى مساكن القصر، و ذلك باستغلال خبرة اليد العاملة المحلية من أجل إعادة إحياء و استعمال نفس تقنيات البناء المستعملة قديما.

إعادة بناء الأجزاء المنهارة من المنازل مع ترميم و تدعيم الأجزاء الموجودة ، استعمال نفس مواد البناء المستعملة قديمة للمحافظة على النمط المعماري للقصر، فبالنسبة للحجارة نجد معظمها حول المنازل و الخشب يتم احضاره من المحيط الطبيعي للمدينة أما بالنسبة للطوب و الملاط فيتم تصنيعه من طرف المخلصين محليا-

بعد الانتهاء من عمليات اعادة البناء و الترميم و التدعيم، نقوم بعملية تجديد لهذه المنازل و ذلك بتحسين الإطار المعيشي بها.

و بعد الإنتهاء من جميع عمليات التدخل على المساكن المهجورة، من الضرورة إعادة تأهيلها لكي لا تبقي عرضة لشتى عوامل التلف مرة أخرى، وكذا ضمان عملية حمايتها و صيانتها من طرف أهليها، بحيت ينحصر تأهيلها على الإحتمالين التاليين:

رجوع أصحابها إلى السكن فيها بعد القيام بمختلف عمليات الترميم و التدعيم و التجديد.

في حال رفض أصحابها الرجوع للسكن بها، تصادر من طرف الدولة بموجب المادة الخامسة من القانون رقم 98-04 الخاص بحماية التراث الثقافي بالجريدة الرسمية الجزائرية، و ذلك لاستعمالها للصالح العام.

المنشآت المصنفة: بما أن هذه المنشآت مصنفة كمعالم أثرية فإن حالتها تعتبر من متوسطة إلى جيدة و ذلك لخضوعها لعدة عمليات ترميم منذ تصنيفها.

المنشآت ذات الحالة الجيدة: تنحصر هذه المنشآت على المسجد و المحضرة و الضريح و ذلك لأنها مازالت تزاول وظيفتها إلى وقتنا الحالي. بحيث تقترح القيام بعمليات صيانة دورية كلما دعت الضرورة حتى تحافظ هذه المنشأت على حالتها الجيدة.

- المنشآت ذات الحالة جيدة نسبيان وهي زاوية "سيدي بن عمر" و المقعد والباب الكبير و التي تشهد حاليا عمليات ترميم ، و بعد انتهاء هاته العمليات نقترح عمليات صيانة و تجديد و اعادة استغلال لهذه المنشآت.

المنشآت غير المصنفة و تتمثل هذه المنشآت في الزاوية التيجانية العتيقة (الدرب) و بيت الضيافة و زاوية "بشير التيجاني" و بيت الشيخ محمد الحبيب الصغير".

المنشآت ذات الحالة المتوسطة:و تتمثل في بيت الضيافة قديما و الذي منح من طرف شيخ الزاوية التيجانية لإحدى العائلات لتسكن فيه، بحيث مازالت ساكنة فيه إلى غاية وقتنا الحالي. و نقترح لهذا البيت عمليات تدعيم و تجديد و صيانة

المنشآت ذات الحالة المتدهورة: و تتمثل في منزل الشيخ "محمد الحبيب الصغير" و زاوية "بشير التيجاني"، أغلقت هذه المباني نظرا لحالتها المتدهورة. نقترح عمليات ترميم و تعليم و تجديد لهذه المباني، و بعد ذلك يتم ادراجها ضمن برنامج إعادة تأهيل القصر بحث يعاد استغلالها للصالح العام كمرافق عامة و ذلك لكبر مساحتها.

المنشآت المنهارة جزئيات: و تتمثل في الزاوية التيجانية القديمة (الدرب) بحيث تفوق نسبة الانهيار بها 60% و ذلك لأنها مهجورة منذ مدة طويلة و لم تستفد من أي عمليات صيانة أو تدعيم أو ترميم. نقترح لهذه المنشأت عمليات إعادة بناء بنفس مواد وتقنيات البناء المستعملة في باقي مباني القصر، وبعد تجديدها و تزويدها | بمختلف الخدمات العصرية يتم اعادة استغلالها للصالح العام

التحصينات: تمثل التحصينات عناصر معمارية لها عدة قيم في القصر نذكر منها: / القيمة التاريخية، إذ أن هذه التحصينات صمدت في وجه أكتر الحملات العسكرية قوة على مر السنين. القيمة المعمارية، و تتمثل في علو أسوارها و أبراجها و أبوابها الضخمة القيمة الفنية أو الجمالية، و تتمثل في هندستها الفريدة من نوعها في المنطقة إذ أن معظم الرحالة العرب والأجانب امتدحوا قيمتها الجمالية.

أما بالنسبة لعملية التدخل، فتقترح تعليم و ترميم الأجزاء التي تحتاج إلى ذلك و إعادة بناء الأجزاء المنهارة مع احترام نمطها المعماري، اعتمادا على الوصف الذي أتى به العديد من الرحالة يتم إعادة التحصينات إلى حالتها الأولى و ذلك للمحافظة عليها كشواهد تاريخية ومعمارية للمنطقة

المحلات التيجارية: تحتل المحلات التجارية مساحة من الطوابق الأرضية على طول الشارع التجاري، تعتبر حالتها متوسطة، بحيث تحتاج إلى ترميم و تدعيم، كل محل حسب حالته، و بعد ذلك تجدد و تهيئ على حسب الحاجة.

الفضاءات الخارجية:

الشوارع: تبليط الشوارع و الأزقة داخل القصر لا تحتوي شوارع و أزقة القصر على أي نوع من التغطية ، بحيت يقيت عرضة لجميع عوامل التلف و خاصة مياه الأمطار، و التي تؤثر تأثيرا كبيرا على الجدران و الأساسات.

و لذلك نقترح ما يلي

الإبقاء على الشوارع و الأزقة الداخلية للقصر مخصصة فقط للمشاة و ذلك لضيقها و محافظة على النمط المعماري للقصر.

محافظة على المظهر الحجري للقصر فإننا نقترح استعمال الحجارة المسطحة (المقاط) في تغطية الشوارع والأزقة .

توضع التغطية بطريقة تضمن منحدرا ما بين 0.5 % و1.5% موجها نحو قناة لتجميع المياه و يتم توجيه هذه الأخيرة نحر سواقي البساتين، و يمكن لهذه القناة أن تكون بوسط الشارع إذا كان الشارع ضيقا (3م) أو يمكننا استعمال قالين بأطرافه إذا كان واسعا(> 3م).

هذه الطريقة تضمن حماية الأساسات من تسرب مياه الأمطار لها، كما تحمى الجدران من خاصية الصعود الشعري

إعادة فتح الأزقة المسقفة: يوجد بالقصر خمسة أزقة مسقفة، إكتان بحالة جيدة و مفتوحان، الأول الذي بجانب الجامع العتيق و التاني به مدخل منزل أهل بالسكان. أما بالنسبة للثلاثة الباقين فواحد منهم مغلق لأنه يحتاج إلى ترميم و اثنان منهارين جزئيا.

و لذلك نقترح ما يلي:

- إعادة بناء الأجزاء المنهارة من الأزقة
- القيام بعمليات ترميم و تدعيم للأجزاء القائمة منها (خاصة الأسقف).
- تجديد هذه الأزقة بتزويدها بالإنارة على مدار اليوم بعد الانتهاء من جميع عمليات التدخل يعاد فتح الأزقة من أجل تسهيل عملية التنقل داخل القصر.

- تمديد جميع خطوط الكهرباء و الهاتف و شبكات المياه الصالحة للشرب و الصرف الصحي و الغاز تحت تغطية الشوارع والأزقة توسيع الشارع الخارجي للقصر مع تغطيته بالتغطية المخصصة للسيارات و نستعمل في هذه الحالة بلاطات حجرية و ذلك لأنها مسامية و تسمح بتبخر الماء و بذلك تمنع تسريه إلى الجدران والأساسات. كما تخصص كذلك ممرات للمشاة في طرفي الطريق. و يستحسن إضافة أماكن مخصصة لركن العربات على جوانب الطرق و ذلك باقتطاع مساحتها من البساتين (تأخذ وفقا للمادة 5 من القانون رقم 98-04)

الساحات: كانت الساحات داخل القصر فضاءا اجتماعيا مهما في الحياة اليومية للسكان، يحيث يوجد بالقصر تلات رحبات و للمحافظة و لتحسين دورها بالقصر تتم عملية التدخل بالشكل الأتي :

توسيع الرحلتين، الموجودتين بجانب الباب الكبير و يوسط الشارع التجاري على حساب البناءات المنهارة جزئيا المحاذية لها و التي تصل درجة الانهيار بها إلى ما بين 70% و 90%.

تجديد و تهيئة الرحيات الثلاث بجميع مظاهر التهيئة العمرانية الموجودة بالفضاءات العامة بالتجمعات السكنية الجديدة (كراسي للجلوس، فضاءات خضراء، فضاءات مخصصة للعب...)

المطلب الثالث: الحماية التشريعية

نظم المشرع الجزائري تامين حماية الممتلكات الثقافية من خلال **القانون رقم 98-04 المؤرخ في 1998/06/15 المتعلق بحماية التراث الثقافي الجزائري**، إذ تضمنت **المادة الثانية** من هذا القانون النص على مايلي :

" يعد تراث ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية والعقارات بالتخصيص، والمقولة الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها المملوك لأشخاص طبيعيين ومعنويين تابعين للقانون الخاص، والموجود كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا .

وتعد جزءا من التراث الثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور، والتي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا ".

1- أنواع الممتلكات الثقافية: تشمل الممتلكات الثقافية ما يأتي :

- الممتلكات الثقافية العقارية،
- الممتلكات الثقافية المنقولة،

- الممتلكات الثقافية غير المادية.

أ- **الممتلكات الثقافية العقارية**:تتمثل الممتلكات الثقافية العقارية في المعالم التاريخية، المواقع الأثرية، المجموعات الحضرية أو الريفية، وتخضع هذه الممتلكات لأحد أنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها و للصنف الذي تنتمي إليه :

- التسجيل في قائمة الجرد الإضافي،
- التصنيف،
- الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة.

ب- الممتلكات الثقافية المنقولة:تشمل الممتلكات الثقافية المنقولة، على وجه الخصوص ما يأتي :

- ناتج الاستكشافات و الأبحاث الأثرية في البر و تحت الماء،
- الأشياء العتيقة مثل الأدوات، والمصنوعات الخزفية، والكتابات، والعملات، والأختام، والحلي والألبسة التقليدية والأسلحة، وبقايا المدافن،
- العناصر الناجمة عن تجزئة المعالم التاريخية،
- المعدات الانتروبولوجية و الاثنولوجية،
- الممتلكات الثقافية المتصلة بالدين وبتاريخ العلوم والتقنيات، وتاريخ التطور الاجتماعي والاقتصادي والسياسي.
- الممتلكات ذات الأهمية الفنية مثل :

* اللوحات الزيتية والرسوم المنجزة كاملة باليد على أية دعامة من أية مادة كانت،
* الرسومات الأصلية والملصقات والصور الفوتوغرافية باعتبارها وسيلة للإبداع الأصيل،
* التجميعات والتركيبات الفنية الأصلية من جميع المواد مثل منتجات الفن التمثالي والنقش من جميع المواد، وتحف الفن التطبيقي في مواد مثل الزجاج والخزف والمعدن والخشب.....الخ،
* المخطوطات والمطبوعات طباعة استهلالية، والكتب والوثائق والمنشورات ذات الأهمية الخاصة،
* المسكوكات (أوسمة وقطع نقدية) أو الطوابع البريدية،
* وثائق الأرشيف بما في ذلك تسجيلات النصوص، والخرائط وغير ذلك من معدات رسم الخرائط، والصور الفوتوغرافية، والأفلام السينمائية، والمسجلات السمعية، والوثائق التي تقرأ عن طريق الآلة.

ج- الممتلكات الثقافية غير المادية:تعرف الممتلكات الثقافية غير المادية بأنها مجموعة معارف، أو تصورات اجتماعية، أو معرفة، أو مهارة، أو كفاءات أو تقنيات قائمة على التقاليد في مختلف ميادين

التراث الثقافي، و تمثل الدلالات الحقيقية للارتباط بالهوية الثقافية، و يحوزها شخص أو مجموعة أشخاص .

ويتعلق الأمر بالميادين الآتية على الخصوص : علم الموسيقى العريقة، والأغاني التقليدية والشعبية، والأناشيد، والألحان، والمسرح، وفن الرقص والإيقاعات الحركية، والاحتفالات الدينية، وفنون الطبخ، والتعابير الأدبية الشفوية، والقصص التاريخية، والحكايات، والحكم، والأساطير، والألغاز، والأمثال، والأقوال المأثورة والمواعظ، والألعاب التقليدية.

- **<u>الهدف من حماية الممتلكات الثقافية غير المادية</u>** :حسب المادة 68 من القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي الجزائري فإن الهدف من حماية الممتلكات الثقافية غير المادية يتمثل في :

– دراسة التعابير والمواد الثقافية التقليدية وصيانتها والحفاظ عليها وتعنى على الخصوص ما يأتي :

– إنشاء مدونات و بنوك معطيات تخص التراث الثقافي غير المادي عن طريق التعريف والتدوين والتصنيف والجمع والتسجيل بكافة الوسائل المناسبة وعلى الدعائم الممكنة، لدى أشخاص أو مجموعة أشخاص أو جماعات تحوز التراث الثقافي غير المادي،

– قيام رجال العلم و المؤسسات المختصة بدراسة المواد المتحصل عليها لتعميق المعرفة، والكشف عن المراجع الذاتية الاجتماعية والتاريخية،

– الحفاظ على سلامة التقاليد بالحرص على تفادي تشويهها عند القيام بنقلها ونشرها .

– تخضع مواد الثقافة التقليدية والشعبية التي يتم جمعها لإجراءات الحفظ الملائمة لطبيعتها بحيث تحافظ على ذاكرتنا بجميع أشكالها وننقلها إلى الأجيال اللاحقة،

– نشر الثقافة غير المادية التقليدية والشعبية بجميع الوسائل، مثل : المعارض والتظاهرات المختلفة والمنشورات، وكل أشكال الاتصال وأساليبه ووسائله المتنوعة، وإنشاء متاحف أو أقسام متاحف،

2-<u>كيفية تأمين الحماية القانونية للممتلكات الثقافية</u> : يتم تأمين الحماية القانونية للممتلكات الثقافية عن طريق سن قوانين تنظم الممتلكات الثقافية وكذلك عن طريق تصنيفها وجردها .

بالنسبة لسن القوانين فقد نص المشرع الجزائري على قانون حماية التراث الثقافي من خلال القانون رقم 98- 04 المؤرخ في 1998/06/15.

– أما **بالنسبة للتصنيف والجرد** فطبقا **للمادة 106** من القانون رقم 04/98 المذكور أعلاه تعتبر ممتلكات ثقافية مسجلة قانونا في الجرد العام للممتلكات الثقافية المذكور في المادة 7 من هذا القانون،

الممتلكات الثقافية المنقولة والعقارية بالتخصيص، والعقارات المقترحة للتصنيف والمصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي التي سبق نشرها في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وتستثنى من الجرد العام للممتلكات الثقافية المواقع الطبيعية المصنفة وفقا للقانون المتعلق بحماية البيئة .

حيث تتولى الوزارة المكلفة بالثقافة طبقا للمادة 07 بإعداد جردا عاما للممتلكات الثقافية المصنفة، المسجلة في جرد إضافي، أو الممتلكات المستحدثة في شكل قطاعات محفوظة.

ويتم تسجيل هذه الممتلكات الثقافية استنادا إلى قوائم تضبطها الوزارة المكلفة بالثقافة وتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

تراجع القائمة العامة للممتلكات الثقافية كل عشر (10) سنوات وتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

3- <u>الأعمال المحظورة قانونا على الممتلكات الثقافية</u>:

- يحظر تصدير الممتلكات الثقافية المنقولة المحمية انطلاقا من التراب الوطني وهذا بموجب المادة 62 من القانون المذكور أعلاه.

غير أنه يمكن أن يصدر مؤقتا أي ممتلك ثقافي محمي في إطار المبادلات الثقافية أو العلمية أو قصد المشاركة في البحث في نطاق عالمي، الوزير المكلف بالثقافة هو وحده الذي يرخص بهذا التصدير.

- ولا يجوز حسب **المادة 64** أن تكون الممتلكات الثقافية الآثرية موضوع صفقات تجارية إذا كانت هذه الممتلكات ناجمة عن حفريات مبرمجة أو غير مبرمجة أو اكتشافات عارضة قديمة أو حديثة في التراب الوطني أو في المياه الداخلية أو الإقليمية الوطنية .
- كما يتعين حسب **المادة 77**على كل من يكتشف ممتلكات ثقافية أثناء قيامه بأشغال مرخص بها أو بطريقة الصدفة، أن يصرح بمكتشفاته للسلطات المحلية المختصة التي يجب عليها أن تخبر بها مصالح الوزارة المكلفة بالثقافة فورا .
- وكذلك الأمر بالنسبة لمن يكتشف ممتلكات ثقافية في المياه الداخلية أو الإقليمية الوطنية أن يصرح بمكتشفاته حسب الطرق المنصوص عليها في المادة 77 أعلاه .

4- آليات الحماية القانونية للممتلكات الثقافية: من خلال القانون رقم 98-04 ومن أجل توفير حماية أكثر للممتلكات الثقافية سمح المشرع الجزائري إنشاء لجان تختص بحماية هذه الممتلكات وتتمثل هذه اللجان في مايلي :

أ- **اللجنة الوطنية**:تم إنشاء لجنة وطنية خاصة بحماية الممتلكات الثقافية الجزائرية بموجب المادة79 من القانون 04/98 وتختص هذه اللجنة بما يلي :

- إبداء أرائها في جميع المسائل المتعلقة بتطبيق هذا القانون والتي يحيلها إليها الوزير المكلف بالثقافة،
- التداول في مقترحات حماية الممتلكات الثقافية المنقولة والعقارية وكذلك في موضوع إنشاء قطاعات محفوظة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المأهولة ذات الأهمية التاريخية أو الفنية.

ب- اللجان الولائية:تم إحداث لجان ولائية على مستوى كل ولاية تكلف بمايلي:

- دراسة أي طلبات تصنيف، وإنشاء قطاعات محفوظة أو تسجيل ممتلكات ثقافية في قائمة الجرد الإضافي واقتراحها على اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية .
- إبداء رأيها وتداول في طلبات تسجيل ممتلكات ثقافية لها قيمة محلية بالغة بالنسبة إلى الولاية المعنية في قائمة الجرد الإضافي .

ج- اللجان الخاصة:

حسب المادة81 من القانون 04/98 تنشأ لدى الوزير المكلف بالثقافة لجنة تكلف باقتناء الممتلكات الثقافية المخصصة لإثراء المجموعات الوطنية، ولجنة أخرى تتكفل بنزع ملكية الممتلكات الثقافية.

د- الصندوق الوطني للتراث الثقافي:

نصت المادة 87 على إنشاء صندوق وطني للتراث الثقافي من أجل تمويل جميع عمليات :

- صيانة و حفظ و حماية و ترميم وإعادة تأهيل واستصلاح الممتلكات الثقافية العقارية والمنقولة،
- صيانة وحفظ وحماية الممتلكات الثقافية غير المادية .

يقرر إنشاء هذا الصندوق و الحصول على مختلف أشكال التمويل والإعانات المباشرة أو غير المباشرة بالنسبة إلى جميع أصناف الممتلكات الثقافية وينص عليها في إطار قانون المالية.

5- <u>العقوبات المقررة قانونا لحماية الممتلكات الثقافية</u>:تضمن القانون رقم 04/98 النص على العقوبات المقررة للأشخاص المخالفين لأحكام هذا القانون، وتتمثل مجمل هذه العقوبات في ما يلي:

- يعاقب وفقا **للمادة 93** كل من يعرقل عمل الأعوان المكلفين بحماية الممتلكات الثقافية أو يجعلهم في وضع يتعذر عليهم فيه أداء مهامهم.
- يعاقب وفقا **للمادة 94** بغرامة مالية يتراوح مبلغها بين 10.000 دج و 100.000 دج وبالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات، دون المساس بأي تعويض عن الأضرار، كل من يرتكب المخالفات الآتية :
- إجراء الأبحاث الأثرية دون ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة،
- عدم التصريح بالمكتشفات الفجائية،
- عدم التصريح بالأشياء المكتشفة أثناء الأبحاث الأثرية المرخص بها وعدم تسليمها للدولة .
- ويمكن الوزير المكلف بالثقافة أن يطالب، فضلا عن ذلك بإعادة الأماكن إلى حالتها الأولى على نفقة مرتكب المخالفة وحده .
- تضاعف العقوبة في حالة العود.
- يعاقب وفقا **للمادة 95** بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات، و بغرامة مالية من 100.000 دج الى 200.000 دج أو بإحدى العقوبتين فقط، دون المساس بأي تعويضات عن الأضرار و مصادرات، عن المخالفات الآتية:
- بيع أو إخفاء أشياء متأتية من عمليات حفر أو تنقيب، مكتشفة بالصدفة أو أثناء القيام بأبحاث أثرية مرخص بها،
- بيع أو إخفاء أشياء متأتية من أبحاث أجريت تحت مياه البحر،
- بيع أو إخفاء ممتلكات ثقافية مصنفة أو مسجلة في قائمة الجرد الإضافي و كذلك الممتلكات الثقافية المتأتية من تقطيعها أو تجزئتها،
- بيع أو إخفاء عناصر معمارية متأتية من تقطيع ممتلك ثقافي عقاري أو عقاري بالتخصيص أو تجزئته.
- يعاقب وفقا **للمادة 96** كل من يتلف أو يشوه عمدا أحد الممتلكات الثقافية المنقولة أو العقارية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي، دون المساس بأي تعويض

عن الضرر، بالحبس مدة سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات، وبغرامة مالية من 20.000 دج إلى 200.000 دج و تطبق العقوبة نفسها على كل من يتلف أو يدمر أو يشوه عمدا أشياء مكتشفة أثناء أبحاث أثرية .

- حسب **المـادة 97** يترتب على التصرف دون ترخيص مسبق في ممتلك ثقافي عقاري أو منقول مصنف أو مسجل في قائمة الجرد الإضافي إلغاء عقد التصرف دون المساس بالتعويضات عن الأضرار.
- يعاقب وفقا **للمـادة 98** بغرامة مالية من 2.000 دج إلى 10.000 دج، دون المساس بالتعويضات عن الأضرار، على المخالفات المتمثلة في شغل ممتلك ثقافي عقاري مصنف أو استعماله استعمالا لا يطابق الارتفاقات المحددة و المذكورة في الترخيص المسبق الذي سلمه الوزير المكلف بالثقافة .
- يعاقب وفقا **للمـادة99** كل من يباشر القيام بأعمال إصلاح لممتلكات ثقافية عقارية مقترحة للتصنيف أو مصنفة و للعقارات المشمولة في المنطقة المحمية، أو إعادة تأهيلها، أو ترميمها أو إضافة إليها أو استصلاحها أو إعادة تشكيلها أو هدمها، بما يخالف الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون، بغرامة مالية من 2.000 دج إلى 10.000 دج دون المساس بالتعويضات عن الأضرار .
- تطبق العقوبة نفسها على كل من يباشر أشغالا مماثلة في عقارات مصنفة أو غير مصنفة و مشمولة تقع في محيط قطاعات محفوظة .
- يعاقب وفقا **للمـادة100** كل مخالف لأحكام هذا القانون تتعلق بالإشهار، وتنظيم حفلات، وأحد صور ومشاهد فتوغرافية وسينمائية،

أو تتعلق بأشغال منشآت قاعدية، وإقامة مصانع أو أشغال كبرى عمومية أو خاصة، أو تشجير أو قطع أشجار بغرامة مالية من 2.000 دج إلى 10.000 دج.

- وفقا **للمادة 101** فإنه يجب على كل حارس لممتلك ثقافي منقول مصنف أو مسجل في قائمة الجرد الإضافي و على كل مؤتمن عليه أن يبلغ خلال الأربع و العشرين (24) ساعة عن اختفاء هذا الممتلك و في حالة عدم قيامه بذلك يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغرامة مالية من 100.000 دج إلى 200.000دج أو بإحدى العقوبتين فقط.تضاعف العقوبة في حالة العود .

- وفقا **للمادة 102** فإنه يتعرض كل من يصدر بصورة غير قانونية ممتلكا ثقافيا منقولا مصنفا أو غير مصنف، مسجلا أو غير مسجل في قائمة الجرد الإضافي لغرامة مالية من 200.000 دج إلى 500.000 دج، و بالحبس من ثلاث (3) سنوات إلى خمس (5) سنوات، و في حالة العود تضاعف العقوبة .
- يتعرض للعقوبة نفسها كل من يستورد بصورة غير قانونية ممتلكا ثقافيا منقولا يعترف بقيمة التاريخية أو الفنية أو الأثرية في بلده الأصلي.
- يعاقب وفقا **للمـادة103** بغرامة مالية من 50.000 دج إلى 100.000 دج كل من ينشر في التراب الوطني أو خارجه أعمالا ذات صبغة علمية يكون موضوعها وثائق غير مطبوعة محفوظة في الجزائر وتخص التراث الثقافي دون ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة، ويمكن للجهة القضائية فضلا عن ذلك أن تأمر بمصادرة العمل المنشور .
- يعاقب وفقا **للمـادة104** المالك أو المستأجر أو أي شاغل آخر حسن النية لممتلك ثقافي عقاري مصنف أو مسجـل في قائمـة الجـرد

الإضافي، يعترض على زيارة رجال الفن المؤهلين خصيصا للعقار بغرامة مالية من 1.000 دج إلى 2.000 دج. وفى حالة العود تضاعف العقوبة .

وتكون معنية كذلك :

– العقارات المشمولة في منطقة حماية الممتلك الثقافي المصنف،

وحسب **المادة 105** فإن البحث عن المخالفات المذكورة في المواد من 92 إلى 104 من هذا القانون ومعاينتها بموجب محاضر يحررها أعوان مؤهلون بناء على طلب من الوزير المكلف بالثقافة.

خلاصة الفصل

إن عملية إعادة تأهيل و تثمين القصر تعد مرحلة صعبة و التي يجب أن تجيب على ما يلي:

- المحافظة على النمط المعماري التقليدي للقصر و ذلك باستغلال اليد العاملة المحلية
- ترميم مساكن القصر و تحسين الشروط المعيشية بها من أجل استمالة السكان للرجوع إلى مساكنهم
- إعطاء الأولوية المطلقة لإعادة بناء و ترميم المنشآت بشكل دقيق، وإعادة استخدام مواد البناء الأصلية، واستخدام التقنيات الحديثة في التدعيم، وتشجيع التوظيف الأصلي للعقارات، أو إعطائها وظائف جديدة تنسجم مع مخططاتها المعمارية، مع تحديد التغيرات والإضافات الواجب إدخالها على المبنى لتأدية وظيفته الجديدة، على أن تنسجم مع البناء ذاته ومع المحيط المجاور، من حيث الحجم والمقياس والمادة والطابع العام للمنطقة
- إعادة تأهيل القصر بصفة توفر للسكان أماكن عمومية لها طابع اجتماعي و ثقافي، و تتوفر على تهيئة عمرانية تهدف إلى تحسين الشروط المعيشية
- المحافظة على كل العناصر المعمارية الموجودة بالقصر و التي لها قيمة تاريخية، رمزية أو جمالية
- إحترام و المحافظة على المنشآت ذات الطابع الخاص و التي تتميز بثرائها المعماري كزاوية سيدي بن عمر" مثلا، و ذلك بإدراجها ضمن خدمة المجتمع و استغلالها كمنشأت للصالح العام من أجل ضمان سيران عملية إعادة التأهيل بشكل جيد من الضروري دمج السكان في هذه العملية من أجل الإستفادة من المهارات المحلية للبناء و كذا تحسيسهم بمدى أهمية هذا التراث الثقافي.
- إن تأهيل القصر يضمن مفهوم الإستمرارية له عبر الزمن و ذلك لأن السكان الموجودين به يضمنون له الحماية، المراقبة و الصيانة المستمرة لهذا التراث المعماري. و وضع الخطط لإحياء قصر عين ماضى بتفعيل البنى التحتية فيها كتمديدات والكهرباء والهاتف و شيكات توزيع المياه الصالحة للشرب و الصرف الصحي و الغاز وإصلاح الطرق والأزقة.

الخاتمة

الخاتمة

تلعب القصور الصحراوية دورا هاما في صياغة ذاكرة مجتمعاتها وعمقهم الحضاري وتمايز تقافاتهم المحلية، بحيث تتميز بالثبات والاستمرارية معا وتجمع بين القيمة الروحية والجمالية بالإضافة إلى كونها حقيقة مائية ملموسة فرضت قبولها واحترامها لكونها تسجيلا صادقا لثقافة المجتمع و وحدة منهجه وملامحه الإنسانية والفكرية عبر العصور فهو تعبير عن أسلوب ومنهج التعامل مع المحيط و الضرورة الإجتماعية الحضارية وتكمن أهمية التراث المعماري للقصور الصحراوية في النقاط التالية:

يمثل التراث المعماري والمناطق التاريخية جزءا أساسيا من ملامح المدن والقرى ويعطيها الأصالة والجمال بين المدن والمناطق الأخرى وما لذلك من أهمية تاريخية وثقافية.

يمثل التراث المعماري والمناطق التاريخية بكل ما فيها مدرسة تخطيطية و معمارية يمكن الاستلهام منها لتميز طرزها المعماري وكفاءة استغلال الفضاء فيها وظيفيا وجماليا إضافة إلى حسن توظيف استعمال مواد البناء المحلية، كما تقدم نماذج للانسجام بين الإنسان والبيئة المحيطة به.

يمثل التراث المعماري للقصور الصحراوية الحيز الذي يعيش فيه الزمن القديم مما يجعل لهذا التراث قيمة رمزية وروحية عالية بالإضافة إلى القيمة الأثرية التاريخية والقيمة التوثيقية العلمية وأحيانا قيمة دينية.

الأهمية السياحية للقصور الصحراوية النابعة من أصالتها و تاريخها إضافة إلى ما يتبعها من أهمية اقتصادية واجتماعية.

ويعتبر التراث المعماري والعمراني للقصور الصحراوية رمزا للتطور الإنساني عبر التاريخ وتعبيرا عن القدرات التي وصل إليها سكان هذه المناطق في التغلب على المشاكل البيئة و المناخية المحيطة بهم.

إن قصر عين ماضي هو أحد القصور الصحراوية المنتشرة بولاية الأغواط، و التي تعتبر مكانا ملائما لتأسيس قصور آنذاك و ذلك لما تتوفر عليه من موارد مائية و نباتية و أراضى صالحة للزراعة تمكن من توفير العيش لسكانها. كما تمتاز المنطقة بتحصينات طبيعية تتمثل في أماكن منخفضة و مرتفعة يسهل الدفاع عنها، فقد بني قصر عين ماضي فوق مرتفع حجري. ولم توفر الحماية له طبيعيا فقط بل يتميز قصر عين ماضي أكثر من غيره من القصور المحيطة بتحصينات ضخمة و فريدة و ذلك لأهمية القصر خاصة بعد أن أصبح مهدا للطريقة التيجانية، فقد عرف عدة أحدات سياسية، دينية إقتصادية و إجتماعية على مر القرون.

الخاتمة

كما عرف تطوره المعماري مسارا منظما في الإنشاء، ابتداءا بالجامع العتيق و الذي يعتبر نواة القصر، و تميزت هيكلته العمرانية حاله حال جل القصور الصحراوية بتكدس مبانيها و ضيق شوارعها و علو تحصيناتها.

ولكن القصور الصحراوية تواجه عدة مشاكل في وقتنا الحالي يمكن إيعاز أسبابها إلى التطور الاجتماعي والاقتصادي و غياب الوعي بأهمية التراث العمراني. بحيث هجر السكان منازلهم التقليدية في القصور بحثا عن مسكن بالمجمعات السكنية الجديدة، و قد تكونت ثلاثة اتجاهات فكرية حول القصور الصحراوية.

الاتجاه الأول :ينظر إلى المدينة القديمة بنوع من التقديس، ويدعو للمحافظة على معالمها الأثرية باعتبارها شواهد على حضارة كانت، ويرفض أي تغيير أو تحديت ولو في أضيق الحدود.

الاتجاه الثاني :يتبني نزعة التطور والتقدم، ويرى أن المدينة القديمة هي جزء من المدينة المعاصرة ككل، وبالتالي لابد أن تطالها آثار هذا التطور، ولذلك يجب إفساح المجال أمام تطبيق المخططات التنظيمية عليها لدمجها في المجال العمراني والاجتماعي الحديث، حيث إنها جزء من الماضي لم يعد يؤدي دوره الوظيفي في ضوء التطورات الحالية، بل إنه أيضا يشكل حجر عثرة أمام التطورات الاقتصادية والاجتماعية

الاتجاه الثالث: ينظر إلى المدينة القديمة باعتبارها كيانا حيا، وإرثا ثقافيا متميزا يجب المحافظة عليه، إنما أيضا عدم إغفال ضرورة تلاؤمه مع التطورات الحالية، الأمر الذي يستدعي التعامل مع هذا الكيان، بكافة أبعاده العمرانية والمعمارية والاقتصادية والاجتماعية، بكثير من الشفافية، باعتباره موجود موضوعا، وهو العنصر المؤشر الأهم على التمايز الحضاري والثقافي بين الشعوب إن السياسة التالية تتعامل مع المدينة القديمة باعتبارها جزءا من الماضي والحاضر والمستقيل، فهي بهذا المعني تعكس البعد المتغير للزمن، والمتمثل في النظر إليها كارت ثقافي، إنما أيضا لا تغفل أهمية العمل على تلازم مكوناتها مع المستجدات والتطورات الحالية لقد أثبتت التجارب العديدة في مسألة الحفاظ على التراث العمراني، أنه لا يمكن الاكتفاء فقط بالمحافظة على مجموعة من المباني والأوابد الأثرية، بل أيضا يجب أن تتعداها إلى ضرورة الارتقاء بالبنية الهيكلية للمدينة القديمة ككل، كذلك لا يمكن الاكتفاء بحل مشكلة بعينها، بل أيضا لابد من النظر إليها من خلال انعكاساتها وتأثيراتها المتبادلة مع المشاكل الأخرى التي تعاني منها المدينة القديمة، فجدوى عمليات الحفاظ على التراث العمراني لا يمكن أن يكون مقتصرا على ترميم هنا وشق شارع هناك، بل في إحدات تغير إيجابي ضمن إطار عملية تنطوي على إعادة التأهيل

والإحياء، وتخطى الرؤية المحدودة في تناول الأبنية والفراغات العمرانية بمعزل عن محيطها العمراني والاجتماعى-

يمكننا تحديد أهداف عملية إعادة تأهيل قصر عين ماضي خاصة و القصور الصحراوية عامة فيما يلي:

1- إعادة أو حماية الشخصية البصرية يجب حماية وإعادة الشخصية البصرية التي تميز المكان عن غيره، أي يجب التحكم بكوابل الكهرباء والهاتف ولواقط محطات التلفزة بالإضافة إلى العناية بطرق الإضاءة، وغير ذلك من الأمور التي تحافظ على الانطباع الحقيقي للمكان

2- التكييف لإعادة الاستخدام: إعادة استخدام المباني بالقصور الصحراوية هي مسألة حساسة اقتصاديا، ولكنها سياسة فعالة لحماية الموروث المعماري، كما أن إعادة الاستخدام تعمل على إطالة عمر المبنى حيت أن وجود سكان أو أشخاص فيه يقومون بأعمال الصيانة باستمرار يضمن ديمومة المبنى، هذه العملية يجب أن تراعي عدد من الأمور منها:

يجب أن يدرس تأثيره أي تغيرات على النسيج الأصلي يجب أن تسبق وتتبع بتوثيق شامل وهذه التغيرات يجب أن تتلاءم مع المواد والمحتوى الأصلي ويجب إعلام المجتمع المحلي بهذه التغيرات وأسباب طرحها والفوائد المجنية من خلالها

3- استخدام المواد المحلية والتقنيات التقليدية: يجب بشكل أساسي تفضيل استخدام المواد المحلية والتقنيات التقليدية، البدائل الحديثة تستخدم للضرورة وعندما تثبت حكمتها وفاعليتها وعدم تأثيرها على تكامل المبنى التقليدي

4- الحفاظ المتكامل: بمعنى أن الحفاظ على الموروث المعماري والعمراني يجب أن يتكامل مع طموحات المجتمع الاجتماعية والاقتصادية، أي أن الحفاظ الموجهة للتنمية هو الإستراتيجية المفضلة للنمو الاقتصادي والاجتماعي

5- الاستدامة: أي أن الهدف من الحفاظ يجب أن يكون بهدف تحقيق الاستدامة للمبنى والمهارات التقليدية أيضا، وهذه الاستمرارية متطورة مع الزمن واختبار ذلك يكون بمساهمتها الإيجابية النوعية الحياة للمجتمع المحلي.

المراجع

المراجع

الكتب

1. أحمد إبراهيم عطية، عبد الحميد الكفافي، حماية وصيانة التراث الحضاري، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة 2003م
2. أحمد المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، بدون تاريخ النشر، دار صادر، بيروت
3. أحمد حسين أبو الهيجاء، أساليب ومعايير حماية التراث العمراني والمعماري، مكتبة اليرموك، الأردن، 2011م
4. أحمد زياد محبك دراسة تحليلية للحكاية الشعبية ،دار المعرفة ..بيروت 2005
5. أيوب عبد الرحمن ، من قصور الجنوب التونسي، القصر القديم، النقائش والكتابات القديمة في الوطن العربي، تونس، 1988
6. برهان غليون: اغتيال العقل، محنة الثقافة العربية بين السلفية والتبعية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990م
7. بن قربة ، أبحاث و دراسات في تاريخ و آثار المغرب الإسلامي و حضارته، دار الهدى للطباعة و النشر، عين مليلة ،الجزائر
8. جمال عليان.الحفاظ على التراث الثقافي، سلسلة عالم المعرفة الكتاب 322 الكويت
9. خالد سليم فجال، العمارة و البيئة في المناطق الصحراوية الحارة ، ط1، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 2002،
10. الزبيري محمد العربي ، التجارة الخارجية للشرق الجزائري في الفترة مابين1798 –1830، الطبعة الثانية المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع،الجزائر ،1984
11. زيدان عبد الكافي كفافي ،المدخل إلى علم الاثار ،مؤسسة حمادة للنشر والتوزيع ،سنة 2004
12. صبري فارس الهيتي ،التخطيط الحضري، دار اليازوتي العلمية للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن. 2009
13. العايد بديع، الحفاظ المعماري في الحضارة العربية الإسلامية، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة أيسيسكو، الرباط، 2010م.
14. عبد الرحمان ابن خلدون، المقدمة، بدون تاريخ النشر، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت،
15. عبد الرحمن محمد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج4، بيروت
16. عبد القادر الريحاوي، المباني التاريخية حمايتها وطرق صيانتها، منشورات المديرية العامة للآثار، دمشق، 1972م
17. عبد القادر النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، أعد فهارسه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990
18. عبد القادر نسمات والتوني، الحفاظ الغير المكتمل، المؤتمر التاسع للمعماريين المصريين، التراث المعماري والتنمية العمرانية، القاهرة، 1999م

المراجع

19. عبد الكريم عزوق، التراث الأثري، مفهومه، أنواعه، أهميته، حمايته واستغلاله كثروة اقتصادية. مدير معهد الآثار جامعة الجزائر02، 2016
20. علي حملاوي ، نماذج من قصور منطقة الأغواط : دراسة تاريخية و أثرية، ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية، الجزائر، 2006
21. فاروق خورشيد ،الموروث الشعبي ، ط1 ،1992 دار الشروق .بيروت.
22. فريدريك معتوق.،مدخل إلى سوسيولوجيا التراث.ط 1 2004 دار الحداثة، بيروت
23. لويس عوض، ثقافتنا في مفترق الطرق. الطبعة الثانية 1983 دار الآداب ..بيروت
24. ماجد عبد المنعم ، تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، القاهرة، 1963 م
25. محمد الأزرقي، أخبار مكة وما جاء بها من الآثار، ج1، تح رشدي ملحس، دار الأندلس، بيروت، 1983م
26. محمد البشسر شنيتي ،علم الاثار ،تاريخه ،مناهجه ،مفرداتها ،دار الهدى سنة 2003.
27. محمد بن عبد القادر الجزائري، تحفة الزائر في تاريخ الجزائر و الأمير عبد القادر، بيروت،
28. محمد حسن توفيق رمزي، كتاب علم السياسة ،، دار النهضة العربية. 1956
29. محمد دهمان، في رحاب المشق، دار الفكر، دمشق، 1982م
30. محمد عابد الجابري،نحن والتراث. المركز الثقافي العربي، بيروت .الطبعة السادسة1993.
31. محمد عمارة: مخاطر العولمة على الهُوية الثقافية، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، فبراير 1999م
32. الموسري مصطفى عباس ، العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الإسلامية، العراق،1982
33. الوزان حسن بن محمد، وصف إفريقيا،ترجمة محمد حجي،الطبعة الثانية، دار المغرب الإسلامي، بيروت، 1983

المعاجم

1. ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث ق.ب ، دار لسان العرب، بيروت، د.ت

المذكرات

1. التخي بلقاسم، ترميم وصيانة السقوف الليبية بالصور الصحراوية ماجستير في الصيانة و الترميم، معهد انار ، جامعة بوزريعة، 2009-2010.
2. حبية بوزار ، واقع وآفاق الحماية القانونية للتراث المادي الأثري في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفنون الشعبية، قدم الثقافة الشعبية، جامعة تلمسان، 2008م،
3. حملاوي علي، قصور منطقة جبال عمور، من القرن العاشر إلى القرن الثالث عشر الهجري ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة، جامعة الجزائر،1999

المراجع

4. سعودي هجيرة، التنمية المستدامة من خلال الميادين العمرانية للمدن العتيقة دراسة حالة "منينة بوسعادة"، مذكرة ماجستير في تسيير المدينة، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2007
5. طاهري محمد، ياحي قدور، إشكالية التسيير و حماية التراث المعماري و الحضري في القصور الصحراوية:حالة مدينة الأغواط القديمة، رسالة مهندس دولة في التسيير و التقنيات الحضرية، جامعة قسنطينة، الجزائر. 2009
6. عمر بن محمد زعابة، اليات وطرق حفظ وتسيير التراث المبني في وادي مزاب، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في العلوم تخصص حفظ وتسيير التراث الاثري ، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان ، الجزائر، 2015،2016
7. محي الدين إيزيس فهد عبده، تجربة الترميم والحفاظ على التراث في إيطاليا – أورفيريو وإمكانية تطبيقها في فلسطين عراق بورين،، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في هندسة العمارة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، فلسطين، 2010م،
8. هبول حنان، اعادة تأهيل القصور الصحراوية، 'قصر عين ماضي نموذجا'، مدرسة الدكتوراه تخصص الانسان والمحيط، جامعة الجزائر02، 2010-2011

المجلات

1. اسماعيل حسين، موروثنا الشعبي ..الهويّة الضائعة.صحيفة(الجزيرة السعودية) العدد :10575 بتاريخ:11،09،2001.
2. طيب تيزيني ، مفهوم التراث العالمي ..مدخل باتجاه التأسيس.مجلة عالم الفكر،العدد الرابع ..أفريل ،اجوان 2008
3. شوفي شعث، المعالم التاريخية في الوطن العربي وسائل حمايتها وصيانتها وترميمها، اتحاد الكتاب العرب، مجلة التراث العربي، العدد 104، دمشق، نو الحجة 1427هـ الموافق ل 26 كانون الأول 2006م،
4. شوقي شعث، المعالم التاريخية في الوطن العربي وسائل حمايتها وصيانتها وترميمها ، اتحاد الكتاب العرب، مجلة التراث العربي، العدد 104، دمشق،2006
5. فردريك معتوق.، إشكالية التراث .مجلة الموقف الأدبي السورية.العدد:429 سنة2007
6. محمد الميلي، الجذور الثقافية والفكرية لثورة نوفمبر المجيدة.صحيفة المجاهد الأسبوعي،العدد2303

المراجع

النصوص الدولية

1. إيسيسكو، ميثاق المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، جهود المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في العناية بالمدن العربية التقليدية، طموحات الحاضر وأمال المستقبل، الرباط ،1427م ،2006 م
2. الإيسيسكو، ميثاق المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، فاس، 1402هـ الموافق 1982م
3. البونسكو، الاتفاقيات والتوصيات التي أقرتها اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي، باريس، 1985م
4. القانون عدد35، يتعلق بإصدار مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية، العنوان الأول، أحكام عامة، الفصل الأول، المؤرخ في 24 فيفري سنة 1994م، تونس
5. ميثاق أثينا، حماية المعالم التاريخية والطبيعية في العالم، اليونان، 1931م
6. ميثاق البندقية، أساليب الحفاظ عمى الممتلكات الثقافية، المادة الثانية، البندقية، إيطاليا، 1964 م
7. ميثاق إيطاليا للترميم، أهمية وأساليب الترميم، إيطاليا، 1883م
8. اليونسكو، اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، المبادئ التوجيهية للتنفيذ اتفاقية التراث الثقافي، مركز التراث العالمي، 2005م

النصوص الوطنية

1. القانون 98- 04، يتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجزائر ، المؤرخة في 20 صفر 1419هـ الموافق ل 15جوان 1998م،
2. القرار الوزاري المشترك، حدد فيه التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث في علم الآثار، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 12 رمضان عام 1430هـ الموافق 22 سبتمبر 2009
3. المرسوم التنفيذي رقم 01-104، يتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولاية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في عام 1422هـ الموافق 23 أفريل سنة 2001م، ص:05
4. المرسوم التنفيذي رقم 03-311 المؤرخ في 17رجب عام 1424هـ الموافق ل 14 سبتمبر 2003م
5. المرسوم التنفيذي رقم 03-322، يتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 9 شبان عام 1424هـ الموافق ل 5 أكتوبر سنة 2005م
6. المرسوم التنفيذي رقم 03-323 المؤرخ في 9 شعبان 1424هـ الموافق 5 أكتوبر 2003م
7. المرسوم التنفيذي رقم 05 -491، المتضمن إنشاء مركز وطني للبحث في علم الآثار، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق 22 ديسمبر سنة 2005م

المراجع

8. المرسوم التنفيذي رقم 05-488، تغيير الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للخار وحماية المعالم والنصب التاريخية وتغيير تسميتها، الجزائر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخ 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق 22 ديسمبر مسنة 2005م، المادة الرابعة
9. المرسوم التنفيذي رقم 06-155 المؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427هـ الموافق ل 11 ماي 2006م
10. المرسوم التنفيذي رقم 09 -407 ، يتضمن إنشاء الديوان الوطني الحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م
11. المرسوم التنفيذي رقم 09-408، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر سنة 2009م
12. المرسوم التنفيذي رقم 09-409، يتضمن إنشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مؤرخ في 12 ذي الحنية عام 1430هـ الموافق 29 نوفمبر من 2009م،
13. المرسوم التنفيذي رقم 281-92، يتضمن تنظيم وسير مديرية الثقافة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 05 محرم عام 1413هـ الموافق 6 يوليو سنة 1992م
14. المرسوم التنفيذي رقم 72- 168، يتضمن إنشاء الحظيرة الوطنية للتاملي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، في 16 جمادى الثانية عام 1392هـ الموافق ل 27 يونيو 1972م،
15. المرسوم التنفيذي رقم 87 -231، يتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأحقار الوطنية، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1408 الموافق ل 03 نوفمبر سنة 1987م
16. المرسوم التنفيذي رقم 87-10، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للار وحماية المواقع التاريخية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 6جمادى الأولى عام 1407هـ الموافق ل 6 يناير 1987م
17. المرسوم التنفيذي رقم 92-281 مؤرخ في محرم عام 1413هـ الموافق 6 يوليو سنة 1992م
18. المرسوم التنفيذي رقم 93 -141، المتضمن تحويل المركز الوطني للدراسات التاريخية إلى مركز وطني للبحوث في تصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ذي الحجة 1413هـ الموافق ل 14 يونيو 1993م
19. المرسوم التنفيذي رقم 94-414 مؤرخ في 19جمادى الثانية عام 1415هـ الموافق 23 نوفمبر سنة 1994م

المراجع

20. مرسوم تنفيذي رقم 05-488 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426هـ الموافق ل 22 ديسمبر سنة 2005م
21. المرسوم رقم 81- 135 مؤرخ في 24 شعبان عام 1401هـ الموافق ل 27 يونيو 1981م يتضمن تعديل الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 19 رمضان عام 1387هـ الموافق ل 20 ديسمبر 1967م
22. المرسوم رقم 94-414 مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1415هـ الموافق 23 نوفمبر سنة 1994م
23. المرسومان التنفيذيان رقم 419،92 و 420 ، 92 ، المتضمنان ترقية المؤسسة من ورشة دراسات إلى ' نيوان حماية سهل وادي ميزاب وترقيته، الجريدة الرسمية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المؤرخان في 17 نوفمبر 1992م

الفهرس

فهرس الملاحق

العنوان	الصفحة
الملحق رقم: 01: الموقع الإقليمي و الإداري البلدية عين ماضي	I
الملحق رقم 02: مخطط قصر عين ماضي	II
الملحق رقم 03: صورة من الساتل تبين مكان الأبواب الاربعة لقصر عين ماضي	III
الملحق رقم 04: زوايا الشارع	IV
الملحق رقم 05 : استعمال نوعين من التسقيف في زقاق واحد	V
الملحق رقم 06:مخطط تصنيف الوضعية الحالية للمباني	VI
الملحق رقم 07: مظاهر التلف	VII
الملحق رقم 08: منظر خارجي لمسجد الزاوي	VIII

فهرس المواضيع

كلمة شكر

الاهداء

مقدمة 01

الفصل الاول : مفهوم التراث الثقافي والقصور الصحراوية

تمهيد 07

المبحث الأول : مفهوم التراث الثقافي 08

المطلب الأول : تعريف التراث الثقافي 08

المطلب الثاني: مكونات واهمية التراث الثقافي 11

المطلب الثالث:خصائص التراث الثقافي 14

المبحث الأول: مفهوم القصور الصحراوية 19

المطلب الأول : تعريف القصور الصحراوية 19

المطلب الثاني: الأصول التاريخية للقصور الصحراوية 21

المطلب الثالث: انماط القصور الصحرواية والعوامل المؤثرة في تأسيسها 25

خلاصة 32

الفصل الثاني: حماية التراث الثقافي وسبله

تمهيد 34

المبحث الأول : الحماية الدولية للتراث الثقافي 35

المطلب الأول : تطور مفاهيم المحافظة على التراث الثقافي 35

المطلب الثاني: المنظمات الدولية 41

المطلب الثالث: تشريعات حماية التراث الثقافي الدولية 44

المبحث الثاني: الوسائل المؤسساتية والتشريعية لحماية التراث في الجزائر 50

المطلب الأول : المؤسسات والمنظمات الجزائرية المكلفة بحماية التراث المبني 50

المطلب الثاني: الحماية التشريعية 59

المطلب الثالث: تدخل مصالح اخرى في حماية التراث الوطني 63

خلاصة الفصل 66

الفهرس

الفصل الثالث: دراسة حالة حول حماية التراث الثقافي بقصر عين ماضي

تمهيد	68
المبحث الثاني: دراسة تاريخية	66
المطلب الأول : الاطار الجغرافي للمنطقة	69
المطلب الثاني : لمحة تاريخية عن قصر عين ماضي	70
المطلب الثالث: الهيكلة والبناء لقصر عين ماضي	75
المبحث الثاني:حماية قصر عين ماضي بين التثمين واعادة التأهيل	77
المطلب الأول : حماية قصر عين ماضي من خلال تأهيله	77
المطلب الثاني: حماية قصر عين ماضي من خلال تثمينه	81
المطلب الثالث: الحماية التشريعية	86
خلاصة الفصل	94
الخاتمة	96
المراجع	
الملاحق	

الملاحق

(الملحق رقم: 01) الموقع الإقليمي و الإداري البلدية عين ماضي

المصدر:هبول حنان، اعادة تأهيل القصور الصحراوية، 'قصر عين ماضي نموذجا'، مدرسة الدكتوراه تخصص الانسان والمحيط، جامعة الجزائر02، 2010-2011، ص 24

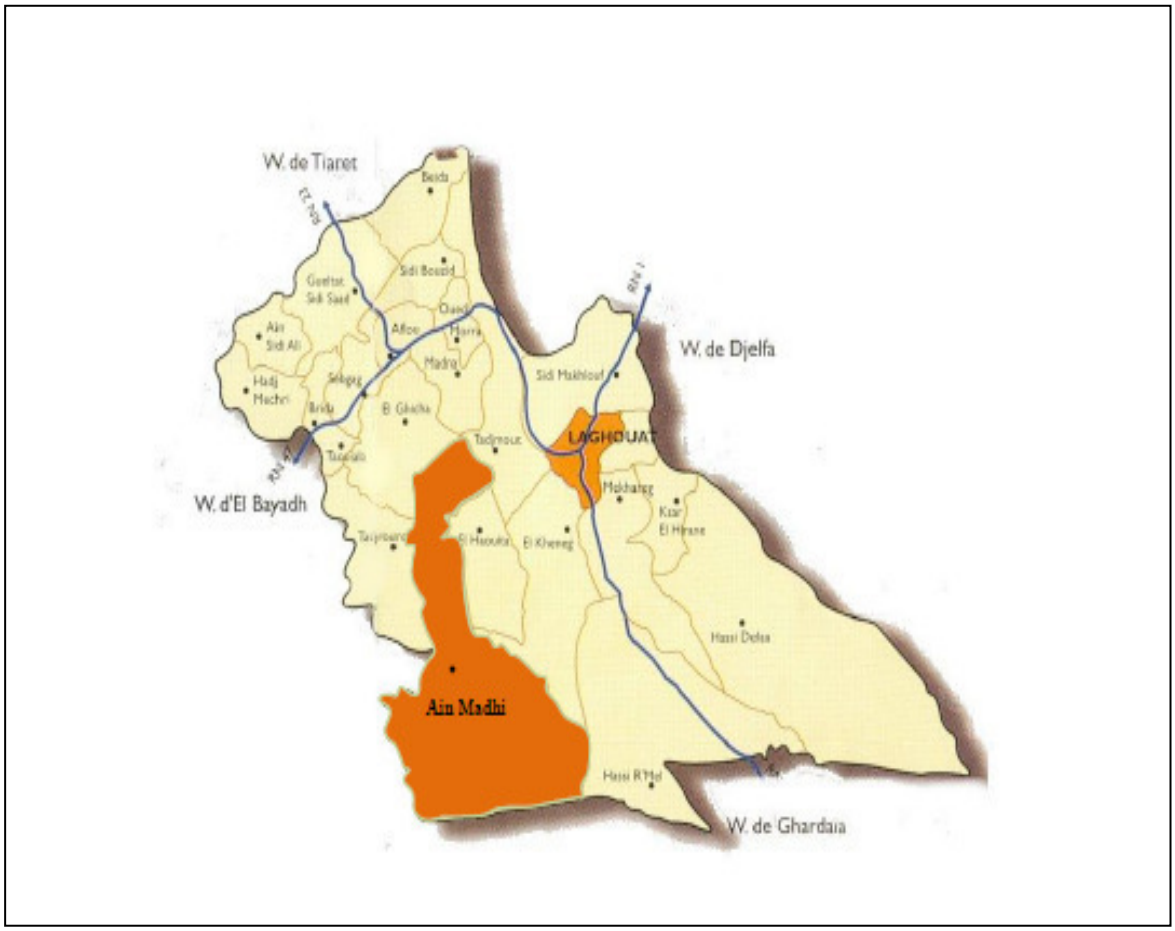

الملحق رقم 02: مخطط قصر عين ماضي

المصدر:هبول حنان، اعادة تأهيل القصور الصحراوية، 'قصر عين ماضي نموذجا'، مدرسة الدكتوراه تخصص الانسان والمحيط، جامعة الجزائر02، 2010-2011، ص44

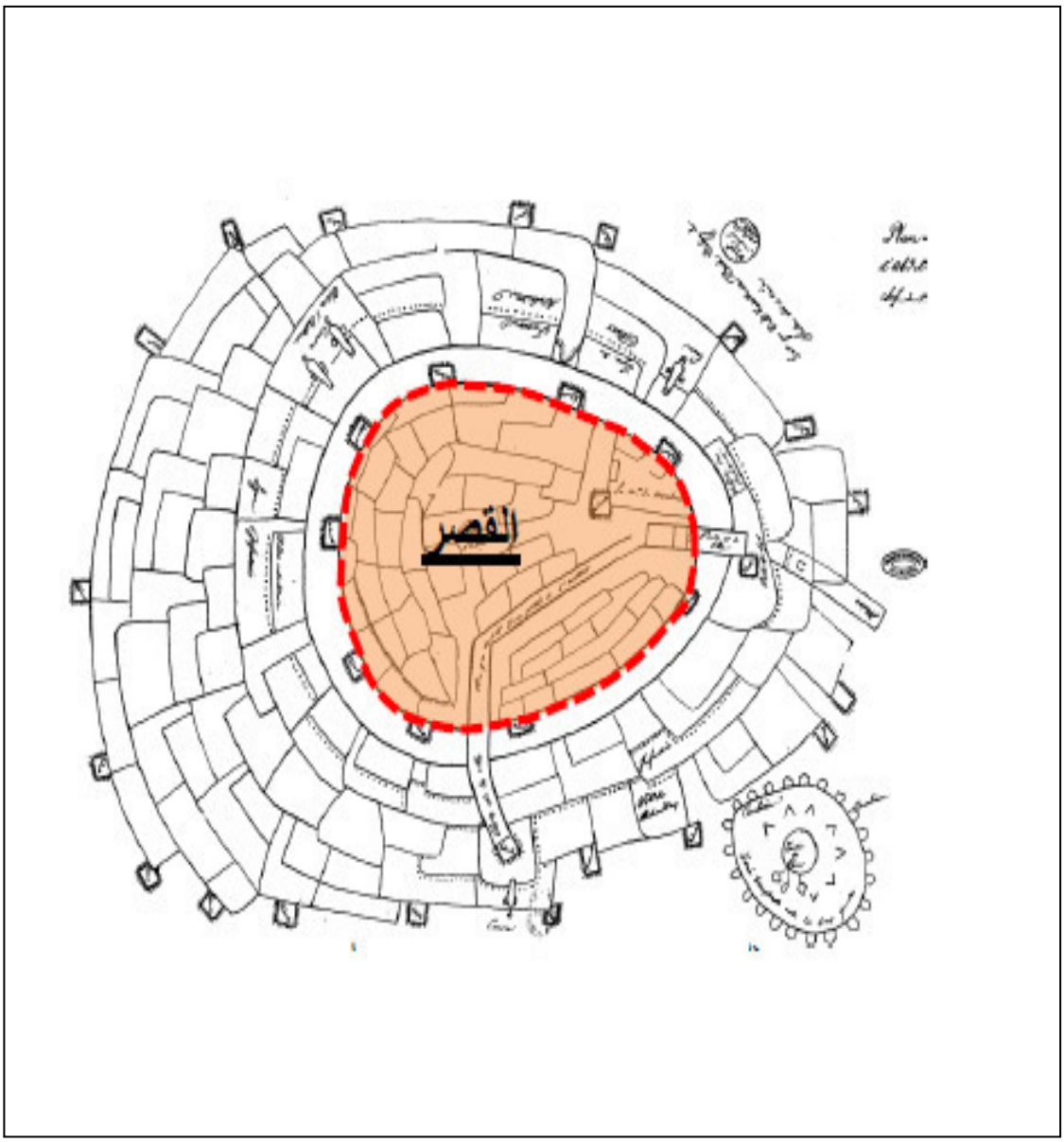

الملحق رقم 03: صورة من الساتل تبين مكان الأبواب الاربعة لقصر عين ماضي

المصدر :www.googleearth.com

الملحق رقم 04: زوايا الشارع

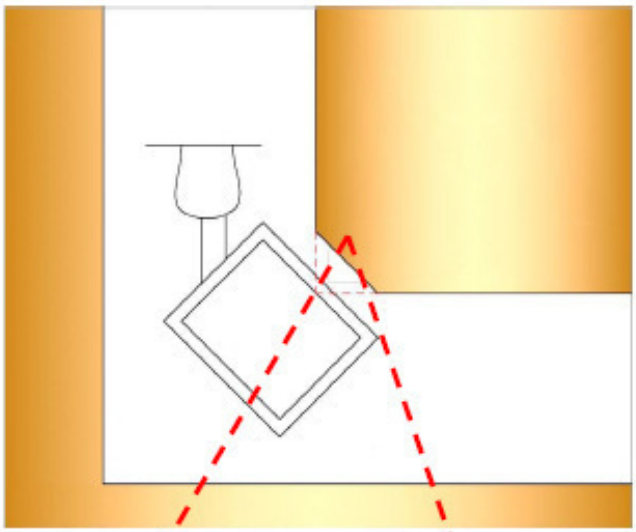

(الشكل رقم:10) مخطط توضيحي للزوايا الشوارع الرئيسية
المصدر: من انجاز الطالبة

(الصورة رقم: 02) مثال عن زوايا الشوارع الرئيسية
المصدر: من انجاز الطالبة

الملحق رقم 05 : استعمال نوعين من التسقيف في زقاق واحد

المصدر: هبول حنان ، المرجع السابق، ص 50

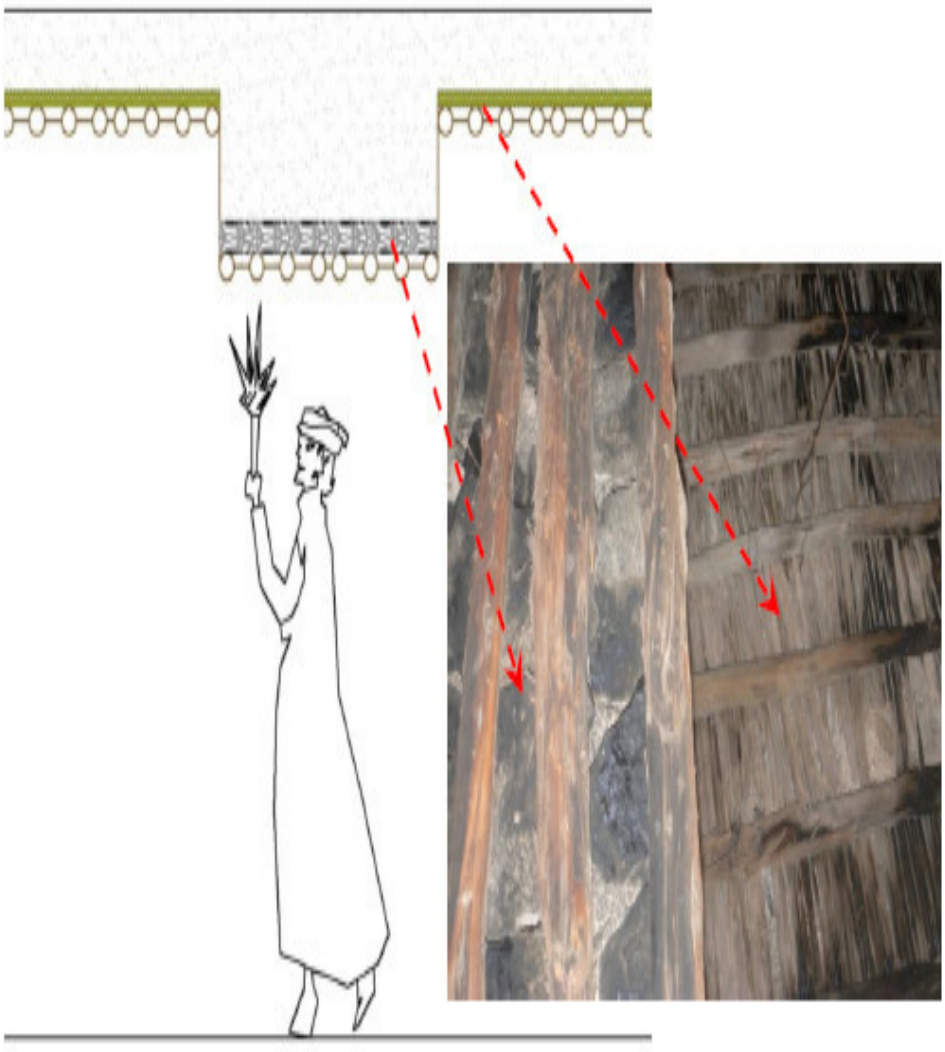

الملحق رقم 06:مخطط تصنيف الوضعية الحالية للمباني

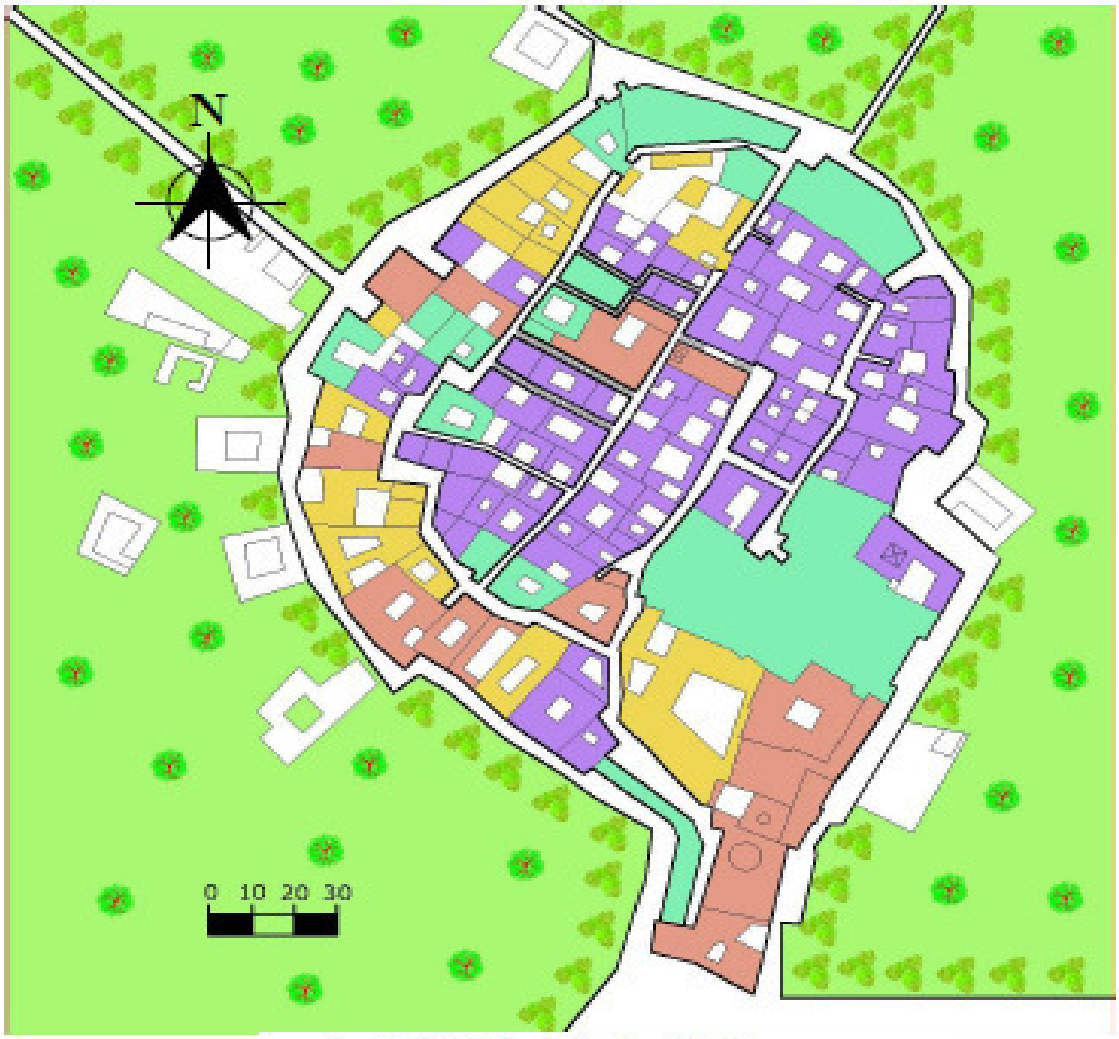

مخطط تصنيف الوضعية الحالية لمباني القصر

مباني ذات حالة جيدة
مباني ذات حالة متوسطة
مباني ذات حالة متدهورة
مباني منهارة جزئيا

الملحق رقم 07: مظاهر التلف

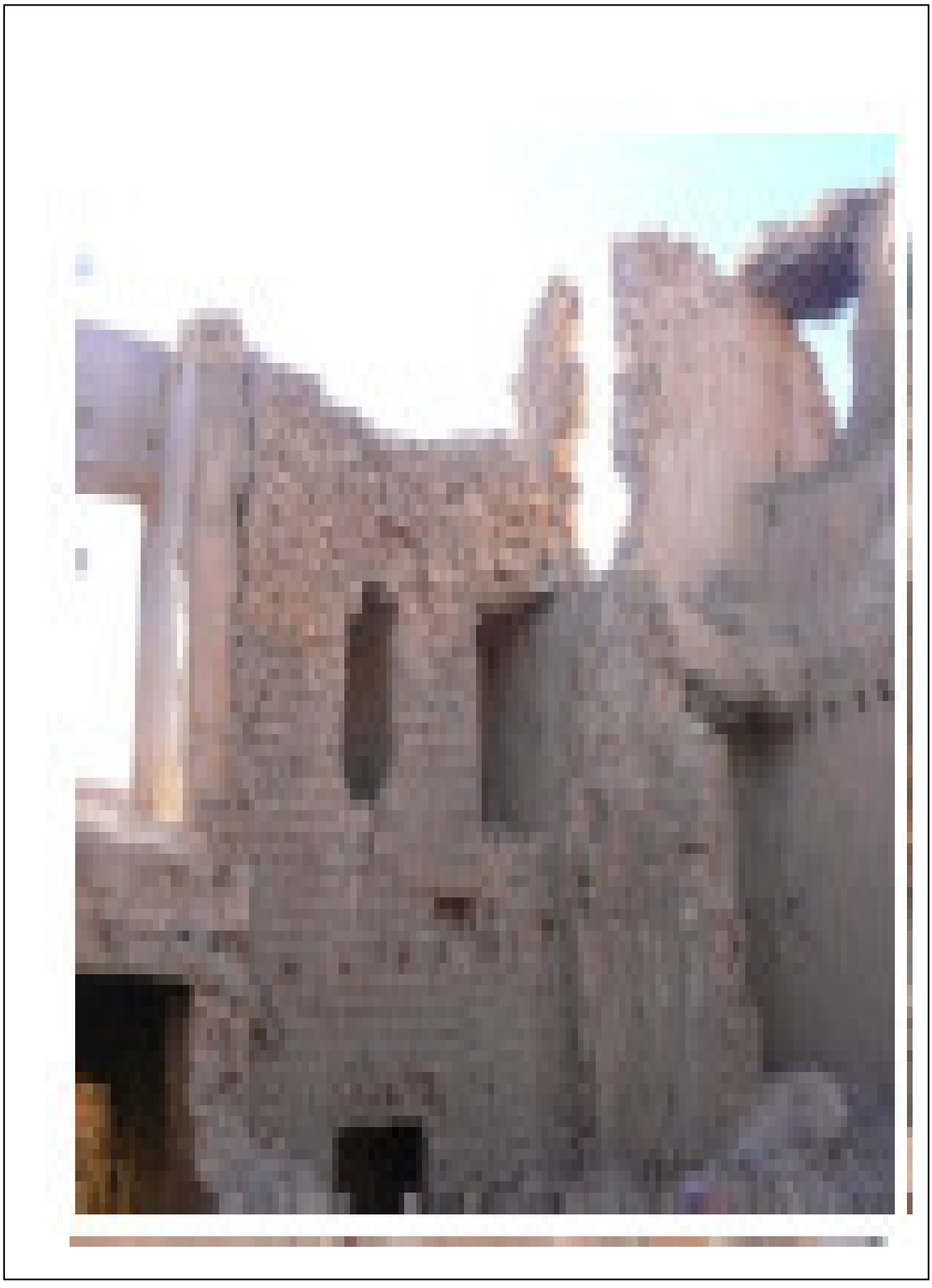

الملحق رقم 08: منظر خارجي لمسجد الزاوي